

الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

البلدغيات

الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء
عام 2010



إعداد
مديرية المعلومات والتوثيق

الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء
الأمانة العامة

البلاغات
الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء
في عام ٢٠١٠

إعداد
مديرية المعلومات والتوثيق

تعميم

توضيحاً لمفهوم الرياضي الوارد في المادة /٦٧/ من المرسوم التشريعي رقم /٧/ لعام ٢٠٠٥ التي تنص على ما يلي:
(يعد غياب الرياضيين عن أماكن عملهم أو مدارسهم وجامعاتهم خلال الفترة التي يكلفون فيها بمهام داخل سورية وخارجها مبرراً بكتاب موقع من رئيس الاتحاد الرياضي العام إلى الجهة التي يعمل لديها الرياضي)).
ومنعاً لالتباس في تعريف الرياضي فإننا نبين أن المقصود بالرياضي هو كل شخص يقوم بنشاط ذي طابع رياضي أو يقوم بتخديم هذا النشاط من حيث تقديم الخدمات الأساسية اللازمة لهذا النشاط الرياضي وهو ما ينطبق على (اللاعبون- الحكام- الإداريون- المعالجون والمدلكون- السيّاس في الفروسية).
لذا يطلب من الجهات العامة كافة الالتزام بالتعريف المذكور أعلاه لتفسير مفهوم الرياضي.
آملين التقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٨/٨/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بلاغ

بمناسبة الاحتفال بعيد الشهداء (السادس من أيار) وتكريماً لشهداء أمتنا في سبيل الحرية والاستقلال، وإحياء لبطولاتهم المجيدة، نطلب إلى جميع الجهات العامة اتخاذ الإجراءات اللازمة للاحتفال بهذا العيد وفق ما ورد في قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٤٩) تاريخ ١/٥/١٩٨٥ المرفق نسخة عنه.

دمشق في ٢٢ / ٥ / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٥ / ٥ / ٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لاحقاً لتعميمنا رقم ١٥/٥٧٢٠ تاريخ ١٥/٨/٢٠٠٩، يتوجب على الجهات الراغبة بالعمل في مجال إجراء المسوح والاستبيانات والدراسات الإحصائية حول الفعاليات في الجمهورية العربية السورية (بعد ترخيصها أصولاً)، الحصول على موافقة مسبقة من إدارة المخابرات العامة، لإجراء أي مسح أو استبيان أو أية دراسة إحصائية. للأطلاع والتقيد.

دمشق لـ ١٠/٥/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٢٠١

تعميم

لاحقاً لتعميمنا رقم ١٥/٢٩٣١ تاريخ ١٥/١٠/٢٠١٠، يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة التعاون والتنسيق مع المركز السوري لبحوث الرأي العام والاتفاق معه على موضوع أي استبيان ترغب بإجرائه في إطار خططها البحثية والتنموية، والعمل على تسمية خبير من قبلها يكون صلة الوصل مع المركز المذكور بغية إنجاز الاستبيان المطلوب وتنظيم العقود لتحقيق الفائدة المتوخاة منه.

للإطلاع والتقيد والتنفيذ.

دمشق في ٧/١٠/٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم رقم

لاحقاً لكتابنا ذي الرقم ١/٥٣٣ تاريخ ١/٢٤/٢٠٠٧ إلى السيد وزير الكهرباء بخصوص توصية لجنة الخدمات والبنى التحتية المتخذة في جلساتها ذات الرقم /٩/ المنعقدة بتاريخ ١٦/١/٢٠٠٧ " بالموافقة على بيع وزارة الكهرباء الأراضي اللازمة لها بسعر الكلفة الاستملاكية محملاً عليها كلفة المرافق و ٥٪ من السعر كأتعاب إدارية ". ولازدياد الطلب على الطاقة الكهربائية، مما يتطلب إنشاء المزيد من محطات التحويل ومراكز التحويل في مختلف محافظات القطر وبالتالي تأمين الأراضي اللازمة لذلك. وبغية تخفيض نفقات إنشاء المحطات والمراكز آنفة الذكر. فإننا نرغب إلى كافة الوزارات والجهات العامة العمل على تنفيذ توصية لجنة الخدمات والبنى التحتية المنوه بها آنفاً وذلك لتمكين وزارة الكهرباء من تنفيذ المهام المنوطة بها. للإطلاع، والعمل على تنفيذ المطلوب.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٧/٤/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٥٣٣

السيد وزير الكهرباء

إشارة إلى كتابكم رقم ١٤/٧/١٩٦٥ تاريخ ١٤/٧/١٩٦٥ والذي تطلبون فيه الموافقة على تخصيص وزارة الكهرباء والمؤسسات والشركات الكهربائية التابعة لها، بما يلزمها من أراضي دون مقابل بدل نقدي لتخفيف العبء المالي عن قطاع الكهرباء، نعلمكم أن لجنة الخدمات والبنى التحتية أوصت بجلستها التاسعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦ بالموافقة على بيع وزارة الكهرباء الأراضي اللازمة لها بسعر الكلفة الاستملاكية محملاً عليها كلفة المرافق و ٥٪ من السعر كأتعاب إدارية. يرجى الاطلاع وإجراء المقتضى بالتنسيق مع الجهات المعنية بذلك.

دمشق في ٢٤/١/٢٠٠٧ م.

رئيس مجلس الوزراء

بلاغ

قضت المادة / ٢ / من المرسوم التشريعي رقم / ٩٦ / تاريخ ٢٣ / ٩ / ١٩٧٤ المتضمن إحداث ومهام واختصاصات وزارة الإسكان والمرافق بما يلي:

- تتولى الوزارة في سبيل تحقيق المهام الموكولة إليها الاختصاصات المبينة فيما يلي:
- اقتراح السياسة العامة فيما يتعلق بشؤون الإسكان والمرافق.
- إعداد الخطط السنوية والخمسية في إطار الخطة الإنمائية للدولة بناء على الاقتراحات والبيانات المقدمة من قبل الوحدات الإدارية ومتابعة تنفيذها والعمل على إقرار التدابير التي تكفل حسن التنفيذ.

وقضت المادة / ٤ / من المرسوم التشريعي رقم / ٢٠ / لعام ١٩٨٣ بما يلي:

- أ- مع مراعاة أحكام المادة / ٢ / من القانون / ٦٠ / لعام ١٩٧٩ يجوز للجهات الإدارية وللجهات المشرفة على الاستملاك أو المختصة به استملاك العقارات لتخطيطها وتقسيمها إلى مقاسم معدة للبناء بغية إنشاء المساكن الشعبية عليها أو بيعها للراغبين في إنشاء تلك المساكن، كما يجوز لوزارة الدفاع استملاك العقارات لإقامة التجمعات السكنية العسكرية أو لبناء المساكن لبيعها للعسكريين ولأسر الشهداء وللعاملين في وزارة الدفاع أو لجهات أخرى تحدد بمرسوم.

كما نصت المادة / ٤ / من القانون / ٢٦ / لعام ٢٠٠٠:

- الفئة الأولى: المقاسم المخصصة للسكن ويتم التصرف بها وفق ما يلي:
- أ- تباع مجموعة المقاسم التي تشكل قيمتها التخمينية ٦٠٪ من القيم التخمينية لمقاسم كامل المنطقة لجهات القطاع العام (لغايات السكن) والجمعيات التعاونية السكنية حصراً.

- ب- تباع باقي مقاسم المنطقة للأفراد الذين استملكت عقاراتهم كل بنسبة قيمة

عقاره المستملك على أن تدفع كامل تكاليف ما خصص له.

وحرصاً على حسن تنفيذ الخطط السنوية والخمسية في قطاع الإسكان، وبغية التنسيق الكامل بين القطاعات العاملة فيها من جهات عامة وتعاونية وخاصة، لذلك:

١. يطلب من الجهات العامة والوحدات الإدارية والبلديات موافاة وزارة الإسكان والتعمير بجداول مبينة فيها المقاسم المعدة لإنشاء المساكن الجارية بملكيته أو ستؤول إلى ملكيتها متضمنة:

- المنطقة العقارية

- الموقع

- أعداد المقاسم ومساحاتها

- عدد المساكن التي ستنشأ عليها ومساحاتها الطابقية

٢. يمتنع على الجهات المشار إليها في الفقرة ١/ أعلاه، اعتباراً من تاريخه بيع أو تخصيص المقاسم المعدة لإنشاء المساكن لأي جهة أخرى عامة أو تعاونية أو خاصة إلا بعد استطلاع رأي وزير الإسكان والتعمير لبيان مدى توافق البيع أو التخصيص مع الخطط السنوية والخمسية.

٣. تقوم الوحدات الإدارية والبلديات برفع ما هو مطلوب منها إلى وزارة الإدارة المحلية لدراسته وبيان الرأي به قبل الإحالة إلى وزارة الإسكان والتعمير.

٤. على وزارة الإسكان والتعمير إعداد البيانات الإجمالية اللازمة في ضوء المعلومات التي ترد إليها للاستفادة منها عند إعداد الخطط الإسكانية الخمسية والسنوية للدولة ومتابعة تنفيذها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠/١/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

صدر عن وزارة الإسكان والتعمير دليل عمل المهندس عام ٢٠٠٩
نرغب إلى كافة الوزارات والإدارات والهيئات والمؤسسات والشركات اعتماد هذا
العمل دليلاً للاستئناس في تحديد مهام ومسؤوليات المهندس وفق المتطلبات والقواعد
الفنية لكل مرحلة من مراحل العمل الهندسي حرصاً على تحقيق هذا العمل بأفضل
المواصفات الفنية والشروط الاقتصادية.
للتقيد والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٥/١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٦١

تعميم

يعتزم اتحاد الفنانين التشكيليين إصدار مفكرة وجدارية لعام ٢٠١٠، تتضمن لوحات فنية ومعلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية عن الجمهورية العربية السورية تجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل ثورة البعث العربي الاشتراكي والحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد. نرغب من جميع الوزارات والجهات العامة تقديم المؤازرة اللازمة والممكنة والتعاون مع اتحاد الفنانين التشكيليين من خلال المشاركة الإعلامية والدعائية لإنجاح هذا العمل واقتناء المفكرة في ضوء الحاجة وتوفر الاعتماد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١/٦/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تعتزم دار البعث للصحافة والطباعة والنشر إصدار موسوعة بعنوان (سورية الأسد من التصحيح إلى التطوير) تتضمن معلومات عن القائد التاريخي حافظ الأسد باني سورية الحديثة في جميع المجالات السياسية والفكرية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية والسياحية والعلمية وتجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل الحركة التصحيحية المجيدة وتعكس ما تم تطويره وتحديثه من بناء وزراعة وطرق وخدمات وتقدم علمي ونهضة اقتصادية في ظل قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار حافظ الأسد.

يمكنكم المشاركة الإعلامية والدعائية في هذه الموسوعة واقتناء عدد من نسخها وفق الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٤/١/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٨٧٢

تعميم

صدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع كتاب بعنوان:

(دليلك إلى الاستثمار في سورية)

يتضمن قوانين الاستثمار في المجالات كافة (السياحية- الصناعية- الزراعية... الخ) ليكون مرجعاً للمستثمر العربي والأجنبي.
نرغب إليكم اقتناء الكتاب وفق الإمكانيات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٨/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يعتزم اتحاد الكتاب العرب إصدار مفكرة للعام ٢٠١٠ وألبوم صور يتضمن صور وشروح ومعلومات على كافة الأصعدة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية يجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل حزب البعث العربي الاشتراكي والحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد والمسيرة المتجددة بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد.

نرغب من جميع الوزارات والجهات العامة الاشتراك والإعلان في المفكرة والألبوم في ضوء توفر الاعتماد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٨/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٣٣٩

تعميم

يعتزم الاتحاد النسائي إصدار موسوعة بعنوان (المرأة في ظل مسيرة التحديث والتطوير) متضمنة معلومات عن دور المرأة الفعال والرعاية التي أولاها قائد مسيرة التحديث والتطوير لها والإنجازات التي حققتها في ظل هذه الرعاية في جميع مجالات التطوير الاقتصادي والخدمي والصحي والسياحي والعلمي الذي شهدته سورية. علماً أن الموسوعة ستصدر باللغتين العربية والإنكليزية وستوزع ضمن الاحتفال السنوي بعيد المرأة العالمي الذي سيقامه الاتحاد بمشاركة عدد من دول العالم وستوزع أيضاً على المنظمات العربية والأجنبية في سورية بما فيها السلك الدبلوماسي وعلى جميع محافظات القطر. نرغب من جميع الوزارات والجهات العامة المشاركة الإعلامية والإعلانية وفق الإمكانيات المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٣/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تعتزم وزارة الاقتصاد والتجارة / هيئة تنمية وترويج الصادرات إصدار دليل بعنوان / دليلك الدولي - سورية / باللغتين العربية والانكليزية وهو دليل إعلامي وإعلاني وتعريفي بالجمهورية العربية السورية وبعاوين الفعاليات التجارية والاقتصادية، وسيتم توزيعه داخل وخارج سورية على مدار العام وذلك من خلال:

- ١- المعارض الدولية في أوروبا وأمريكا وآسيا وإفريقيا والعالم العربي.
 - ٢- المعارض الداخلية في مدينة المعارض بدمشق.
 - ٣- مكاتب الطيران السورية المنتشرة في العالم وعددها / ٤٤ / مكتباً والمطارات السورية.
 - ٤- السفارات والمكاتب العربية والأجنبية في القطر.
 - ٥- غرف التجارة والصناعة الدولية والسورية.
- وبهدف إنجاح هذا العمل ودعمه يمكنكم المشاركة الإعلامية والإعلانية بهذا الدليل الذي سيقدم صورة لائقة وإيجابية عن الفعاليات السورية وذلك ضمن الإمكانيات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٣/٩م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يعتزم اتحاد الصحفيين إصدار مفكرة مكتبية وتقويم جداري لعام ٢٠١١ تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية تجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل ثورة البعث العربي الاشتراكي و الحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد والمسيرة المتجددة بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد. وسيخصص بأسفل كل ما نشيت تعريفي لريفنا الجميل وما تتمتع به بلادنا من جمال الطبيعة، ومناطق سياحية وأثرية رائعة. نرغب من جميع الجهات العامة المشاركة الإعلامية والدعائية في المفكرة، واقتناء عدد من نسخها في ضوء توفر الحاجة والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٨/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢٢٠١

تعميم

تعتزم رابطة المحاربين القدماء وضحايا الحرب إصدار مفكرة مكتب وروزنامة جدارية لعام / ٢٠١١ / باسم رابطة المحاربين تهدف إلى التعريف بالرابطة وأهدافها ودورها في رعاية الضباط المتقاعدين وأسراهم على أن يعود ريعها لصالح صندوق الرابطة.

لدراسة إمكانية اقتناء تلك المفكرة والروزنامة في ضوء الاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٨ / ٤ / ٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢٥٧٢

تعميم

ضمن فعاليات احتفالية القدس عاصمة دائمة للثقافة العربية تعتزم مؤسسة القدس الدولية إصدار دليل إنجازاتها تعرض فيه ملفاً تعريفياً للمواقف السورية الداعمة للقدس وفلسطين.

نرغب من جميع الوزارات والجهات العامة المشاركة الإعلانية في الدليل المذكور واقتناء أعداد منه في ضوء الحاجة وتوفير الاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢١/٤/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تقوم جمعية أصدقاء البيئة مجلة شهرية (مجلة البيئة والإنسان) تتضمن مواضيع تهتم بشؤون البيئة ودراسات وأبحاث بيئية للمختصين بشؤون البيئة. لذلك نرغب إلى جميع الجهات العامة الاشتراك في المجلة المذكورة واقتناء المفكرة والتقويم السنوي الذي تعتمزم جمعية أصدقاء البيئة بدمشق إصدارها وفق الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٣/٨/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٤٩٦٨

تعميم

أعلمتنا وزارة الدولة لشؤون البيئة بكتابها رقم ٢٠٣٠ ص / و / ١ تاريخ ١/٨/٢٠١٠ بأنه نظراً للدور الذي يمكن أن تضطلع به الجمعيات الأهلية في تفعيل مشاركة المجتمع الأهلي للعمل من أجل حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة. تعتزم جمعية البيئة والتنمية المستدامة بدمشق إصدار فكرة مكتب لعام ٢٠١١. نرغب إليكم اقتناء ما ترغبون منها وفق الإمكانيات المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٩/٨/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تعتزم منظمة طلائع البعث إصدار فكرة مكتبية لعام /٢٠١١/ تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياحية تجسد التطور والتقدم الذي حققته سورية في ظل الحركة التصحيحية الجيدة كما تعكس أهم إنجازات قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار الأسد.

وستوزع هذه المفكرة على القطاعات العامة والخاصة في جميع أنحاء القطر والمنظمات العربية والأجنبية الصديقة.

وبهدف دعم نشاطات الطفل السوري، يطلب إليكم المشاركة الإعلامية الإعلانية في هذه المفكرة لإظهار الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياحية والزراعية والصحية التي تشهدها سورية واقتناء ما يلزمكم منها وفق الاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في ١٨/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يعتزم الاتحاد الوطني لطلبة سورية- فرع معاهد دمشق إصدار مفكرة مكتبية ومفكرة جدارية لعام ٢٠١١ وتتضمن كل منها معلومات عن المعاهد بكافة مجالاتها (النظامي- الموازي- الخاص) والتعليم المفتوح كما وتتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية تجسد النهضة النوعية التي حققها شعبنا وتعكس ما تم تشييده من بناء وزراعة وطرق وما تم من إنجازه من التقدم العلمي والنهضة الاقتصادية في ظل مسيرة التحديث والتطوير التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد.

نرغب من جميع الجهات العامة كافة المشاركة الإعلامية والإعلانية ضمن هذه المفكرة اليومية والجدارية بصور ومعلومات تبين أهم الإنجازات التي تحققت في جميع المجالات وذلك في ضوء توفر الحاجة والاعتماد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٩/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يعتزم الاتحاد النسائي إصدار مفكرة يومية وجدارية لعام /٢٠١١/ تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياحية و أثرية تجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل الحركة التصحيحية المجيدة والمسيرة المتجددة بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد.

وتتضمن أيضاً رصد مصور يبين واقع ومكانة المرأة السورية في جميع الميادين وبهدف دعم وتدريب وإعانة المرأة السورية.

يطلب إليكم المشاركة الإعلامية والإعلانية في هذه المفكرة والجدارية واقتناء عدد من نسخها في ضوء توفر الحاجة والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في ٢٥/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٨٢٩

تعميم

تعترم مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع إصدار مفكرة مكتبية وجدارية لعام ٢٠١١ باسم جريدة تشرين تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياحية تجسد التطور والتقدم الذي حققته سورية في ظل ثورة البعث و الحركة التصحيحية المجيدة كما تعكس أهم إنجازات قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار الأسد.

وستوزع هذه المفكرة على جميع القطاعات العامة والخاصة في جميع أنحاء القطر والمنظمات العربية والأجنبية الصديقة.
يطلب إلى جميع الجهات العامة المشاركة الإعلامية والإعلانية والمساهمة في إنجاح هذا العمل وفق الإمكانيات المادية المتاحة وتزويده بالمعلومات والصور اللازمة.

دمشق في ١/١١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يعتزم اتحاد الفنانين التشكيليين إصدار مفكرة مكتبية وتقويم جداري لعام ٢٠١١ تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية، تجسد النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل ثورة الثامن من آذار والحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد، ومسيرة التطوير والتحديث بقيادة سيادة السيد الرئيس بشار الأسد.

وسيخصص بكل صفحة ما نشيت تعريفي لريفنا الجميل وإظهار ما تتمتع به الجمهورية العربية السورية من جمال الطبيعة والمناطق السياحية والأثرية الرائعة، كما تتضمن صفحات إعلانية ودعائية.

نرغب إلى جميع الوزارات والجهات العامة المشاركة الإعلامية والدعائية في ضوء الحاجة والإمكانات والاعتمادات المالية المتاحة، وتزويد الاتحاد المذكور بالمعلومات والصور اللازمة لإنجاح هذا العمل.

دمشق في ٢/١١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٦٩٥٥/١٥

تعميم

تعززم مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع إصدار مفكرة مكتبية وجدارية لعام ٢٠١١ باسم جريدة الثورة تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياحية تجسد التطور والتقدم الذي حققته سورية في ظل ثورة البعث والحركة التصحيحية المجيدة كما تعكس أهم إنجازات قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار الأسد.

يطلب إلى جميع الجهات العامة المشاركة الإعلامية والإعلانية والمساهمة في إنجاح هذا العمل وفق الإمكانيات المادية المتاحة، وتزويده بالمعلومات والصور اللازمة.

دمشق في ٧/١١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بمناسبة مرور عشر سنوات على مسيرة التحديث والتطوير تعتزم وزارة الإعلام (الصندوق التعاوني) إصدار موسوعة توثيقية وألبوم صور بعنوان (سورية في ظل التطوير) يتضمن مجموعة معلومات تجسد أهم الإنجازات التي حدثت خلال العقد الماضي في جميع المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية والسياحية والخدمية وتعكس ما تم تشييده من بناء وزراعة وتقدم علمي ونهضة اقتصادية بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد.

يطلب إليكم المشاركة الإعلامية والإعلانية ضمن هذه الموسوعة والألبوم بصور ومعلومات تعبر عن أهم إنجازاتكم في جميع المجالات وفقاً للإمكانات المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٧/١١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٠٢١

تعميم

تعتزم دار البعث للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع إصدار مفكرة يومية وجدارية لعام / ٢٠١١ / تتضمن معلومات ثقافية واجتماعية واقتصادية وسياحية تجسد التطور والتقدم الذي حققته سورية في ظل الحركة التصحيحية المجيدة كما تعكس أهم إنجازات قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار الأسد. نرغب إلى جميع الجهات العامة المشاركة الإعلامية والإعلانية والمساهمة في إنجاح هذا العمل وفق الإمكانيات المادية المتاحة وتزويده بالمعلومات والصور اللازمة.

دمشق في ٩/١١/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة عدم وضع أي ملصقات أو لافتات أو صور أو مجسمات أو نصب تذكارية أمام المباني أو فوقها أو في الطرق والساحات العامة، إلا بموافقة مسبقة من رئيس مجلس الوزراء.

للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٣٠/١١/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الألقاب العلمية

الرقم: ٤٤٦٨ / ١٥

تعميم

تكتسب الألقاب العلمية وفقاً للنصوص والتعليمات ذات الصلة التي تحدد أصول منح الألقاب العلمية واستخدامها كما أن النصوص المذكورة تعاقب على الاستخدام المخالف للحقيقة لذلك يحظر على أي كان استخدام أي لقب ما لم يكن حاصلاً على الشهادة أو الإجازة التي تخوله استخدام هذا اللقب أصولاً وذلك تحت طائلة اتخاذ الإجراءات والتدابير الصارمة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٥ / ٧ / ٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

التأمينات الاجتماعية

الرقم: ٨ / ب
١٥/٣٠٧٦

بلاغ

قضت المادة / ٨٠ / من قانون التأمينات الاجتماعية رقم / ٩٢ / لعام ١٩٥٩ وتعديلاته بما يلي " على صاحب العمل أن يعلق في أماكن العمل الشهادة الدالة على اشتراكه في المؤسسة. وعلى المؤسسة إعطاء أصحاب الأعمال تلك الشهادة مقابل نصف ليرة سورية ثمن كل شهادة أو مستخرج عنها.

وعلى الجهات الحكومية التي تتخصص بصرف تراخيص معينة لأصحاب الأعمال أن تعلق صرف هذه التراخيص أو تجديدها على قيام طالبها بتقديم الشهادة المذكورة أو مستخرج عنها ".

وتطبيقاً لأحكام المادة سالفة الذكر وبغية حماية أموال مؤسسة التأمينات الاجتماعية وتمكينها من أداء واجبها في تنفيذ متطلبات التكافل الاجتماعي وحمل أصحاب العمل على التقيد بأحكام قانون التأمينات الاجتماعية.

يطلب من الجهات العامة كافة التي تقوم بمنح تراخيص لأصحاب الأعمال أن تقوم بإرسال نسخة عن قرارات منح التراخيص إلى الفرع المختص لمؤسسة التأمينات الاجتماعية وإلى مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل المختصة على أن يتضمن القرار:

- ١- مفصل هوية صاحب الترخيص مع الرقم الوطني.

- ٢- عنوان المنشأة التي سيزاول فيها صاحب الترخيص العمل بشكل مفصل.

وتكلف الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش والجهاز المركزي للرقابة المالية بمتابعة تطبيق هذا البلاغ ومساءلة كل مخالف له.

ينهى العمل بكافة البلاغات السابقة الصادرة تنفيذاً لأحكام المادة المذكورة أعلاه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١/١٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لما كان لمدير التخطيط في كل جهة عامة الدور الأساسي والفعال في إعداد ووضع الخطط التنموية ومن ثم تتبع تنفيذها وفق رؤية وسياسات تلك الجهات. يطلب من كافة الوزارات والإدارات والجهات العامة في الدولة، الاستمرار في تفعيل دور مدير التخطيط لديها والعمل على إشراكه في كافة النشاطات المتعلقة بعملية التنمية.

كما يطلب من الجهات التي لا يوجد فيها دوائر للتخطيط وتقوم بمناقشة خططها وموازنتها بشكل مستقل، إحداث تلك الدوائر وتعيين كادر فني تخصصي فيها يتناسب مع المهام الملقة على عاتق مديريات ودوائر التخطيط.

دمشق في ٩/٢/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

حرصاً على حق المواطن بالحصول على فرصة العمل وفقاً لدوره المتسلسل في مكتب التشغيل ورغبة في عدم تفويت فرصة الترشيح عليه في حال رسب بالاختبار ولم يعاد إلى دوره المتسلسل في الوقت المحدد.

فإننا نؤكد على ضرورة التقيد بأحكام الفقرة /ح/ من البند /د-٢/ من المادة /٢/ من التعليمات التنفيذية الخاصة بإجراءات وأصول التعيين في الجهات العامة والصادرة بموجب كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٧٧٣ تاريخ ١٥/٢/٢٠٠٩ والمتضمنة الآتي: ((عند إصدار النتائج النهائية يتم إرسال إشعار بذلك إلى مكتب التشغيل المختص يحدد فيه:

- ١- أسماء المرشحين جميعاً.
 - ٢- أسماء الناجحين من المرشحين ودرجاتهم.
 - ٣- أسماء المعينين وغير المعينين من الناجحين.
 - ٤- أسماء الراسبين في الاختبار مع درجاتهم.
 - ٥- أسماء من لم يراجعوا من المرشحين ولم يتقدموا للاختبار.
- وذلك من خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ صدور قرار النتائج)) للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/١٢/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

التوقيت

الرقم: $\frac{ب / ٤}{١٥ / ١٦٨٥}$

"بلاغ"

يحدد بدء العمل بالتوقيت الصيفي اعتباراً من يوم الجمعة الموافق الثاني من شهر نيسان القادم بحيث يتم تقديم الساعة ستين دقيقة في منتصف ليل الخميس الموافق الأول منه.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٧ / ٣ / ٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٤ / ب
١٥ / ٦٠٤٩

"بلاغ"

يحدد بدء العمل بالتوقيت الشتوي اعتباراً من يوم الجمعة الموافق ٢٩ / ١٠ / ٢٠١٠ بحيث يتم تأخير الساعة في منتصف ليل الخميس ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٠ ستين دقيقة.

"وكل عام وأنتم بخير"

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٣٠ / ٩ / ٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

الحرفيين

الرقم: $\frac{ب / ٥}{١٥ / ١٧٠٧}$

بلاغ

- نؤكد على بلاغنا رقم ٢٠ / ب / ١٥ / ٥٢٠٠ تاريخ ٢١ / ٧ / ٢٠٠٥ المتضمن عدم التعامل مع الحرفيين إلا بعد أخذ رأي وموافقة جمعياتهم الحرفية عند:
- منح الشهادات الصحية للحرفيين من قبل مديريات الصحة في المحافظات.
 - منح دفاتر شراء المواد الأولية من قبل المؤسسة العامة الاستهلاكية لاستعمالها في تصنيع المنتجات.
 - منح التراخيص الصناعية والإدارية المتعلقة بإقامة المنشآت الحرفية.
 - منح وثائق تثبت وتغيير المهنة للحصول على جوازات السفر.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٢ / ٣ / ٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{ب / ١٦}{١٥ / ٦٩٠٢}$

بلاغ

ينهى العمل ببلاغاتنا ذوات الأرقام:

- ٢٣/ب تاريخ ١٨/٢/١٩٧٩ .

- ٢٠/ب ١٥/٥٣٠٠ تاريخ ٣١/٧/٢٠٠٥ .

- ٥/ب ١٥/١٧٠٧ تاريخ ٢٢/٣/٢٠١٠ .

المتضمنة ضرورة حصول الحرفيين على رأي وموافقة الجمعية الحرفية المختصة لدى طلبهم بعض الوثائق من الجهات العامة.

دمشق في ٢/١١/٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لإخلال السيد ياسر الحافظ بإقامة ماراتون سورية الدولي لعام ٢٠٠٧ وعدم التزامه بشروط إقامة هذا الماراتون واستغلاله له وجمع الأموال من الشركات والجهات الأخرى تحت اسم إقامة الماراتون.
لذا يطلب من كافة الجهات العامة عدم التعامل معه في حال إقامة ماراتون جديد.
للاطلاع والتقيد بمضمونه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

إلى كافة الجهات العامة
نرفق ربطاً صورة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٢ (١٣٣/٩٠)
تاريخ ٢٠١٠/١/٥ المدرج فيه نماذج تواقع موظفي المكتب القنصلي في حلب.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٧/١/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية العربية السورية
وزارة الخارجية
الإدارة القنصلية - مكتب حلب
الرقم: ٠٠٠٢
التاريخ: ٥-١-٢٠١٠

إلى وزارة الخارجية
الإدارة القنصلية
فيما يلي نماذج توابع موظفي المكتب القنصلي في حلب:

السفير وليد هزبر
السيد مصطفى زقزاق

السيدة لينا ارمنازي
الآنسة رنيم السيد أحمد

السيدة بتول طبارة

السفير وليد هزبر

الرقم: ١٥/٣١٩

تعميم

إلى كافة الجهات العامة
نرفق ربطاً نسخة عن القائمة التي أعدتها وزارة الخارجية بالأسماء والأختام
والتواقيع الجديدة للسادة المكلفين من قبل وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية
بالتصديق على الوثائق.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٧/١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

قائمة بالأسماء والأختام والتواقيع الجديدة للسادة المكلفين من قبل
وزارة الخارجية - الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق:

الاسم	نموذج الخاتم	الخاتم الدائري	نموذج التوقيع
عدنان أسعد	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>التوقيع ٦ - تاريخه ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية عدنان أسعد</p>		
مصطفى ديوب	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>التوقيع ١٠ - تاريخه ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية مصطفى ديوب</p>		
زاهر الأحمر	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>التوقيع ٦ - تاريخه ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية زاهر الأحمر</p>		

نموذج التوقيع

الخاتم الدائري

نموذج الخاتم

الاسم

		<p>الجمهورية العربية السودانية - وزارة الخارجية نصا في على صحة التوقيع والاطلاع دون أية مسؤولية على مستلمات الوثيقة.</p> <p>التاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية طلعت المطوان</p>	طلعت العطوان
		<p>الجمهورية العربية السودانية - وزارة الخارجية نصا في على صحة التوقيع والاطلاع دون أية مسؤولية على مستلمات الوثيقة.</p> <p>التاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية ياسر حمود</p>	ياسر حمود
		<p>الجمهورية العربية السودانية - وزارة الخارجية نصا في على صحة التوقيع والاطلاع دون أية مسؤولية على مستلمات الوثيقة.</p> <p>التاريخ ١٠ / ١٠ / ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية عماد خداج</p>	عماد خداج

الاسم

نموذج الخاتم

الخاتم الدائري

نموذج التوقيع

تمام غانم

الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية
تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون
اية مسؤولية على محتويات الوثيقة.
الموافق في ٦ كانون الثاني ٢٠١٠
ع/ مدير الإدارة القنصلية
تمام غانم



Two handwritten signatures in black ink, one above the other, each with a horizontal line through it.

شادي ابراهيم

الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية
تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون
اية مسؤولية على محتويات الوثيقة.
الموافق في ٦ كانون الثاني ٢٠١٠
ع/ مدير الإدارة القنصلية
شادي ابراهيم



Two handwritten signatures in black ink, one above the other, each with a horizontal line through it.

ميس السكيف

الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية
تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون
اية مسؤولية على محتويات الوثيقة.
الموافق في ١٠ كانون الثاني ٢٠١٠
ع/ مدير الإدارة القنصلية
ميس السكيف






Two handwritten signatures in black ink, one above the other, each with a horizontal line through it.

نموذج التوقيع

الخاتم الدائري

نموذج الخاتم

الاسم

		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية مصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>١٠ تموز ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة التنفيذية ياسر إبراهيم</p>	باسل إبراهيم
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية مصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>١٠ تموز ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة التنفيذية سazan مسعود</p>	سazan سعيد
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية مصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>١٠ تموز ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة التنفيذية راكان الداود</p>	راكان الداود
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية مصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>٢ - ٢٠١٣</p> <p>ع/ مدير الإدارة التنفيذية وائل أحمد</p>	وائل أحمد

تعميم

لاحقاً لتعاميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٢٣٧ تاريخ ١/٢٤/١٩٩٦ ورقم ٧٣١٨ تاريخ ٨/١١/٢٠٠٦، ورقم ١٥/٣٤١ تاريخ ٢٠/١/٢٠٠٨، ورقم ١٥/٥٨٩٤ تاريخ ٢٩/٩/٢٠٠٨، ورقم ١٥/٢٨٨٦ تاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٩، القاضية بضرورة أخذ رأي وزارة الخارجية القانوني والسياسي قبل إبرام الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومذكرات التفاهم والبروتوكولات.

ولما كانت بعض الجهات الحكومية من وزارات وإدارات عامة ما زالت تقوم بالتوقيع على الاتفاقيات الدولية ومذكرات التفاهم وتصادق عليها وذلك دونما التقيد الكامل بالأحكام الدستورية والقانونية، ولإيضاح هذه الأحكام الواجب مراعاتها عند إعداد هذه الاتفاقيات ومذكرات التفاهم والتصديق عليها فإننا نبين ما يلي:

- نظم دستور الجمهورية العربية السورية موضوع عقد وإقرار وتصديق الاتفاقيات الدولية التي يجريها القطر مع الدول الأجنبية والمنظمات الدولية حيث نصت المادة ٧١/٥ من الدستور: يتولى مجلس الشعب الاختصاصات التالية: ٥- "إقرار المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تتعلق بسلامة الدولة وهي معاهدات الصلح والتحالف وجميع المعاهدات التي تتعلق بحقوق السيادة أو الاتفاقيات التي تمنح امتيازات للشركات أو المؤسسة الأجنبية وكذلك المعاهدات والاتفاقيات التي تحمل خزانة الدولة نفقات غير واردة في موازنتها أو التي تخالف أحكام القوانين النافذة أو التي يتطلب نفاذها إصدار تشريع جديد".

- وعليه لا تتمتع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بقوة إلزامية إلا بعد أن تعبر الدول الموقعة عليها عن التزامها بها، ومن الضروري أن تتضمن المعاهدات والاتفاقيات الدولية نصاً يفيد بعدم دخولها حيز التنفيذ إلا بعد المصادقة عليها واعتماد تاريخ

دخول هذه الاتفاقيات حيز التنفيذ، تاريخ استكمال إجراءات التصديق أو تاريخ الإخطار الأخير، الوارد من قبل الطرفين المتعاقدين والذي يؤكد بأن إجراءاتهم الوطنية فيما يتعلق بسريان الاتفاقيات الدولية قد استوفيت.

- أما مذكرات التفاهم فتعتبر نافذة من تاريخ التوقيع عليها ما لم تتضمن أحكاماً موجبة والتزامات تخرجها عن إطار مذكرات التفاهم فتبقى في هذه الحالة خاضعة للتصديق أسوةً بغيرها من الاتفاقيات، وكذلك يمكن تضمينها شرط المصادقة أو الإقرار إن كان النظام القانوني في البلد الآخر المتعاقد معه يشترط ذلك، وفي هذه الحالة يمكن عرضها على مجلس الوزراء للاطلاع والموافقة على مضمونها.

ويطلب من الجهات العامة عدم تضمين مذكرات التفاهم التزامات موجبة تدخل في شمول الفقرة الخامسة من المادة ٧١ من الدستور.

- حصرت المادة /١٠٤/ من الدستور سلطة الإبرام (التصديق) بالسيد رئيس الجمهورية ونصت على ما يلي: " يبرم رئيس الجمهورية المعاهدات والاتفاقيات الدولية ويلغيها وفقاً لأحكام الدستور " .

- أما المادة ٧/١٢٧ من الدستور فقد أعطت مجلس الوزراء صلاحية " عقد الاتفاقيات والمعاهدات وفقاً لأحكام الدستور " ، وعبارة عقد الاتفاق لا تعني إقراره أو تصديقه، أو نفاذه. إذ أن عقد الاتفاق يأتي تتويجاً لمرحلة ما بعد التفاوض وهو بمثابة التوقيع على الاتفاق.

- إرفاق كل مشاريع الاتفاقيات النهائية المتفاوض عليها والمراسلة إلى وزارة الخارجية لإبداء الرأي بدراستها من قبل الجهة المعنية متضمنة (النقاط الإيجابية والسلبية، الأعباء المالية أو غيرها، القيود التي تترتب على القطار آنياً ومستقبلاً) وفي حال كانت الاتفاقية ستبرم مع دولة أجنبية فيجب إرفاق نسخة إضافية من المشروع باللغة الإنكليزية أو الفرنسية، مع نسخة إلكترونية منه، ومن ثم تقوم اللجنة السياسية المشكلة برئاسة السيد وزير الخارجية بدراستها من الناحيتين السياسية والقانونية.

- بعد توقيع الاتفاقية ترفع الوزارة المعنية مشروع الصك والأسباب الموجبة (وفقاً لتعليمات رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٦٤٩٥ تاريخ ٣/٨/٢٠٠٩، القاضية بتوحيد طباعة الصيغة النهائية المعتمدة للتشريعات التي سترفع مع نسخة من الاتفاقية إلى رئاسة الجمهورية لاستكمال التدقيق والدراسة من قبل إحدى اللجان الوزارية لبيان فائدة الاتفاقية، والأعباء المالية والقيود والالتزامات، والسلبيات التي تترتب عليها ثم تعرض على مجلس الوزراء إذا كان لذلك مقتضى وترفع صكوك التصديق إلى رئاسة الجمهورية لاحتالتها إلى مجلس الشعب أو تصديقها من السيد رئيس الجمهورية حسب الحال.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٤/٢/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{١٠}{١٥/٣٣٠٢}$ ب

بلاغ

أعلمتنا وزارة الخارجية بموجب كتابها رقم ٨٨/١٣١ تاريخ ١٩/٥/٢٠١٠ أن بعض السفارات المعتمدة في القطر تقوم بالتنسيق مباشرة مع الجهات الحكومية دون العودة إلى وزارة الخارجية خلافاً لما تنص عليه أصول المخاطبة وعلاقة البعثة المعتمدة في أي دولة مع وزارة الخارجية.

لذلك نؤكد مجدداً على مضمون تعليماتنا السابقة الصادرة بهذا الصدد والتي كان آخرها البلاغ رقم ٣/ب/١٠٤٢/١٥ تاريخ ١٥/٢/٢٠٠٦ والقاضي بوجوب التقيد التام بحصر مخاطبة السفارات وأخذ المواعيد للسفراء والدبلوماسيين عن طريق وزارة الخارجية.

للتقيد بمضمونه تحت طائلة المساءلة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٦/٥/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٤٥١٣

تعميم

أعلمتنا وزارة الخارجية بموجب كتابها رقم ١ (٩٠ /) تاريخ ٢٠١٠/٧/١٢ بأنه تم طي اسم وتوقيع كل من السادة: (عدنان أسعد- زاهر الأحمر- تمام غانم- شادي إبراهيم- ميس السكيف- طلعت العطوان- سيزار سعيد- وائل أحمد).
العاملين لدى الإدارة القنصلية- شعبة المصدقات من التصديق على الوثائق اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/٨/١.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٧/١٨

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٥٣٥٣

تعميم

إلى كافة الجهات العامة
نرفق ربطاً صورة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ١٥
(١٣٣/٩٠) بلا تاريخ ١٥/٨/٢٠١٠ المدرج فيه نماذج توقيع السادة المكلفين في
الإدارة القنصلية في الوزارة للتصديق على الوثائق.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٨/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء




الجمهورية العربية السورية
وزارة الخارجية
الإدارة القنصلية
الرقم: ١٥ (١٣٣/٩) بلا
التاريخ: ٢٠١٠/٨/١٥

إلى رئاسة مجلس الوزراء

نودعكم طياً قائمة عدد / ٣ / صفحات بأسماء السادة المكلفين من قبل وزارة الخارجية - الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق، تتضمن الأختام والتواقيع الجديدة المعتمدة من قبلنا.
يرجى الاطلاع والتكرم بالتعميم على كافة الوزارات والمديريات ومؤسسات الدولة.

وزير الخارجية

قائمة بالأسماء والأختام والتواقيع للسادة المكلفين من قبل وزارة الخارجية -
الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق:

الاسم	نموذج الخاتم	الخاتم الدائري	نموذج التوقيع
د. زياد قدور	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التواقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشفاقي ١١ آب ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية زياد قدور</p>		
محمد حبش	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشفاقي ٢١ آب ١٠٠٧</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية محمد حبش</p>		
مصطفى ديوب	<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصادق على صحة التواقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشفاقي ١١ آب ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية مصطفى ديوب</p> <p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية مسئولة طبق الأصل</p> <p>لشفاقي ١١ آب ٢٠١٠</p> <p>م/ مدير الإدارة القنصلية مصطفى ديوب</p>		

نموذج التوقيع	الخاتم الدائري	نموذج الخاتم	الاسم
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية لمصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشؤوني ١١ آب ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية وائل إسماعيل الخليل</p>	وائل إسماعيل الخليل
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية لمصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشؤوني ١٢ آب ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية راكان الدواد</p>	راكان الدواد
		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية لمصادق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسؤولية على محتويات الوثيقة.</p> <p>لشؤوني ١١ آب ٢٠١٠</p> <p>ع/ مدير الإدارة القنصلية حسام مرعي</p>	حسام مرعي

الاسم نموذج الخاتم الخاتم الدائري نموذج التوقيع

<p>بسم المحسن</p>		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصدق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسئولية على مستويات الوثيقة. دمشق ١٢ آب ٢٠١٠ م/ مدير الإدارة التنفيذية بسم المحسن</p>	<p>بسم المحسن</p>
<p>ياسر حمود</p>		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصدق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسئولية على مستويات الوثيقة. دمشق ١٢ آب ٢٠١٠ م/ مدير الإدارة التنفيذية ياسر حمود</p>	<p>ياسر حمود</p>
<p>عماد خداج</p>		<p>الجمهورية العربية السورية - وزارة الخارجية تصدق على صحة التوقيع والخاتم دون أية مسئولية على مستويات الوثيقة. دمشق ١٢ آب ٢٠١٠ م/ مدير الإدارة التنفيذية عماد خداج</p>	<p>عماد خداج</p>

الرقم: ١٥/٥٥٩٦

تعميم


إلى كافة الجهات العامة

نرفق ربطاً صورة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٣
(١٣٢/٩٠) تاريخ ٢٠١٠/٩/٢ المدرج فيه نموذج توقيع السيد برهان الخطيب
المكلف في الإدارة القنصلية للتصديق على الوثائق.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٩/٨ م.

رئيس مجلس الوزراء

قائمة باسم السيد برهان الخطيب المكلف من قبل وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية
 بالتصديق على الوثائق:

نموذج التوقيع	الخاتم الدائري	نموذج الخاتم	الاسم
			<p>برهان الخطيب</p>

الرقم: ١٥/٦٥٣٨

تعميم


إلى كافة الجهات العامة

نرفق ربطاً صورة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٢٩٢٠
(١٣٢/٩٠) بلا تاريخ ١٤/١٠/٢٠١٠ المدرج فيه نماذج تواقع كلاً من السيد محمد
قداح والسيدة نسرین الرحية المكلفين في الإدارة القنصلية للتصديق على الوثائق.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

قائمة بالأسماء والأختام والتواقيع للسادة الجدد المكلفين من قبل وزارة الخارجية -
الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق:

نموذج التوقيع	الخاتم الدائري	نموذج الخاتم	الاسم
			محمد قداح
			نسرین الرحية

الرقم: ١٥/٧٢٩١

تعميم

يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات التأكيد على العاملين المكلفين لديها بتصديق المعاملات والوثائق الرسمية الصادرة عنها ضرورة كتابة اسم المكلف بوضوح إلى جانب توقيعه وخاتم الجهة العامة المعتمد لديها، وذلك لصعوبة التعرف على أسماء المكلفين بالتوقيع على أجهزة الحاسوب، وسوف تعيد الإدارة القنصلية لدى وزارة الخارجية كل وثيقة مخالفة لمضمونه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٣٦٠

تعميم



إلى كافة الجهات العامة

نرفق ربطاً صورة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٣٩٦٧ (١٣٣/٩٠) تاريخ ٢٠١٠/١١/٩ المدرج فيه اسم وتوقيع السيد خالد الأيوبي المكلف من قبل وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية للتصديق على الوثائق، بالإضافة إلى الأختام المعتمدة.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٤/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

قائمة باسم السيد خالد الأيوبي المكلف من قبل وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية
بالتصديق على الوثائق:

الاسم	نموذج الخاتم	الخاتم الدائري	نموذج التوقيع
خالد الأيوبي			

الرقم: ١٥/٧٩١٤

تعميم

إلى كافة الجهات العامة
نرفق ربطاً نسخة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٥٣٦٩
(١٣٣/٩٠) تاريخ ٢٠١٠/١٢/١٣ الذي تم بموجبه طي اسم وتوقيع السادة
المذكورين بالكتاب المشار إليه من التصديق على الوثائق وذلك اعتباراً من تاريخ
٢٠١٠/١٢/١.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣٢هـ الموافق لـ ٢٠١٠/١٢/١٩

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية العربية السورية

وزارة الخارجية

الإدارة القنصلية

الرقم: ٥٣٦٩ (١٣٣/٩٠)

التاريخ: ٢٠١٠/١٢/١٣

إلى رئاسة مجلس الوزراء

نحيطكم علماً أنه تم طي اسم وتوقيع كلاً من:

السيد عماد خداج	اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/١٢/١
السيد راكان الداور	اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/١٢/١
السيد حسام مرعي	اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/١٢/١
السيد سيزار سعيد	اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/١٢/١
السيد باسل إبراهيم	اعتباراً من تاريخ ٢٠١٠/١٢/١

الموظفين لدى الإدارة القنصلية- شعبة المصدقات من التصديق على الوثائق.
يرجى الاطلاع والتكرم بالتعميم على كافة الوزارات والمديريات ومؤسسات الدولة.

وزير الخارجية

الرقم: ١٥/٧٩١٥

تعميم




إلى كافة الجهات العامة

نرفق ربطاً نسخة عن كتاب وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية رقم ٥٣٦٨ (١٣٣/٩٠) تاريخ ٢٠١٠/١٢/١٣ المرفق به قائمة تتضمن اسم وتوقيع السيدتين رانيا محرز ورقية أبو سرية المكلفتين من قبل وزارة الخارجية- الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق، بالإضافة إلى الأختام المعتمدة.
يرجى الاطلاع وأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣٢هـ الموافق لـ ٢٠١٠/١٢/١٩ م.

رئيس مجلس الوزراء

قائمة بأسماء الأنستين المكلفين من قبل وزارة الخارجية - الإدارة القنصلية
 بالتصديق على الوثائق:

الاسم	نموذج الخاتم	الخاتم الدائري	نموذج التوقيع
رانيا محرز			
رقية أبو سريه			

تعميم

عطفأعلى تعميمنا رقم ١٥/٤ تاريخ ١٥/٢/١٩٩٤
وبهدف التنسيق وتتبع تنفيذ الخطط المقررة
وعدم تعارض المشاريع فيما بين الأجهزة المحلية و/أو المركزية،
يطلب التقيد بما يلي:

١- تشكل لجنة تنسيق عليا في كل محافظة يرأسها المحافظ وتضم في عضويتها
رئيس مجلس مدينة مركز المحافظة ومدراء المؤسسات والشركات الخدمية في
المحافظة، ولجان تنسيق محلية بالنسبة للمدن والبلدان خارج مركز مدينة
المحافظة برئاسة رئيس الوحدة الإدارية وعضوية ممثلي المؤسسات الخدمية في
المحافظة وذلك لمناقشة وتنفيذ جميع المشاريع العائدة للإدارات المختلفة والتنسيق
فيما بين الإدارات لوضع البرنامج الزمني لها من حيث توقيت البدء والانتهاء، بما
يحقق:

- التكاملية في تنفيذ تلك المشاريع العائدة للإدارات المختلفة في المحافظة ولا
سيما فيما يتعلق بالحفريات.

- التنسيق بين الإدارات لجهة التوقيت الزمني للبدء بالمشاريع والانتهاؤها بما
يحقق المصلحة العامة للمدينة وتنفيذ جميع المشاريع في وقت واحد للمنطقة
الواحدة.

٢- تقوم كافة الشركات والمؤسسات العامة (كهرباء- مياه- هاتف- صرف
صحي-.....) ومجالس مدن مراكز المحافظات عند إعداد مشاريع خططها
السنوية عرضها على لجنة التنسيق العليا في المحافظة بالنسبة للمشاريع التي
تتم ضمن المدينة، وعلى لجنة التنسيق المحلية في المدن والبلدان خارج مدينة

مركز المحافظة، وذلك لإقرارها وفق الأسس المذكورة أعلاه قبل رفعها للمرجعيات الأعلى.

٣- تلتزم كافة الجهات العامة الخدمية أو الأشخاص الطبيعيين الحصول على الموافقة المسبقة من لجنة التنسيق العليا (أو لجنة التنسيق المحلية خارج مدينة مركز المحافظة) يحدد فيها بدء وانتهاء العمل وبإشراف مندوبي اللجنة طبقاً للتعليمات والشروط الفنية الموضوعة لهذه الغاية.

٤- تقوم لجنة التنسيق العليا بمناقشة الخطط والمشاريع واعتماد البرنامج الزمني لها وفق ما ورد أعلاه قبل تصديقها من المرجعيات الأعلى.

٥- تقوم الوزارات المعنية بالاطلاع على محضر لجنة التنسيق الخاصة بالمشاريع قبل تصديق أضايبير تلك المشاريع وفق الأسس المتبعة أصولاً.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٨/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

حفاظاً على سلامة شبكات المياه والكهرباء وعدم تعرضها للأعطال المفاجئة بسبب الحفريات التي تتم من قبل الغير وما تسببه من قطع للشبكات وانقطاع المياه والكهرباء وآثارها على الجاهزية والمردود الاقتصادي نتيجة انقطاع المياه والكهرباء خلال مدة تعطّلها وفترة اصلاحها.

يطلب التقيد بما يلي:

١- يمنع إجراء أية حفريات من قبل الجهات العامة أو الأشخاص الطبيعيين على مسارات شبكات المياه والكهرباء الممددة على جوانب الطرق العامة أو في حرمةا أو أرصفتها بدون موافقة مسبقة من (وزارة الإسكان والمرافق - مؤسسات المياه ومن وزارة الكهرباء - المؤسسة العامة للكهرباء) يحدد فيها بدء وانتهاء مكان العمل وتتم هذه الحفريات بإشراف مندوبي المؤسسات ومراقبتهم طبقاً للتعليمات والشروط الفنية الموضوعة لهذه الغاية.

٢- تخضع إجراء الحفريات في المدن والبلدان في الشوارع والأرصفة أو الحدائق العامة والساحات داخل المدن والبلدان والبلديات والوحدات الإدارية إلى ترخيص من لجنة التنسيق في المحافظة بالنسبة للحفريات التي تتم ضمن المدينة ومن البلدية المعنية وممثل المؤسسة (المياه - الكهرباء) في المدن والبلدان أن التي لا يوجد فيها لجنة تنسيق.

٣- عند تعرض الشبكات الأرضية (المياه) لأي عطل نتيجة لحفريات جرت ولم يراع فيها البندان السابقان ينظم ضبط أصولي بالحادث ويتحمل المسبب المسؤولية كاملة ويلاحق قضائياً استناداً لأحكام المواد ٥٨٤/٥٨٦/٥٨٨ من قانون العقوبات السوري وتعتبر المؤسسة (المياه - الكهرباء) مدعياً شخصياً في

الدعوى للمطالبة بجميع النفقات والعطل والضرر بالإضافة إلى العائدات
الاستثمارية.

٤- تتولى النيابة العامة تحريك الدعوى العامة سواء أكان الفعل قصداً أو عن طريق
الإهمال والتقصير.

٥- على الجهات العامة التي تقوم بتنفيذ أعمال الحفريات المذكورة عن طريق
المتعهدين تضمين عقودهم نصاً يقضي بمراعاة أحكام هذا التعميم.

دمشق في ١٩٩٤/١/٢

رئيس مجلس الوزراء

الديون

الرقم: $\frac{ب / ١٢}{١٥ / ٥٧٠١}$

بلاغ

أ- تحدد مهلة تسديد الديون والالتزامات المترتبة على القطاع الخاص لصالح الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي بمدة شهر على الأكثر، ويجوز الاتفاق في العقود المحلية المبرمة ما بين هذه الجهات على مهل لا تتجاوز الشهرين مع مراعاة القوانين والأنظمة.

ب- يطلب من الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي ضرورة استيفائها فوائدها تأخير عن الديون والالتزامات المترتبة على القطاع الخاص المستحقة وغير المدفوعة تعادل النسب الواردة في القانون المدني (٤٪ في المسائل المدنية - ٥٪ في المسائل التجارية).

ج- يشمل تطبيق هذه النسب جميع الذمم المترتبة على القطاع الخاص لصالح الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي غير المسددة ولم يصدر بها حكم قضائي بعد.

د- ينهى العمل بالبلاغ رقم ١٩/ب- ١٥/٧٩٦ تاريخ ٧/٣/١٩٨٧.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٤/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تلغى بطاقة الدخول إلى مبنى رئاسة مجلس الوزراء رقم /٥٤٦/ العائدة للسيد محمد نبيل السعدي العامل لدى رئاسة مجلس الوزراء.
ويطلب من كافة الجهات العامة في حال العثور على البطاقة المذكورة تسليمها إلى رئاسة مجلس الوزراء أو إلى أقرب مركز أمني.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٩/٥/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٢٩٤٣/١٥

تعميم

تلغى بطاقات الدوام في رئاسة مجلس الوزراء ذوات الأرقام:
البطاقة رقم /٣٩٢/ العائدة للسيد حسام يوسف العامل لدى رئاسة مجلس
الوزراء.
والبطاقة رقم /٢٢٢٣/ العائدة للسيد حسين حسن العامل لدى رئاسة مجلس
الوزراء.
ويطلب من كافة الجهات العامة في حال العثور على البطاقات المذكورة تسليمها إلى
رئاسة مجلس الوزراء أو إلى أقرب مركز أمني.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٠/٥/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٤٠٥٥

تعميم

تلغى بطاقة الدخول إلى مبنى رئاسة مجلس الوزراء رقم / ٣٩٤ / وبطاقة الدوام رقم / ٦٣٠ / العائدة للسيد المهندس سمير نظير نصره العامل لدى رئاسة مجلس الوزراء.

ويطلب من كافة الجهات العامة في حال العثور على البطاقتين المذكورتين تسليمهما إلى رئاسة مجلس الوزراء أو إلى أقرب مركز أمني.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٧/٦/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يطلب من كافة وزارات الدولة الإيعاز لكافة الهيئات والمديريات والمؤسسات والشركات التابعة لها بعدم إرسال أي بريد خاص بمديرية السجل العام للعاملين في الدولة بشكل مباشر إلا عن طريق الوزارة المختصة أصولاً وذلك بالتنسيق مع السجل العام للعاملين في الدولة.
حرصاً على إنجاز كافة المعاملات بالسرعة الممكنة.

دمشق في ٢٢/٢/٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نرفق لكم رباطاً تعميم وزارة الداخلية رقم ٩/٤/١٩٨١ تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ المتضمن (اعتبار البطاقات الشخصية المطورة ذوات الأرقام المدرجة في تعميمها المشار إليه أعلاه) ملغاة.

وبناء عليه يطلب إليكم عدم استخراج صورة عن أي من البطاقات المذكورة في تعميم وزارة الداخلية أعلاه.

وفي حال تقدم أحد الأشخاص بطلب لاستخراج صورة منها إبلاغ الجهات المختصة للاطلاع والتقيد، والعمل بموجبه تحت طائلة المساءلة القانونية.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١/٦/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية العربية السورية

وزارة الداخلية

الشؤون المدنية

مديرية الإدارة العامة

الرقم: ٩/٤/١٩٨١

التاريخ: ٢٠٠٩/١٢/٣١

تعميم

تعد البطاقات الشخصية المطورة التالية (ملغاة):

١. رقم /٠٤٦١٩٥٧٨/ تاريخ منحها ١٧/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة منال صبري المصلح والدتها حلوة تولد ١١/٨/١٩٨٢ ذات الرقم الوطني /١٤٠٥٠٠٤٠٧٥٨/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - ناب خ ٦٨/٥ .

٢. رقم /٠٤٦١٩٥٧٦/ تاريخ منحها ١٧/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة سوسن صبري المصلح والدتها حلوة تولد ٢٩/٦/١٩٥١ ذات الرقم الوطني /١٤٠٥٠٠٤٠٧٥٠/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - ناب خ ٦٨/٥ .

٣. رقم /٠٤٦١٦٥٣٩/ تاريخ منحها ١٧/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطن صبري حسن المصلح والدته حمدة تولد ١٦/٩/١٩٨١ ذات الرقم الوطني /١٤٠٥٠٠٤٠٧٣٥/ والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - ناب خ ٦٨/٥ .

٤. رقم /٠٤٦١٩٥٨٠/ تاريخ منحها ١٧/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة سعاد صبري المصلح والدتها حلوة تولد ٢٢/٥/١٩٨٥ ذات الرقم الوطني /١٤٠٥٠٠٤٠٧٧٠/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - ناب خ ٦٨/٥ .

٥. رقم /١١٨١٨٤٩٣٠/ تاريخ منحها ٢٦/٤/٢٠٠٧ والعائدة للمواطن عبد الله بن ساري ساري والدته آمنة تولد ٩/١١/١٩٥٨ ذات الرقم الوطني /١٤٠١٠٠٧١٣٩٩/ والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - عين الحجل خ ١٨/١٢ .

٦. رقم /١١٨١٣٨٥٨/ تاريخ منحها ١٢/٩/٢٠٠٥ والعائدة للمواطن عبد الله ساري والدته نصره تولد ٢٠/١/١٩٩٠ ذات الرقم الوطني /١٤٠١٠٠٧١٣٢١/ والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - عين الحجل خـ ١٢/١٨ .
٧. رقم /٤٦٢٢٩٤٣/ تاريخ منحها ٣١/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة نور خضر العباس والدتها نوال تولد ٥/١١/١٩٨٧ ذات الرقم الوطني /١٤٠١٠٠٦٨٢٥٦/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - عين الحمراء خـ ١١٩/٢٠٩ .
٨. رقم /٤٦٥٣٤٦٨/ تاريخ منحها ٢٧/١٠/٢٠٠٤ والعائدة للمواطنة غازية حميد الحسن والدتها صـبـحـة تولد ١٩٦٣ ذات الرقم الوطني /١٤٠١٠٠٦٨٢٥٨/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - عين الحمراء خـ ١١٩/٢٠٩ .
٩. رقم /٢٩٨٧٨٢٣/ تاريخ منحها ٥/٧/٢٠٠٣ والعائدة للمواطن محمد بن حسن رزق والدته زينب تولد ١٩٥١ ذات الرقم الوطني /١٤٠١٠٠٦٣٩٠٦/ والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - قنيطرا خـ ١٩/١٢٥٣ .
١٠. رقم /٨٩٤٤٧٨٤/ تاريخ منحها ٢٦/١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة نجوى علي عماد والدتها رسميا تولد ١٣/١/١٩٨٠ ذات الرقم الوطني /٠٣١١٠٠٣٨٨٩٩/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - بقعسم خـ ٥١ .
١١. رقم /١٠٩٠١٣٤٤/ تاريخ منحها ٥/٦/٢٠٠٦ والعائدة للمواطن محمد بن نصار نصار والدته صـبـحـة تولد ١/١/١٩٧٤ ذات الرقم الوطني /١٤٠٤٠٠٥٥٥٧٤/ والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - واسط خـ ١١٨/٤٨٧ .
١٢. رقم /١٠٩٠١١٢٣/ تاريخ منحها ٣/٩/٢٠٠٦ والعائدة للمواطنة يسرى أحمد محمد والدتها حسنة تولد ٦/٥/١٩٧٧ ذات الرقم الوطني /١٤٠٤٠٠٥٥٥٩٣/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - واسط خـ ١١٨/٤٨٧ .
١٣. رقم /٦٧٧٢٧٧٩/ تاريخ منحها ٢٩/١١/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة آمنة أحمد أبو حمدة والدتها شـمـة تولد ١/٨/١٩٨٩ ذات الرقم الوطني /١٤٠٤٠٠٧٠٤٨١/ والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - بارجيات خـ ٣/٢٢ .

- ١٤ . رقم / ١٢٧٠٤٤٥٠ / تاريخ منحها ٢٠٠٧/١١/١ والعائدة للمواطنة تركية أحمد حمود والدتها فضية تولد ١٩٢٥ ذات الرقم الوطني / ١٤٠٤٠٠٦٢٠٩٩ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - جب الميس خـ ٢٥/١٢ .
- ١٥ . رقم / ٣٠٣٣٩٣٥ / تاريخ منحها ٢٠٠٤/٥/٢٤ والعائدة للمواطنة جميلة حسين مرعي والدتها ليلا تولد ١٩٢١ ذات الرقم الوطني / ٠٣١١٠٠٠٩٨٠٩ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في فطنا بالقيـد - قطناخـ ١٨٩ .
- ١٦ . رقم / ٤٣٧٨٠٢٨ / تاريخ منحها ٢٠٠٤/٨/٩ والعائدة للمواطنة وداد لطفي صقر والدتها سميرة تولد ١٩٨٨/٣/١٠ ذات الرقم الوطني / ٠٣١١٠٠٣٦٥٥٤ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - بقسعم خـ ٣٢ .
- ١٧ . رقم / ١٢٩٠٩٤٦٩ / تاريخ منحها ٢٠٠٨/٢/١٣ والعائدة للمواطن محمد عبد الله محمد والدته صبحة تولد ١٩٥٧ ذات الرقم الوطني / ١٤٠٤٠٠٨٩٦٩٤ / والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - كـريز الواوي خـ ١٣/١٤ .
- ١٨ . رقم / ٧٨١٢١١٧ / تاريخ منحها ٢٠٠٥/٩/١ والعائدة للمواطنة رقية أحمد بسيط والدتها سحر تولد ١٩٨٦/١١/٢٩ ذات الرقم الوطني / ١٤٠٤٠٠٧١٠٥٢ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - ظاهرية خـ ٨٨/٢١ .
- ١٩ . رقم / ١٢٤٥٠٢٠٨ / تاريخ منحها ٢٠٠٧/٨/٨ والعائدة للمواطنة بركة عبد الغني عثمان والدتها فائزة تولد ١٩٧٧/٥/٢٩ ذات الرقم الوطني / ٠٣١١٠٠٣٤٥١٦ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - دروشا خـ ١٣٣ .
- ٢٠ . رقم / ٤٦٥٢٨٥٥ / تاريخ منحها ٢٠٠٥/٧/٣١ والعائدة للمواطنة سحر مفلح بنت مفلح والدتها تركية تولد ١٩٦٥/٦/٢٢ ذات الرقم الوطني / ١٤٠٤٠٠٥٦٣١٢ / والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - واسط خـ ١/٢١٣ .
- ٢١ . رقم / ٧٧٨٦٣٥٣ / تاريخ منحها ٢٠٠٥/٧/٣١ والعائدة للمواطن تيسير مصطفى زغيب والدته أميرة تولد ١٩٧٠/١/٥ ذات الرقم الوطني / ٠٣١١٠٠٧٦٤٩٧ / والمسجل لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقيـد - عرنة دروز خـ ٤٧ .
- ٢٢ . رقم / ٧١١٩٨٤ / تاريخ منحها ٢٠٠٣/٤/٩ والعائدة للمواطن محمد أحمد

المقترن والدته فاطمة تولد ١٠/١/١٩٨٠ ذات الرقم الوطني/٠٣١١٠٠٠٠٤٥٦/
والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - قطنا خ ٣ .
٢٣ . رقم /٦٩٩٧٨٢/ تاريخ منحها ١٣/٣/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة تمارة سامي
الحوش والدتها خولا تولد ٣٠/١/١٩٨٧ ذات الرقم الوطني/٠٣١١٠٠١٣٥١٩/
والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - قطنا خ ٥٧٧ .
٢٤ . رقم /٠٧٨١٢١٢٠/ تاريخ منحها ١/٩/٢٠٠٥ والعائدة للمواطنة غادة محمود
بسيط والدتها صبحة تولد ١٧/١/١٩٨١ ذات الرقم الوطني/١٤٠٤٠٠٧١٠٤٢/
والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - ظاهرية خ ٨٨/٢١ .
٢٥ . رقم /٠٠٦٩٩٧٨٣/ تاريخ منحها ١٣/٣/٢٠٠٣ والعائدة للمواطنة هبة علي
عطية والدتها رجاء تولد ١٧/١/١٩٨١ ذات الرقم الوطني/٠٣١١٠٠٣٥١٨/
والمسجلة لدى أمانة السجل المدني في قطنا بالقييد - صبورة خ ١٦ .

اللواء سعيد سمور
وزير الداخلية

تعميم

أعلمتنا وزارة الداخلية بكتابها رقم ٣٤٢/٤/٩ تاريخ ٢٢/٣/٢٠١٠ بأن البطاقات الشخصية المطورة نوات الأرقام:

(١٨٦٠١١٢ - ٦١٣٥٦٩١ - ٠٦٦٠١٤٩٠ - ٧٩٢٦٨٣٣ - ٠٨٢٢٧٧٧٦ -
٠٨٨٥٦٤٢٦ - ٠٨٨٧٢٠٢٢ - ٠٨٩٩٨٧١٨ - ٠٩٠١٤٦١٦ - ٠٩٠٣٠٤٠٢ -
٠٩٠٥٤٠٢٦ - ٠٩٨٥٠٤٧١ - ٠٩٨٥٢٩٦٧ - ٠٩٨٥٠٨٥٥ - ٠٩٨٥٠٨٥٦ -
٠٩٨٦٢٣٥٥ - ٠٩٨٨٩٨٨٩ - ٠٩٨٨٩٤٥٦ - ٠٩٨٨٩٤٥٤ - ٠٩٩٠٧٨١٩ -
٠٩٩٨٥٦٣٠ - ١٠٠٢٩٤٤٦ - ١٠٠٤٢٥٨٢ - ١٠٠٤٦٧٨٣ - ١١٠١٠١١٨ -
١١٠١٣١٣٨ - ١١٠٢٠٧٨٣ - ١١٠٣٠١٩٤ - ١١٥٦٥٩٩٦ - ٠٧٨١٣٨٦٦).

(ثلاثون بطاقة) ملغاة

- يطلب إلى كافة الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة عدم استخراج صورة عن أي من هذه البطاقات تحت طائلة المسؤولية، وفي حال تقدم أحد الأشخاص بطلب لا استخراج صورة لأي منها إبلاغ الجهات الأمنية المختصة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٣/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

أعلمتنا وزارة السياحة بكتابها رقم ٦٣٥ تاريخ ١/٢/٢٠١٠ عن قيامها بالتحضير للملتقى سوق الاستثمار السياحي الدولي والذي سيعقد خلال شهر نيسان من العام الحالي ٢٠١٠.

وبهدف إغناء الملتقى المذكور عن طريق عرض أكبر عدد ممكن من المواقع الملائمة لإقامة المشاريع السياحية، واستقدام رؤوس الأموال العربية والأجنبية للاستثمار في هذا المجال.

يطلب إلى جميع الوزارات وسائر الجهات العامة والنقابات المهنية والمنظمات الشعبية التي تمتلك مواقع قابلة للاستثمار السياحي، التنسيق مع وزارة السياحة عن طريق مديرياتها بالمحافظات لاستكمال الأضابير الخاصة بهذه المواقع وفق القرارات والأنظمة السياحية النافذة، وموافاة وزارة السياحة بها خلال مدة أقصاها نهاية شهر شباط ٢٠١٠.

دمشق في ٤/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بغية دعم عملية الإنتاج السينمائي والتلفزيوني الوطني، وتأمين مستلزمات تطوره وإبداعه، وتقديراً للنجاح الذي حققته الدرامية التلفزيونية السورية، ولما طرحته من مضامين وطنية اجتماعية وتربوية، وتعزيزاً لحضور الدراما السورية في الفضاء العربي، ودفعاً لانطلاقتها نحو العالمية.

يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة تقديم المؤازرة اللازمة لتسهيل مهام اتحاد المنتجين السوريين، ولجنة صناعة السينما السورية، وتقديم الدعم اللازم لهما لتنفيذ وإنتاج الأعمال الفنية والسينمائية والتلفزيونية وفق القوانين والأنظمة النافذة والإمكانات المتاحة.

دمشق في ٢٣/٩/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لاحقاً لقرار رئاسة مجلس الوزراء، ذي الرقم ٤٠٣٨ تاريخ ٢٠٠٦/٩/٣ وتعديلاته المتضمن تشكيل لجنة للإشراف على تصفية الشركة العامة للطرق وشركة قاسيون المدمجتين وممارسة مهام محددة في المادة الزولى من القرار المذكور.

ولضرورة تنفيذ اللجنة لمهامها لما في ذلك من انعكاس إيجابي على الإسراع في انجاز التصفية أعلاه.

ولما كانت المادة الثانية من القرار المذكور، اعتبرت قرارات اللجنة ملزمة لجميع الجهات العامة المدنية والدائنة للشركة، وذلك بعد تصديقها من رئيس مجلس الوزراء، فإننا نؤكد على كافة الجهات العامة ذات العلاقة ضرورة الالتزام بتنفيذ القرارات المذكورة والمصدقة أصولاً ويعتبر أمر الصرف في الجهة العامة ذات العلاقة مسؤولاً ومسؤولية كاملة ومباشرة عن حسن التنفيذ، للاطلاع، والعمل على تنفيذ المضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٨/٨/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم / ٤٠٣٨ /

رئاسة مجلس الوزراء

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤

وعلى أحكام المرسوم رقم / ١٦٨ / لعام ٢٠٠٣

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٨٦ / لعام ٢٠٠٥

وعلى أحكام المرسوم رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٦

وعلى اقتراح السيد وزير النقل رقم ٤ / ٦٧٤٣ / تاريخ ٢٦ / ٦ / ٢٠٠٦

يقرر ما يلي:

مادة (١) تشكل لجنة مؤلفة من السادة:

- وزير النقل الدكتور المهندس يعرب سليمان بدر رئيساً

- الوكيل الاقتصادي في الجهاز المركزي للرقابة المالية السيد خليل علاء الدين عضواً

- المدير العام للشركة العامة للطرق والجسور المهندس حسان الشكري عضواً

- مدير المؤسسات في وزارة المالية السيد عمر العلبي عضواً

تتولى الاشراف على تصفية الشركة العامة للطرق وشركة قاسيون المدمجتين وتمارس

المهام التالية:

١ . الفصل في النزاعات والخلافات التي قد تنشأ نتيجة إجراء المطابقات الحسابية مع

الجهات المتعاملة معهما.

٢ . البت في إجراءات تسديد الديون بعد إنجاز المطابقات مع الجهات المدينة أو الدائنة.

٣ . تسوية الحسابات لدى الجهات العامة المعنية التي قد تنشأ عن التسويات

والمصالحات للحقوق والالتزامات القائمة بينهما وبين الجهات المدينة والدائنة وفق

نتائج المطابقات الحسابية التي تجري فيما بينها وبما في ذلك إطفاء الديون كلياً أو

جزئياً.

٤ . اتخاذ القرار في تنسيق واتلاف وترقين أرصدة الحقوق والالتزامات المنقولة منها

وإلى الشركة.

- ٥ . اتخاذ القرار في معالجة أرصدة حسابات الموجودات الثابتة والمخزون المنقولة منها وإلى الشركة ولا يمكن للشركة الاستفادة منها.
- ٦ . البت في اقتراحات تصفية حقوق والتزامات الشركة المدمجة غير القابلة للمتابعة.
- مادة (٢): تصدق قرارات اللجنة من رئيس مجلس الوزراء وتعتبر بعد التصديق ملزمة لجميع الجهات العامة المدينة والدائنة للشركة.
- مادة (٣): تحديد مدة عمل اللجنة بسنة واحدة ويجوز تمديد عملها بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير النقل.
- مادة (٤): يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / ١٤٢٧ هـ الموافق لـ ٣/٩/٢٠٠٦ م.

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم / ٣٥٣٣ /

رئاسة مجلس الوزراء

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤

وعلى أحكام المرسوم رقم / ١٦٨ / لعام ٢٠٠٣

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٨٦ / لعام ٢٠٠٥

وعلى أحكام المرسوم / ٥٠ / رقم لعام ٢٠٠٦

يقرر ما يلي:

مادة (١) تعدل المادة الأولى من قرارنا رقم / ٤٠٣٨ / تاريخ ٢٠٠٦/٩/٣ بحيث

تصبح كما يلي:

تشكل لجنة مؤلفة من السادة:

- | | | |
|--------|---------------------------------|--|
| رئيساً | الدكتور المهندس يعرب سليمان بدر | - وزير النقل |
| عضواً | السيد خليل علاء الدين | - الوكيل الاقتصادي في الجهاز المركزي للرقابة المالية |
| عضواً | المهندس حسان الشكري | - المدير العام للشركة العامة للطرق والجسور |
| عضواً | السيد عمر العلبي | - مدير شؤون المؤسسات في وزارة المالية |
- والباقي بدون تعديل
- مادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١١/٨/٢٠٠٨ م.

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم / ٤٠٣٩ /

رئاسة مجلس الوزراء

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤

وعلى أحكام المرسوم رقم / ١٦٨ / لعام ٢٠٠٣

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٨٦ / لعام ٢٠٠٥

وعلى أحكام المرسوم / ٥٠ / رقم لعام ٢٠٠٦

يقرر ما يلي:

مادة (١) تعدل المادة الأولى من قرارنا رقم ٣٥٣٣ / تاريخ ١١ / ٨ / ٢٠٠٨ بحيث

تصبح كما يلي:

تشكل لجنة مؤلفة من السادة:

- وزير النقل الدكتور المهندس يعرب سليمان بدر رئيساً

- الوكيل الاقتصادي في الجهاز المركزي للرقابة المالية السيد خليل علاء الدين عضواً

- المدير العام للشركة العامة للطرق والجسور المهندس حسان الشكري عضواً

- مدير شؤون المؤسسات في وزارة المالية السيد غسان فاكياني عضواً

والباقي بدون تعديل

مادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ١٦ / ٩ / ٢٠٠٨ م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لترتب مبالغ مالية لمؤسسة معامل الدفاع بذمة شركة غروب الألمانية بسبب عدم قيام الشركة المذكورة بتوريد وتسليم / ٤٠٠ / طن شعيرات أكرليك خامي. نرغب إلى جميع الجهات العامة بالقطر وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٢٤/٢٠٠٥ التي لديها مبالغ مالية عائدة للشركة المذكورة إبلاغ مؤسسة الدفاع ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لاستيفاء حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠/١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لترتب مبالغ مالية للمؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية بذمة شركة سكولفورت مولرويسانت الفرنسية بسبب اخلالها بشروط العقد ١٤ / ٢٠٠٤ لتوريد مخرطة أرضية مع القطع التبديلية اللازمة.

نرغب إلى جميع الجهات العامة بالقطر ((بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥)) التي لها تعامل مع الشركة الفرنسية المذكورة أو لديها مبالغ مالية عائدة لها إبلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لاستيفاء حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢/٢/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٥٣

تعميم

عطفاً على ما تقرر في الاجتماع الذي عقد في رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ
٢٢/١١/٢٠٠٩.

يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة صرف
الكشوف المستحقة لمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة، بحيث لا تتجاوز دورة إعداد
الكشف وصرف قيمته عشرين يوماً من تاريخ إنهاء الأعمال الشهرية.

دمشق في ٣/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٨٧٣

تعميم

نظراً لترتب مبالغ مالية للشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق بذمة شركة كليير سورز اللبنانية / Clearsource Sarl Lebanon / بسبب عدم قيام الشركة المذكورة بالوفاء بالتزاماتها التعاقدية بموجب العقد رقم ٢٠٠٥/١/٢ تاريخ ٢٠٠٥/١/٢ لتوريد وتركيب وتشغيل محطة معالجة المياه الناتجة عن المصبغة ومحطة التحلية. نرغب إلى جميع الجهات العامة ((بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥)) التي لديها مبالغ مالية عائدة للشركة المذكورة إبلاغ الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق - التابعة للمؤسسة العامة للصناعات النسيجية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٨/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة البداية المدنية الثانية بدوما رقم /٨٠/ لعام ٢٠٠٧ المكتسب الدرجة القطعية المتضمن إلزام السيد " خميس إبراهيم الوني " بدفع مبلغ قدره (٢٢٤,٣٤٤) ل.س فقط مائتان وأربع وعشرون ألفاً وثلاثمائة وأربع وأربعون ليرة سورية لا غير مع الفائدة بنسبة ٥٪ من تاريخ استحقاق المبلغ ولحين الوفاء التام نتيجة إتلافه كمية من القماش العائدة للشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق وإحاقه الضرر بها.

نرغب إلى جميع الجهات العامة ((بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥)) التي لديها مبالغ مالية عائدة للموما إليه إبلاغ الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق - التابعة للمؤسسة العامة للصناعات النسيجية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٤٥٢

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ٤/١٤٠٥ بالدعوى أساس رقم ٤/١٠٢٨٦ لعام ٢٠٠٩ " المقامة من قبل المؤسسة العامة للتجارة الخارجية ضد الشركة القابضة للصناعات الغذائية. شركة مساهمة قابضة مصرية يمثلها السيد أحمد محمد الركابي والمتضمن إلقاء الحجز الاحتياطي على أموال الجهة المدعى عليها المنقولة وغير المنقولة تأميناً لتأدية المبلغ المطلوب منها للإدارة المدعية والناجئة عن محضر الاتفاق المبرم بين الطرفين لتوريد ١٠٠ ألف طن أرز أبيض موضوع العقد المورخ في ١٢/١/٢٠٠٦ وملحقه المؤرخ في ٥/٢/٢٠٠٨.

نرغب إلى جميع الجهات العامة ((وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥)) التي لديها تعامل مع الشركة القابضة للصناعات الغذائية وتوجد لديها أية ممتلكات " أموال منقولة - بضائع - عقارات أو تعهدات عائدة للشركة المذكورة إبلاغ المؤسسة العامة للتجارة الخارجية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٩/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ١٣١٤ / م / ٤ بالدعوى أساس رقم ٤/١٠١٥٣ لسنة ٢٠٠٩ المقامة من قبل المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية ضد شركة زوس زفولن س.ر.و السلوفاكية والمتضمن إلقاء الحجز الاحتياطي على أموال الجهة المدعى عليها المنقولة وغير المنقولة تأميناً لتأدية المبلغ المطلوب منها للإدارة المدعية بسبب إخلال الشركة المذكورة بشروط تنفيذ العقد رقم /٣٧/ لعام ٢٠٠٤ المبرم مع الجهة المدعية " المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية " لتوريد قطع تبديلية للقاطرات فئة /١٥٠٠/ حصان.

نرغب إلى جميع الجهات العامة " بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٤/ لعام ٢٠٠٥ " التي لديها تعامل مع الشركة المذكورة أو لديها مبالغ مالية عائدة لها إبلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٥/٣/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٩٢١

تعميم

نظراً لحصول شركة محروقات على حكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية يقضي بإلزام شركة برودا مبكس اليوغسلافية أن تدفع لشركة محروقات مبلغ (٧٠٤١,٣٤) دولار ولعدم وجود أموال تحت يد شركة محروقات تعود للشركة المذكورة ليصار إلى التنفيذ عليها.

نرغب إلى جميع الجهات العامة ((وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٤ لعام ٢٠٠٥)) التي لديها تعامل مع شركة برودا مبكس اليوغسلافية أو يوجد لديها أية مبالغ مالية عائدة إليها، إبلاغ شركة محروقات ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية الكفيلة لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٨/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

ينهى العمل بتعميمنا رقم ١٥/٤٣٣٢ تاريخ ١٥/٢٩/٦/٢٠٠٩ المتضمن الطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة التي لديها تعامل مع المؤسسة العالمية للاستثمار والتجارة حجز جميع الكفالات وعدم صرف أي مستحقات عائدة للمؤسسة المذكورة أعلاه تأميناً لقيامها بدفع الاستحقاقات المترتبة عليها لصالح المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية ومديرية الجمارك العامة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٩/٤/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

رقم: ٢٦٦٧/١٥

تعميم

نظراً لوجود نزاع قضائي بين الشركة العامة لمرافأ طرطوس من جهة وشركة ماريت الفرنسية من جهة أخرى حيث صدر قرار محكمة البداية المدنية الأولى في طرطوس رقم ٦٩٩ / س تاريخ ٣/١١/٢٠٠٩ المتضمن إلقاء الحجز الاحتياطي على أموال الشركة المنقولة وغير المنقولة.

نرغب إلى جميع الجهات العامة (وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم /٣٤/ لعام ٢٠٠٥) التي لديها تعامل مع شركة ماريت الفرنسية ويوجد لديها مبالغ مالية عائدة لها.

إبلاغ الشركة العامة لمرافأ طرطوس ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية الكفيلة لتنفيذ قرار الحجز الاحتياطي المذكور أعلاه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٧/٤/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ١٤٠٥ / ٤ بالدعوى أساس رقم ١٠٨٦ / ٤ لعام ٢٠٠٩ " المقامة من قبل المؤسسة العامة للتجارة الخارجية ضد الشركة القابضة للصناعات الغذائية. شركة مساهمة قابضة مصرية يمثلها السيد أحمد محمد الركابي وشركة النصر للتصدير والاستيراد يمثلها السيد يحيى زكريا متولي والمتضمن القاء الخبز الاحتياطي على أموال الجهة المدعى عليها المنقولة وغير المنقولة تأمينا لتأدية المبلغ المطلوب منها للإدارة المدعية والناجئة عن محضر الاتفاق المبرم بين الطرفين لتوريد ١٠٠ ألف طن أرز أبيض موضوع العقد المؤرخ في ١٢ / ١ / ٢٠٠٦ وملحقه المؤرخ في ٥ / ٢ / ٢٠٠٨ .

نرغب إلى جميع الجهات العامة ((بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٤ / لعام ٢٠٠٥)) التي لديها تعامل مع الشركتين المذكورتين وتوجد لديها أية ممتلكات "أموال منقولة - بضائع - عقارات أو تعهدات عائدة لهما ابلاغ المؤسسة العامة للتجارة الخارجية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٩ / ٥ / ٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور الحكم التحكيمي تاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٧ والمكتسب الدرجة القطعية بقرار دائرة فحص الطعون لدى المحكمة الإدارية العليا رقم ٢٠/١٠/٢٠٠٨ والمتعلق بالخلاف الناشب بين الشركة السورية لتخزين وتوزيع المواد البترولية / محروقات / وبين شركة ستيفنس طومسون النسيجية الكيماائية الانكليزية والناجم عن العقد رقم ١/١٩٩٦ لتوريد كمية / ٨٠ / طن متري من زيت سيكول / ٨٧١ / بسعر إجمالي وقدره / ١٤٩٤٥٠ / دولار أمريكي.

نرغب إلى جميع الجهات العامة- بما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٤ / لعام ٢٠٠٥ في حال وجود أية ممتلكات أو أموال منقولة وغير منقولة عائدة لشركة ستيفنس طومسون النسيجية الكيماائية الانكليزية إبلاغ وزارة النفط والثروة المعدنية- الشركة السورية لتخزين وتوزيع المواد البترولية / محروقات / ليصار إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة لضمان حقوق الشركة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٧/٧/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم / ٦٤٢ / ٣ / م لعام ٢٠١٠م
بالدعوى رقم أساس (٣/٨٤٩٤) لعام ٢٠١٠م (المقامة من قبل المؤسسة العامة
للخطوط الحديدية السورية ضد شركة تاسكو الألمانية) والمتضمن إلقاء الحجز
الاحتياطي على أموال المنقولة وغير المنقولة للعائدة للشركة المذكورة تأميناً للمبالغ
المطلوب منها وذلك لاختلالها بتنفيذ العقد رقم ٦ / لعام ٢٠٠٨ المبرم معها لتوريد قطع
تبديلية للشاحنات.

- نرغب إلى جميع الجهات العامة (وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٠ /
عام ٢٠١٠) في حال تعامل مع شركة تاسكو الألمانية وتوجد لديها مبالغ مالية عائدة
للشركة المذكورة ابلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية، ليصار إلى اتخاذ
الإجراءات القانونية اللازمة من قبلها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١/٨/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

رقم: ١٥/٥٥٤٧

تعميم

نظراً لترتب مبالغ مالية لمؤسسة معامل الدفاع بذمة شركة IN- SNES الفرنسية بسبب إخلالها بشروط العقد رقم ١٤٤/٩٨/٩٠ تاريخ ١٢/٧/١٩٩٨ المبرم معها لتوريد جهاز رادار لقياس السرعات الفوهية.

نرغب إلى جميع الجهات العامة بالقطر (وبما لا يخالف أحكام المرسوم التشريعي رقم ٣٠/ لعام ٢٠١٠) والتي لديها مبالغ مالية عائدة للشركة المذكورة إبلاغ مؤسسة معامل الدفاع ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لاستيفاء حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٧/٩/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

إشارة إلى كتاب السيد وزير النقل ذي الرقم ٥/٨٥٧٠ تاريخ ٢٧/٧/٢٠١٠ (المرفق صورة عنه) والذي يفيد بترتب مبالغ مالية كبيرة لصالح مؤسسة الطيران العربية السورية على كثير من جهات القطاع العام حسبما هو مدرج في الجدول المرفق وذلك ناتج عن قيمة تذاكر سفر لموفدي تلك الجهات وقيمة بوالص شحن مواد وبضائع تم نقلها لحساب تلك الجهات.

يطلب إلى كافة الجهات المذكورة بالكتاب آنف الذكر المبادرة فوراً إلى تسديد الالتزامات المالية المطلوبة منكم حرصاً على تأمين السيولة اللازمة للمؤسسة لتمكينها من القيام بمسؤولياتها.

آملين التقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٨/٩/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية العربية السورية

وزارة النقل

رقم: ٦/١٠١٣٩

السيد / رئيس مجلس الوزراء

إشارة إلى حاشيتكم المسطرة بتاريخ ١/٨/٢٠١٠ على كتابنا رقم ٥/٨٥٧٠ تاريخ ٢٧/٧/٢٠١٠ المتضمنة التعميم على الجهات العامة التي يترتب عليها ذمة لصالح مؤسسة الطيران العربية السورية

نرفق إليكم مشروع التعميم المقترح من قبل مؤسسة الطيران العربية السورية ليصار إلى توجيهه إلى كافة جهات القطاع العام الاقتصادي والإداري بغية إلزامهم بتسديد المديونيات المستحقة عليهم تجاه مؤسسة الطيران العربية السورية.

راجين الاطلاع والتكرم بالتوقيع إذا استنسبتم ذلك.

وشكراً

دمشق في / رمضان ١٤٣١هـ الموافق لـ ٦/٩/٢٠١٠م.

وزير النقل

الدكتور المهندس يعرب سليمان بدر

جدول بالمديونيات المستحقة لمؤسسة الطيران العربية السورية على جهات القطاع العام

ملاحظات	رصيد مدين بالليرات السورية	اسم الجهة العامة
لغاية ٢٠١٠/٣/٣١	١١٦,٢٦٩,٢١٣,٠٠	وزارة شؤون رئاسة الجمهورية
	٢٠,٢٨٥,٦٢٤,٦٦	وزارة الخارجية
	٤٩٨,١٤٥,٠٠	وزارة الاقتصاد
	٢,٣٤٥,٦٧٩,٠٠	وزارة التربية
	١,٠٦١,٩٩٧,٠٠	وزارة الإعلام
	١٤٩,٦٤٣,٠٠	وزارة المواصلات
	١٠,٤٧٦,٢٣٣,٠٠	وزارة الدفاع
	٨,١٥٠,١٥٨,٠٠	وزارة الثقافة
	٧٨٣,٧٦٣,٠٠	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل
	٣١,٨٨٦,١٨١,٠٠	رئاسة مجلس الوزراء
	٦٤٤,٩٧٥,٠٠	وزارة النفط
	٩,٧٩٢,٠٠	المؤسسة العامة لمصفاة حمص
	٣,٩٨٢,٧٥٢,٠٠	وزارة التعليم العالي
	١,٠٨١,٩٨٦,٠٠	مديرية البعثات العلمية
	٦٥,٧٧٢,٠٠	وزارة الصناعة
	١٢٧,١٠٧,٠٠	وزارة الصحة
	٦٦,٥٧٠,٤٨	وزارة الداخلية
	٨٢,٤٢٦,١٠	وزارة المالية
	١,٠٧٤,٢٧٥,٠٠	وزارة الري
	٢,٢٧٠,٥١٠,٠٠	وزارة الإدارة المحلية
	١٢,٥٣١,٠٠	وزارة الإسكان والمرافق
	٧١٨,٧٢٤,٠٠	وزارة النقل
	٦٣٦,٣٠٨,٠٠	وزارة الكهرباء
	١,٤٢٤,٨٨٠,٠٠	وزارة المغتربين
	٤٦٧,٥٩٨,٠٠	وزارة الاتصالات والثقافة
	٢,٣٣٧,٥٥٥,٠٠	المؤسسة العامة لتخزين المواد البترولية
		سادكوب
	١,٩٢٧,٤٥٨,٠٠	المؤسسة العامة لتوزيع واستثمار الطاقة
	١,٠٢٧,٣٤٧,٠٠	مؤسسة السينما
	٩٧٣,٧٨٠,٠٠	المؤسسة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي
	٧٦٦,٥٥٨,٠٠	الشركة العامة لمشاريع المياه
	٥٤٧,١٤٧,٠٠	الشركة العامة للنفط
	٢٣٥,١٩٩,٠٠	الشركة السورية لصناعة الدبس
	٥,٤٢٨,٩٤٥,٠٠	هيئة تخطيط الدولة

٢٠١٠/٣/٣١ لغاية	٣٥,٣٣٢,٨٠٢,٠٠	- قيادة القوى الجوية
	٧١٠,٧٢١,٠٠	- القيادة القطرية
	٤٧٧,١١٣,٠٠	- القيادة القومية
	٢,٣١٣,٨١٧,٠٠	- مكتب نائب القائد العام
	١,١٧٣,٥٨١,٠٠	- الهيئة العامة للاستشعار عن بعد
	٣٠٢,٢١٥,٠٠	- الشركة العامة للصناعات المعدنية / بردي
	٢٩٢,٤٥٢,٠٠	- الشركة الطبية تاميكو
	٧٦,٦٩٢,٠٠	- الشركة العامة لتجارة الأدوية / فارمكس
	٧٢٣,٦٣٧,٠٠	- المؤسسة العامة للطيران المدني
	٢٣٥,١٥٧,٠٠	- المديرية العامة للجمارك
	٤٤٩,٦٠٠,٠٠	- مديرية الآثار والمتاحف
	٣٢٣,٦٩٢,٠٠	- المؤسسة العامة للإسمنت / عدرا
	٦٩٨,٨٩٥,٠٠	- مجلس الشعب
	١١١,٩٥٥,٠٠	- مصرف سوريا المركزي
	٣٥٨,٧٤٨,٠٠	- المؤسسة العامة لتجارة وتصنيع الحبوب
	٩٩٦,٢٩٤,٠٠	- شعبة المخابرات العامة
	٢١٢,٣١٥,٠٠	- مركز الدراسات والبحوث العلمية
	١٠٨,١٤٢,٠٠	- شركة مصفاة بانياس
	٥,٥٠٩,٠٠	- الشركة التجارية المتحدة (الخماسية)
	٣١,٩٢٦,٠٠	- محافظة مدينة دمشق
	٥٥٨,٧٢٦,٠٠	- المؤسسة العامة للجيولوجيا
	١٣٣,٧٣٢,٠٠	- المؤسسة العامة للمعادن والمكانيك
	٦,٤٦٩,٠٠	- شركة المنتجات البلاستيكية
	٦٦,٧٣٠,٠٠	- إدارة الخدمات الفنية
	٥٦٨,٥٦١,٠٠	جامعة البعث
	٩٦٦,١٤٦,٠٠	- جامعة حلب
	١١١,٨٣٨,٠٠	- المجلس الأعلى لحركة أنصار السلم
	٣٢,٢١٥,٠٠	- مديرية التربية / السويداء
	٥٦٨,٥٦١,٠٠	- جامعة البعث
	٣٠,٦٤٢,٠٠	- مؤسسة تشرين للصحافة والنشر
	٤٤,٣٢٣,٠٠	- مديرية تربية طرطوس
	٦٥,١١٣,٠٠	- مديرية تربية الرقة
	١٨٦,٣٥٩,٠٠	- مركز الاستشارات والدراسات الفنية / اللاذقية
	٢٣٧,٠٠٢,٠٠	- معمل الكونسرو / القدم
	١٤٧,٦٩٨,٠٠	- مديرية الري العامة لحوض الساحل (الموارد المالية)

٢٠١٠/٣/٣١ لغاية	٥٢,٢٠٥,٠٠	مديرية حوض اليرموك
	٣٣٨,٥٦٢,٠٠	مديرية الإمداد والتموين
	٢٥٧,٨٢٠,٠٠	شركة نسيج اللاذقية
	٧٩٢,٦٦١,٠٠	المؤسسة العامة للمواصلات السلكية واللاسلكية
	١٣٠,٥٤٠,٠٠٠	المؤسسة العامة للبريد
	٢٨,٦٩١,٠٠	المعهد المتوسط للصناعات الهندسية
	٥٩,٨٢٦,٠٠	الشركة العامة للتوليد / تشرين الحرارية
	٩٣,٨٢٢,٠٠	المعهد العالي للعلوم السياسية
	٣٧,٣٣٠,٠٠	المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب
	٤٥,٤١٨,٠٠	المؤسسة العامة للصناعة
	٣٨,٠٠٦,٠٠	المعهد العالي للموسيقا
	١٨٨,٥٥٧,٠٠	الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية
	٢٧٠,٧٨٠,٠٠	المؤسسة العامة للمواصلات الطرقية
	٦٣٢,٧٢٦,٠٠	شعبة الأمن السياسي
	٤٢٦,٠١٠,٠٠	محافظة حماة
ليرة سورية	٢٧٠,٨٨٩,٢١٩,٠٠	المجموع:

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ٣/٤٩٩ لعام ٢٠١٠، الذي اكتسب الدرجة القطعية لعدم الطعن به خلال المهلة القانونية بموجب إعلان حكم صادر عن مجلس الدولة مؤرخ في ٤/٧/٢٠١٠ بخصوص الدعوى المتكونة بين الشركة العامة للمشاريع المائية التابعة لوزارة الري وبين شركة المانع للكيماويات يمثلها المهندس خالد المنذر حول العقد رقم ٢٢/٨٥ لعام ٢٠٠٣ موضوع توريد معجونة إملاء فواصل لصالح مشروع السمن والذي تضمن:

- إلزام الجهة المدعى عليها (شركة المانع للكيماويات) يمثلها خالد المنذر بدفع مبلغ قدره / ١٩٥٤٩٠٠ / ل.س مليون وتسعمائة وأربع وخمسون ألفاً وتسعمائة ليرة سورية مع الفائدة القانونية على المبلغ المذكور بنسبة ٥٪ اعتباراً من تاريخ الإدعاء الحاصل في ١١/١٢/٢٠٠٧ وحتى الوفاء التام للشركة العامة للمشاريع المائية لقاء غرامات التأخير وفروق التنفيذ على حساب شركة المانع وأجور اختبار عينات ومصاريف ناتجة عن العقد رقم ٢٢/٨٥ لعام ٢٠٠٣ موضوع الدعوى.

نرغب إلى كافة الجهات العامة بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠ التي لديها تعامل مع شركة المانع للكيماويات ويوجد لديها مبالغ مالية عائدة مستحقة للشركة المذكورة حجز تلك المبالغ وإبلاغ الشركة العامة للمشاريع المائية التابعة لوزارة الري ليصار من قبلها إلى اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة الكفيلة بتنفيذ قرار الحكم أصولاً.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٨/٩/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ٤/٧٦ تاريخ ٤ / ٢ / ٢٠٠٩ في القضية ذات الرقم /٢١٣٨/ لعام ٢٠١٠ المكتسب الدرجة القطعية المتضمن إلزام شركة سبن تكس كليف الهنغارية بإعادة المبلغ المعادل لنسبة ٢٥٪ من القيمة الإجمالية للعقد موضوع الدعوى ذي الرقم /٢٥/ لسنة ٢٠٠٣ إلى الشركة العامة للأصواف بحماه نتيجة استبدال منشأ المواد الموردة من منشأ ألماني إلى منشأ صيني وإلزامها أيضاً بإعادة المبلغ المعادل لنسبة ١٠٪ من القيمة الإجمالية للعقد نتيجة توريد مواد غير مطابقة للمواصفات المتعاقد عليها بموجب العقد وأحقية شركة أصواف حماة باستيفاء الكفالة النهائية للعقد من أصل المبالغ المستحقة لها من قبل الشركة الهنغارية وتصفية العقد على هذا الأساس ورفض ما جاوز ذلك من طلبات.

نرغب إلى كافة الجهات العامة ((بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠)) التي لديها مبالغ عائدة للشركة الهنغارية المذكورة أعلاه إبلاغ الشركة العامة لصناعة الصوف والسجاد بحماه - التابعة للمؤسسة العامة للصناعات النسيجية - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٩/٩/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٣٧١

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ١٦٨٤/٢ تاريخ ٢٨/٨/٢٠٠٨ المكتسب الدرجة القطعية المتضمن أحقية المؤسسة العامة للصناعات الغذائية بمصادرة قيمة كفالة التأمينات النهائية رقم (١١٦٢٣٨٢١/٢٠٠٢) تاريخ ٧/٨/٢٠٠٢ المقدمة من شركة A.M.S الألمانية البالغة (٦٩٥٠٠٠) يورو فقط ستمائة وخمسة وتسعون ألف يورو لاغير وفاقاً لنكول الشركة عن تنفيذ أحكام العقد المبرم معها لتنفيذ مشروع خط لإنتاج البيرة الكحولية وغير الكحولية بطرطوس.

نرغب إلى كافة الجهات العامة ((بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم ٣٠/ لعام ٢٠١٠)) التي لديها مبالغ عائدة للشركة الألمانية المذكورة أعلاه إبلاغ الشركة العامة للصناعات الغذائية ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٣/١٠/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة البداية المدنية الرابعة بحمص رقم /٨٥٥/ تاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٣ المكتسب الدرجة القطعية المتضمن في منطوقه إلزام الجهة المدعى عليها (السيد مسلم محمد عادل رشواني) بالتكافل والتضامن بأداء الجهة المدعية (المؤسسة العامة للسكر) مبلغاً قدره /١٤١٦٨٨٩,٢٠/ ل.س فقط مليون وأربعمائة وستة عشر ألفاً وثمانمائة وتسع وثمانون ليرة وعشرون قرشاً سورياً وذلك تعويضاً عن الأضرار اللاحقة بها من جراء إخلاله بالعقد رقم /٢٢/ تاريخ ٩/٧/١٩٩١ المبرم معه لشراء كمية /٣٠/ طن خميرة جافة.

نرغب إلى كافة الجهات العامة ((بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠)) التي لديها مبالغ عائدة للموما إليه أعلاه إبلاغ المؤسسة العامة للسكر - التابعة لوزارة الصناعة - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان حقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٠/١١/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٧٠١

تعميم

نظراً لصدور قرار محكمة القضاء الإداري رقم ٢/١٧٠٥ تاريخ ٢٨/٩/٢٠٠٩ والقاضي بإعطاء صيغة التنفيذ لحكم المحكمين الصادر بتاريخ ١١/٥/١٩٩٩ في الخلاف الناشئ بين وزارة الإسكان والتعمير وشركة أغري كونسلت السويدية والمنتهي إلى إلزام الشركة بدفع مبالغ مالية إلى وزارة الإسكان والتعمير. نرغب إلى كافة الجهات العامة ((بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم ٣٠/ لعام ٢٠١٠)) التي لديها أي أموال أو موجودات أو ممتلكات عائدة للشركة المذكورة، إبلاغ وزارة الإسكان والتعمير ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها لضمان تحصيل حقوقها.

دمشق في ٩/١٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لصدور قرار لجنة التحكيم بتاريخ ١٧/٣/٢٠٠٩ واكتسابه الدرجة القطعية بتصديقه من قبل دائرة فحص الطعون لدى المحكمة الإدارية العليا بقرارها رقم ١٩٣٠ / ط تاريخ ٢١/٠٦/٢٠١٠ بخصوص الخلاف الحاصل بين المؤسسة العامة للأقطان وشركة تيانجين الصينية والمنتهي إلى أحقية المؤسسة العامة لحلج وتسويق الأقطان باقتضاء مبالغ مالية نتيجة إخلال الشركة الصينية المذكورة بتنفيذ العقد المبرم معها رقم ٢١/ تاريخ ١٠/٦/٢٠٠٣ لتوريد /٦,٠٠٠,٠٠٠/ ستة ملايين سلك حزم بالات. نرغب إلى كافة الجهات العامة ((بما لا يخالف المرسوم التشريعي رقم /٣٠/ لعام ٢٠١٠)) التي لديها مبالغ عائدة للشركة تيانجين الصينية إبلاغ المؤسسة العامة لحلج وتسويق الأقطان - التابعة لوزارة الصناعة - ليصار إلى اتخاذ الإجراءات القانونية من قبلها ضماناً لحقوقها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/١٢/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لأهمية توفر مجموعات توليد كهربائية احتياطية، الثابتة منها والنقالة، لدى الجهات العامة، وذلك لضمان استمرار التغذية الكهربائية، في حال حصول انقطاعات في التزويد بها من الشبكة العامة، مما يساعد على تجاوز آثار انقطاع التيار الكهربائي. وتأكيداً على التعاميم السابقة، الناظمة للموضوع أعلاه، فإننا نرغب إلى كافة الجهات العامة:

- ١- الحفاظ على جاهزية المجموعات المنوه بها آنفاً، والموجودة لديكم،
- ٢- ضرورة تأمين الوقود والقطع التبديلية اللازمة لها،
- ٣- لحظ شراء مجموعات توليد جديدة في خطة عام ٢٠١١ والسنوات القادمة، بما يساعد على استبدال القديمة منها المعطلة التي يتعذر إصلاحها،
- ٤- ضرورة رصد الاعتمادات اللازمة، لتأمين استمرار المجموعات في أداء عملها وتنفيذ مهامها في جميع الظروف،

للاطلاع، والعمل على تنفيذ المضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٩/٦/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً للظروف الجوية التي تمر بها المنطقة من ارتفاع درجات الحرارة، وزيادة الطلب على استرجار الطاقة الكهربائية، وتدني مردود مجموعات توليد الطاقة الكهربائية في بعض الأحيان تبعاً لدرجات الحرارة العالية، الأمر الذي تطلب تطبيق التقنين على الأخوة المواطنين بغية موازنة الطلب مع الإنتاج اعتباراً من يوم السبت ٢٠١٠/٧/٣١.

وحرصاً على تخفيف التقنين قدر المستطاع، يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة التي تمتلك مجموعات توليد احتياطية تشغيل تلك المجموعات لتغطية جزء من احتياجاتها في هذه الفترة.

دمشق في ٢٠١٠/٨/٣ م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

وردنا من السفارة البابوية بكتابها رقم ٠٩/٣٣٣ تاريخ ٢٣/١٢/٢٠٠٩ اعتبار سيادة المطران والنايب الرسولي جوزيبي نازارو (جوزيف نازارو) متولي أوقاف الطوائف اللاتينية في سوريا ومسؤولاً عن أموالها المنقولة وغير المنقولة ويحق له الشراء والبيع والتوكيل.
لأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٦/٤/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

وردنا من السينودس الانجيلي في سورية ولبنان
بأن السينودس المذكور أعلاه قد عين القس مفيد قره جيلي بن سمير (والدته فداء
رهاوي) راعياً ورئيساً روحياً للكنيسة الانجيلية المشيخة الوطنية في ادلب والغسانية
ورئيساً لعمدتها ويقوم بتمثيل الكنيسة لدى المراجع الرسمية في ما يتعلق بشؤون
الكنيسة وفي ما يستلزم التمثيل.
لأخذ العلم.

(ربطاً صورة عن توقيعه)

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٨/٧/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

السينودس الإنجيلي الوطني
في سورية ولبنان
مكتب الأمين العام

الرقم: ١٠ - ١٤٦

التاريخ: ١٦ / ٣ / ٢٠١٠

مقام رئاسة مجلس الوزراء الموقرة
بوصفه المرجع الأعلى للطوائف والأديان في القطر

سلام ومودة:

نفيدكم بأن السينودس الإنجيلي الوطني في سورية ولبنان، قد عين القس مفيد قره جيلي بن سمير (والدته فداء رهاوي) راعياً ورئيساً روحياً للكنيسة الانجيلية المشيخية الوطنية في ادلب والغسانية ورئيساً لعمدتها، ويقوم بتمثيل الكنيسة لدى المراجع الرسمية في ما يتعلق بشؤون الكنيسة وفي ما يستلزم التمثيل.

نرجو أخذ العلم والتعميم.

مع فائق التقدير والاحترام
الأمين العام للسينودس الإنجيلي الوطني
في سورية ولبنان

القس فادي إيليا داغر

إنموذج عن توقيع حضرة الوقور القس مفيد قره جيلي بن سمير

تعميم

تطلب بعض الجهات العامة من بعض المراجعين من أبناء الطائفة الإنجيلية تصديق معاملاتهم من مرجعيات كنسية أخرى لا علاقة لها بذلك. وحيث أن المرجعية الوحيدة الصالحة لتصديق كافة الأوراق والمعاملات العائدة لأبناء الطائفة الإنجيلية هي:

(المجمع الأعلى للطائفة الإنجيلية في سوريا ولبنان).
ويمثله حصراً

القس الدكتور سليم صهيوني رئيس المجمع الأعلى للطائفة الإنجيلية في سورية ولبنان.

القس صموئيل حنا، نائب رئيس المجمع الأعلى للطائفة الإنجيلية في سورية ولبنان.

لأخذ العلم.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٨/٧/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٩٧٨

تعميم

يطلب من الجهات العامة كافة عدم تعيين المدعو هشام بن عبدو جوما - والدته ديبية
تولد عام ١٩٦٢ - حلب. لارتكابه أفعال تمس النزاهة أثناء عمله لدى شركة الفرات
لصناعة الجرارات.
للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٩/٣/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٩٧٩

تعميم

يطلب إلى الجهات العامة كافة عدم تعيين كل من:
- زياد زبييري ابن أحمد والدته شفيقة - تولد ١٩٧٦ الزويك.
- جودت عثمان ابن محمد والدته فهمية - تولد ١٩٨٠ دير حنا.
وذلك لارتكابهما أفعال تمس النزاهة أثناء عملهما لدى مديرية الزراعة والإصلاح
الزراعي باللاذقية.
للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٩٨٠

تعميم

يطلب إلى الجهات العامة كافة عدم استخدام كل من:

- حسام الدين بن محمد صبحي المنلا والدته سعاد تولد عام ١٩٥٠ - حلب.
 - محمد بن عبد الله المحمد طه المعراوي والدته أمينة تولد ١٩٦٥ - دير الزور..
- وذلك لارتكابهما أفعال تمس النزاهة أثناء عملهما لدى مجلس مدينة حلب.
للاطلاع والتقييد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٣/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢٣٢٨

تعميم

أعلمتنا الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش بكتابها رقم م / ٣٥٣٠ / ٢٨ تاريخ
٢٠١٠/٤/٨ عن فقدان بطاقة دخول المنشآت الحكومية ذات الرقم // / ٦٠٥٦ العائدة
للمفتش لدى فرع الهيئة بحلب السيد عبد الفتاح عطار.
يرجى الاطلاع وتوجيه الجهات التابعة لكم اعتبار البطاقة المشار إليها أعلاه ملغاة
ومصادرتها وتسليمها للهيئة المركزية للرقابة والتفتيش أو إلى أقرب مركز أمني في
حال العثور عليها.
آملين التقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٤/٤/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٢٦٣٨ / ١٥

تعميم

تساءلت بعض الجهات العامة حول ما إذا كان تعميمنا رقم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ١٧/٩/٢٠٠٨ المتضمن السماح للجهات العامة التي تعاقدت مع عمال مؤقتين قبل نفاذ القانون الأساسي للعاملين بالدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ وما زالوا على رأس العمل حتى تاريخه السماح لهم بالاشتراك بالاختبارات التي تجريها جهاتهم لاملأ الشواغر المتوفرة لديها يشكل استثناءً من التعميم رقم ٥٦٧٧٨ / ١٥ تاريخ ١١/٥/٢٠٠٧ فيما يتعلق بالاستفادة من فائض العمالة قبل الاعلان عن إجراء مسابقة أو اختبار.

نعلمكم أن تعميمنا رقم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ١٧/٩/٢٠٠٨ إنما قصد منه جواز تعيين المتعاقدين لدى الجهة العامة بشكل دائم عن طريق إجراء اختبارات متى توفرت الشواغر ولا علاقة له بالعمالة الفائضة وأن التعميم رقم ١٥/٥٦٥٩ المشار إليه أعلاه إنما يطبق عند التعيين ابتداء من خارج الجهة العامة.
للاطلاع والتقيد.

دمشق في ٢٦/٤/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٣٣٢٧

تعميم

لاحقاً لتعميمنا رقم ١٥/٢٦٣٨ تاريخ ١٥/٢٦/٢٠١٠ .
نبين لكم أن المقصود بتعميمنا رقم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ١٥/٩/٢٠٠٨ هو جواز
تعيين المتعاقدين لدى الجهة العامة بشكل دائم عن طريق إجراء اختبارات متى توفر
الشاعر والاعتماد والحاجة الفعلية لهؤلاء المتعاقدين ولا علاقة له بتعميمنا رقم
١٥/٦٧٧٨ تاريخ ١٥/١١/٢٠٠٧ المتعلق بتعيين العاملين لدى الجهات العامة من
العمالة الفأضة.
للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٦/٥/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٣٥١٦

تعميم

تأكيداً لتعميمنا ذي الرقم ١٥/٩٠١ تاريخ ١٥/٢/٥/٢٠٠٩ وحرصاً على سلامة لغتنا العربية. وبغية تنفيذ خطة العمل الوطنية للتمكين للغة العربية. يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة تكليف أحد العاملين لديها من الفئة الأولى وحائز درجة الإجازة في اللغة العربية بمهام المدقق اللغوي وذلك لتدقيق الكتب والمراسلات الصادرة عنها.

للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٦/٦/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٣ / ب
١٥ / ٥٨١٦

بلاغ

أولاً : حرصاً على ضمان كفاءة شاغلي الوظائف في الجهات العامة تلتزم هذه الجهات عند إرسال إخطارات الترشيح إلى وحدة الترشيح المركزي بتحديد:
(١) - الشروط والمواصفات المطلوب توفرها في المرشحين وفق الآتي:
* العدد المطلوب.

* السن الأعلى للمرشح باعتبار أن الحد الأدنى محدد بالقانون.

* الجنس (ذكر - أنثى) بما يتلاءم وطبيعة الوظيفة.

* تأدية الخدمة الإلزامية (من عدمها) بالنسبة للمرشحين الذكور.

* طبيعة التعيين (دائم أو مؤقت)

* الفئة المطلوبة.

* المؤهل العلمي / نوع الشهادة / الاختصاص / معدل التخرج لحملة الشهادات الجامعية والمعاهد المتوسطة / مجموع الدرجات لحملة الشهادات الثانوية والإعدادية - التعليم الأساسي.

شريطة ألا يقل معدل التخرج أو مجموع الدرجات عن / ٦٠٪ / من المعدل أو المجموع العام (بعد طي درجة التربية الدينية لحملة الشهادات الثانوية والإعدادية - التعليم الأساسي).

- بالنسبة لفئة المهنيين: يجوز للجهة العامة أن تشترط إضافة لنوع الاختصاص توفر مايلي:

١- الشهادة الإعدادية - التعليم الأساسي.

٢- مجموع درجات الشهادة الإعدادية - التعليم الأساسي.

٣- مستوى إتقان المهنة وفق الشهادة المهنية التي يحملها.

إذا كان شغل الوظيفة يتطلب مثل هذه الشروط.

- (٢) ترسل طلبات الترشيح وفق النماذج المرفقة بهذا البلاغ.
- (٣) - تلتزم الجهات العامة بإخضاع المرشحين للعمل لديها بصفة عاملين مؤقتين / عقد سنوي / ضمن فئتي التعاقد الأولى والثانية لدورات تأهيلية في مجال العمل على الحاسب وإتقان اللغة الأجنبية - حسب مقتضيات وطبيعة عملها - ، وذلك خلال العام الأول للتعاقد، لتقوم بنهايته بإخضاع العاملين لاختبار تقييم مستوى المهارة في هذين المجالين.
- ويعتبر نجاحهم في الاختبار شرطاً أساسياً لتجديد عقودهم.
- (٤) - يجوز للجهات العامة طلب إضافة شهادات خبرة إلى الشروط المذكورة أعلاه وتقوم اللجنة المركزية المشكلة في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالتأكد من ثبوت ممارسة الخبرة و وثوقيتها.
- (٥) - تشكل لجنة مركزية برئاسة ممثل عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل عضوية ممثلين عن الجهات التالية: وزارة التعليم العالي - وزارة التربية - وزارة الصناعة - وزارة الاتصالات والتقانة - الجمعية السورية للمعلوماتية، تكون مهمتها:
- (تقييم واعتماد شهادات الخبرة التي يحملها راغب التسجيل في مكتب التشغيل وفق ضوابط ومعايير محددة).
- (٦) - تلتزم الجهات العامة التقييد بطلب الاختصاص المطلوب وفقاً للتصنيف القومي للمهن، ويحق لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل رفض أي إخطار ترشيح لا يتوافق مع هذا التصنيف.
- (٧) - يتم الترشيح جغرافياً على المستويات التالية (المحافظة - المنطقة - الناحية - القرية) وذلك بما يتلاءم وطبيعة العمل ومكان العمل وما يحدده إخطار الترشيح بناء على كتاب من الوزير المختص.
- (٨) - تقوم وحدة الترشيح المركزي بتحديث بيانات المسجلين لديها وفقاً للأسس الترشيح المذكورة في هذا البلاغ، قبل تنفيذ عملية الترشيح وذلك عن طريق الاتصال المباشر بالمسجلين المؤهلين للترشيح أو عند مراجعة المسجل لمكتب التشغيل المختص.

(٩) - تلتزم وحدة الترشيح المركزي بتلبية طلبات الجهات العامة وفق المواصفات والشروط التي حددتها هذه الجهات بإخطار الترشيح وبما يتوافق مع أحكام هذا البلاغ وذلك بالمفاضلة بين من تتوفر فيهم هذه المواصفات على أساس الدور المتسلسل فيما بينهم.

(١٠) - إذا أبدت وحدة الترشيح المركزي خطياً عدم قدرتها على تلبية طلب الجهة العامة وفق المواصفات المحددة بإخطار الترشيح، تقوم هذه الجهة بالإعلان عن توفر وظائف بالمواصفات والشروط المطلوبة وتوجه المتقدمين لديها ممن تتوفر فيهم الشروط والمواصفات لشغل الوظيفة المعروضة للتسجيل بوحدة الترشيح المركزي مصطحبين معهم الثبوتيات المؤيدة لتوفر المواصفات المذكورة بإخطار الجهة طالبة الترشيح لتقوم وحدة الترشيح بإجراء عملية الترشيح أصولاً.

ثانياً يلغى العمل بالبلاغ رقم ١٥/٣٥٧٢ تاريخ ١٥/٥/٢٧ اعتباراً من تاريخ صدور هذا البلاغ.

للاطلاع والتقييد.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٠/٩/٢٠١٠ م.

رئيس مجلس الوزراء

نموذج (أ)

الجمهورية العربية السورية

الجهة الطالبة:

رقم الإخطار:

تاريخ الإخطار:

إخطار ترشيح للجامعيين والمعاهد

مكان العمل: محافظة.....منطقة.....ناحية.....قرية.....

العدد المطلوب:.....الجنس: ذكر أنثى السن الأعلى للمرشح

.....

خدمة العلم: مؤدي غير مؤدي صيغة العمل: دائم مؤقت

الفئة المطلوبة:.....المؤهل العلمي:.....

نوع الشهادة:.....الاختصاص:.....

الترميز الوظيفي للمهنة:.....معدل التخرج:.....

نموذج (ب)

الجمهورية العربية السورية

الجهة الطالبة:

رقم الإخطار:

تاريخ الإخطار:

إخطار ترشيح لحملة الشهادة الثانوية

مكان العمل: محافظة..... منطقة..... ناحية..... قرية.....

العدد المطلوب:..... الجنس: ذكر أنثى السن الأعلى للمرشح

.....

خدمة العلم: مؤدي غير مؤدي صيغة العمل: دائم مؤقت

الفئة المطلوبة:..... المؤهل العلمي:.....

نوع الشهادة:..... الاختصاص:.....مجموع الدرجات:.....

الترميز الوظيفي للمهنة:.....

الجمهورية العربية السورية

الجهة الطالبة:

رقم الإخطار:

تاريخ الإخطار:

نموذج (ج)

إخطار ترشيح لحملة الشهادة الإعدادية- التعليم الأساسي

مكان العمل: محافظة.....منطقة.....ناحية.....قرية.....

العدد المطلوب:.....الجنس: ذكر أنثى السن الأعلى للمرشح

.....

خدمة العلم: مؤدي غير مؤدي صيغة العمل: دائم مؤقت

الفئة المطلوبة:.....المؤهل العلمي:.....

نوع الشهادة:.....مجموع الدرجات:.....

الترميز الوظيفي للمهنة:.....

نموذج (د)

الجمهورية العربية السورية

الجهة الطالبة:

رقم الإخطار:

تاريخ الإخطار:

إخطار ترشيح لحملة الشهادات المهنية

مكان العمل: محافظة.....منطقة.....ناحية.....قرية.....

العدد المطلوب:.....الجنس: ذكر أنثى السن الأعلى للمرشح

.....

خدمة العلم: مؤدي غير مؤدي صفة العمل: دائم مؤقت

المؤهل المهني.....

مستوى إتقان المهنة.....الترميز الوظيفي للمهنة:.....

شهادة التعليم الأساسي:.....

تعميم

يطلب من الجهات العامة كافة عدم استخدام المدعو وائل علي المسلخ والدته ناهدة -
تولد ١٩٧٠ السلمية - لارتكابه أفعال تمس النزاهة أثناء عمله لدى الشركة العامة
لكهرباء محافظة ريف دمشق - قسم كهرباء السيدة زينب.
للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٢/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يطلب إلى الجهات العامة كافة عدم استخدام المدعو غيث صالح سليمان-والدته نجيبة أو إعادة استخدامه لديها- وذلك الارتكابة أسباب تمس النزاهة أثناء عمله كمحاسب لدى بلدية الشلفاطية التابعة لمحافظة اللاذقية.
للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٦/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ واستناداً لتعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ١٥/٩/٢٠٠٨ والتعميم رقم ١/٤٠٣ تاريخ ١٤/١/٢٠١٠ يطلب إليكم:

توجيه كافة الجهات العامة التابعة لوزارةكم بتشميل العمال الذين عينوا بأجور تقابل الحد الأدنى لفتاتهم نتيجة نجاحهم بالاختبارات التي جرت استناداً للتعميم رقم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ١٧/٩/٢٠٠٨ بالتعميم رقم ١٥/٤٠٣ لعام ٢٠١٠ وذلك بتعديل أجورهم بعد مراعاة الأسس التالية:

١- اعتماد الأجور التي تم التعاقد عليها أساساً في حال كانت تتوافق مع أجور بدء التعيين المقابلة ((للشهادة العلمية أو الفئة))

٢- أن تكون الترفيعات والزيادات في الأجور التي منحت لهم تتوافق مع أحكام القوانين والأنظمة وخاصة الصك النموذجي الصادر بالقرار رقم ٥٤٧ لعام ٢٠٠٥ .

٣- اعتماد الأجور السليمة التي وصلوا إليها بتاريخ إصدار نتائج الاختبار التي جرت لهم وتعديل الأجور التي تم تعيينهم بها بصفة دائمة وتعديل الترفيعات اللاحقة في ضوء ذلك في حال منحهم إياها واعتبار قرارات التعديل المشار إليها أعلاه نافذة من أول الشهر الذي يلي تاريخ صدورها بعد تأشيرها من الجهاز المركزي للرقابة المالية.

٤- عدم صرف أية فروقات ناتجة عن هذا التعديل يسبق تاريخ صدور هذه القرارات.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٨٤٦

تعميم

يطلب إلى الجهات العامة كافة عدم تعيين السيدة وفاء جوزيف دلا لديها أو إعادة استخدامها وذلك لارتكابها أفعال مخلة بالعمل الوظيفي أثناء عملها لدى وزارة التعليم العالي - جامعة دمشق.
للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٥/١٢/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

أعلمتنا وزارة العدل بأن بعض الجهات العامة وبعض المحاكم والدوائر القضائية تساءلت عن :

- حق الحاضنة بفتح حساب لصالح المحضون في إحدى المصارف العامة أو الخاصة بدون إذن الولي.

- حق الحاضنة بتسجيل المحضون في الروضة أو المدرسة ونقله إلى روضة أو مدرسة أخرى بدون إذن الولي.
وقد أبدت الوزارة ما يلي:

إن فتح الحساب من الحاضنة لصالح المحضون هو تصرف ينطوي على نفع محض ولمصلحة المحضون، وتسجيل المحضون في الروضة أو المدرسة يجب قانوناً على من يكون المحضون بحضانته، واختيار الروضة أو المدرسة التي يتم التسجيل فيها من الأمور الإجرائية التي يعود تقديرها للحاضنة وكذلك النقل من روضة أو مدرسة إلى أخرى.

وبما أن هذه التصرفات والإجراءات هي من الأمور التي تتطلبها العناية الطبيعية بالمحضون وعليه:

فإن من حق الحاضنة المعينة بوثيقة رسمية سواء كانت أم أم غيرها فتح حساب لصالح المحضون في إحدى المصارف العامة أو الخاصة والإيداع فيه، وكذلك تسجيل المحضون في الروضة أو المدرسة أو النقل منهما إلى روضة ومدرسة أخرى لا يحتاجان إلى موافقة الولي أو القاضي الشرعي على هذه التصرفات والإجراءات.

راجين الاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٨/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تعتزم فرقة الفنون الشعبية (زهرة القدس) بالتعاون مع اللجنة الشعبية العربية السورية لدعم الشعب الفلسطيني، تقديم عروض فنية ولوحات تمثيلية غنائية بالمراكز الثقافية في المحافظات، وذلك دعماً لأطفال غزة تحت شعار (سورية مجد العرب لدعم شعب فلسطين).

لذا نرغب إلى الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة تقديم المؤازرة لإنجاح العروض الفنية المزمع تقديمها، وذلك ضمن الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢١/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٨٠٨

تعميم

تعتزم مؤسسة فلسطين للثقافة رعاية عرض مسرحي بعنوان (القدس تحترق..)
نرغب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة تقديم
المساعدة الممكنة في ضوء الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة (وبدون إلزام).

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/١٠/٣٠

رئيس مجلس الوزراء

العطل الرسمية

الرقم: $\frac{ب / ٢}{١٥ / ١٠٤٩}$

" بلاغ "

بمناسبة عيد المولد النبوي الشريف تعطل الجهات العامة يوم الخميس الواقع في ١٢ ربيع الأول ١٤٣١ هـ الموافق ٢٥ / ٢ / ٢٠١٠ م .
وتراعى أحكام الفقرة / ج / من المادة / ٤٣ / من القانون الأساسي للعاملين في الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها.
وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في ٢ / ٣ / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٥ / ٢ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٦ / ب
١٥ / ١٨١٩

"بلاغ"

بمناسبة عيد الفصح المجيد لدى الطوائف المسيحية (الغربية والشرقية) تعطل
الجهات العامة يوم الأحد الموافق لـ ٤ نيسان ٢٠١٠ .
وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في
الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها.
وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٤ / ٣ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{١١ / ب}{١٥ / ٥٤٤٠}$

" بلاغ "

بمناسبة عيد الفطر السعيد، تعطل الجهات العامة اعتباراً من صباح الأول من شهر شوال ١٤٣١هـ ولغاية الثالث منه.
وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة بالنسب للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها.
وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{١٧}{ب}$
١٥/٦٩٩٧

"بلاغ"

بمناسبة عيد الأضحى المبارك، تعطّل الجهات العامة بدءاً من صباح يوم الثلاثاء في ١٠/١٢/١٤٣١هـ الموافق ١٦/١١/٢٠١٠ ولغاية يوم الجمعة الموافق ١٩/١١/٢٠١٠ م.

وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها .
وكل عام وأنتم بخير

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٧/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{١٨}{١٥/٧٤٥٥}$ ب

" بلاغ "

بمناسبة عيد رأس السنة الهجرية، تعطّل الجهات العامة يوم الثلاثاء الواقع في / ١ /
محرم لعام ١٤٣٢هـ الموافق لـ ١٢/٧/٢٠١٠ م.
وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في
الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها.
وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٣٠/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم $\frac{ب / ١٩}{١٥ / ٧٩٨٣}$

" بلاغ "

بمناسبة عيد الميلاد المجيد تعطل الجهات العامة يوم الأحد الموافق لـ
٢٠١٠/١٢/٢٦ .

وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في
الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها.
وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/١٢/٢٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{٢٠}{ب}$
١٥/٨٢٣٥

" بلاغ "

بمناسبة عيد رأس السنة الميلادية تعطل الجهات العامة يوم الأحد الموافق لـ

٢٠١٠/١/٢ .

وتراعى أحكام الفقرة /ج/ من المادة /٤٣/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة بالنسبة للجهات العامة التي تتطلب طبيعة عملها أو ظروفها استمرار العمل فيها. وكل عام وأنتم بخير.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/١٢/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم إلى الجهات العامة

نؤكد على ضرورة تقييدكم عند إجراء عقود تعهدات ثانوية لتنفيذ المشاريع المتعاقد عليها بنص المادة ١٢ من قانون نقابة مقاولي الإنشاءات رقم ٢/ لعام ٢٠٠٦ التالي:
(مع مراعاة أحكام قانون تنظيم مهنة الهندسة رقم ٢٦/ لعام ١٩٨١ وتعديلاته لا يجوز لأحد أن يزاول مهنة المقاولات ما لم يكن مسجلاً في أحد فروع النقابة)).
وعدم إجراء أي عقد مع متعهد ثانوي (مقاول أو مهندس) غير مصنف لدى وزارة الإسكان والتعمير.

دمشق في ١٥/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

أثناء دراسة العقود المرفوعة للمصادقة عليها استناداً لأحكام المرسوم التشريعي رقم /٧/ لعام ٢٠٠٢ من قبل لجنة دراسة العقود في رئاسة مجلس الوزراء تستدعي الحاجة إلى طلب بعض الوثائق والمعلومات من الجهات المتعاقدة تتعلق بالعقود موضوع الدرس أو الطلب إرسال ممثلين عنها.

تعهد بعض الجهات العامة إلى التأخير في إرسال تلك الوثائق والمعلومات المطلوبة مما يؤدي إلى التأخير في البت بهذه العقود.

لذلك وحرصاً منا على عدم التأخير في البت بهذه العقود نطلب من الجهات العامة كافة إرسال المعلومات عند طلبها بأقصى سرعة ومراعاة أن يكون ممثلوها على مستوى وظيفي ذو صلة بموضوع العقد (المسؤول عن موضوع العقد يرافقه المدير المالي أو التجاري ورئيس لجنة دراسة العروض ورئيس اللجنة الفنية التي قامت بدراسة العروض) وتعتبر الجهة التي لا تتقيد بذلك مسؤولة عن نتائج التأخير في البت بهذه العقود.

دمشق في ٢٥/١٠/٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: $\frac{١٥}{١٥/٦٨٢٨}$ ب

بلاغ

إشارة إلى أحكام دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم ذي الرقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ ولا سيما:

- المادة ١٣- من أحكام عقود التوريد- الخاصة بضمان التوريدات لمدة تحدد في الإعلان دفتر الشروط الخاصة والعقد تبعاً لطبيعة ونوعية المواد المطلوبة تأمينها،
- الفقرة هـ من المادة ٣٩- من أحكام عقود الاشغال- والتي حددت مدة الضمان بسنة كاملة من تاريخ الاستلام المؤقت، والفقرة ز/ من المادة المذكورة الخاصة بضمان المنشآت لمدة عشر سنوات،

ولأثر مدة الضمان على أسعار العارضين مما يوجب أن تكون ضمن الحد اللازم والضروري للتحقق من كفاءة وسلامة التوريدات،
وبغية اعتماد صيغة واحدة لمادة الضمان:

فإننا نرغب إليكم:

١- الالتزام بأحكام المادتين ١٣ و ١٤ آنفتي الذكر،
٢- الحرص على تحديد مدة الضمان في عقود التوريدات بالقدر اللازم والضروري لتحقيق الغاية منها،

٣- الاستئناس بما ورد في بلاغ رئاسة مجلس الوزراء ذي الرقم ١٧/ب/ ١٥/٣٥٤٠ تاريخ ١٩/٦/١٩٩٣ لجهة صياغة مادة الضمان بعد تعديلها بما يتوافق وطبيعة ونوعية العقد ذي العلاقة،

للاطلاع، والعمل على تنفيذ المضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

عملاً بكتاب السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ١/١٠٠٤ تاريخ ١٥/٢/٢٠٠٩ المتضمن الموافقة على آلية إدارة القطع الأجنبي في القطاع العام، والتعاميم الصادرة بهذا الشأن رقم ٣٠/١/٨٧ تاريخ ٣٠/٢/٢٠٠٩ ورقم ١٥/٥٤٩٧ تاريخ ١٥/٨/٢٦ تاريخ ٢٠٠٩ المتضمنة إلزام الجهات العامة ببيع مواردها من القطع الأجنبي إلى مصرف سورية المركزي.

واستناداً إلى توصية لجنة أولويات القطع الأجنبي بجلستها رقم ١١/ تاريخ ٢٠١٠/٧/١١

يطلب إلى كافة إدارات الدولة وجهات القطاع العام التي لديها أرصدة مغذاة بأوراق نقدية أجنبية (بنكنوت) بيعها إلى المصرف التجاري السوري مقابل عمولة قدرها ٠.٥٪ (خمسة بالآلف) يتقاضاها المصرف التجاري السوري ليقوم ببيعها حوالات إلى المصرف سورية المركزي بشكل ربعي.

دمشق في ١٥/٨/٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٥٧٤

تعميم

استناداً إلى توصية لجنة أولويات القطع الأجنبي بجلستها رقم /١٨/ تاريخ
٢٠١٠/١٠/١٧ المتضمنة:

" تحديد آخر موعد لقبول طلبات تخصيص القطع الأجنبي لعام ٢٠١٠ وهو يوم
٢٠١٠/١١/٣٠."

لذا يطلب من كافة جهات القطاع العام التقيد وعدم رفع طلبات تخصيص القطع
الأجنبي بعد التاريخ المذكور أعلاه.
للاطلاع والتقيد بمضمونه.

دمشق في ٢٠/١٠/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يضاف اسم منظمة الاتحاد العام النسائي إلى شركات وسيم وذنوبيا وشمرا،
المحددة بتعميم رئاسة مجلس الوزراء ذي الرقم ١٥/٧١٣٦ تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٩،
والمطلوب من الجهات العامة تأمين اللباس العمالي منها،
للاطلاع، والتقييد بالمضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٦/٢/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢٨٦٦

تعميم

يضاف اسم المؤسسة الاجتماعية العسكرية إلى الجهات المحددة بتعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥/٧١٣٦، تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٩، والمطلوب من الجهات العامة تأمين اللباس العمالي منها، للاطلاع، والعمل على تنفيذ المضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٥/٥/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٥٥٤٠

تعميم

لاحقاً لتعميم رئاسة مجلس الوزراء، ذي الرقم ١٥/٧١٣٦ تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٩ وتعديلاته، بخصوص تحديد الجهات التي يتم تأمين اللباس العمالي منها، نود الإشارة بأن عبارة " اللباس العمالي " لا تشمل الحذاء العمالي الذي يتم تأمينه من الشركة العامة لصناعة الأحذية حصراً، عملاً بتعميم رئاسة مجلس الوزراء، ذي الرقم ١٥/١٤٩٠ تاريخ ١٠/٣/٢٠٠٨، للاطلاع، والعمل على تنفيذ المضمون.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٦/٩/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تنفيذاً لأحكام المرسوم التشريعي رقم /١٧/ تاريخ ٢٠١٠/٢/١٤ القاضي باعتبار كل عامل أو موظف أو متعاقد أو وكيل أو مستخدم أو مؤقت أو مكلف بساعات لدى الجهات العامة من المواطنين العرب السوريين عاد إلى الجولان السوري المحتل عن طريق الصليب الأحمر الدولي بقصد الإقامة الدائمة في الجولان السوري المحتل أو عن طريق الجهات الرسمية المختصة قائماً على رأس عمله فقد شكلت لجنة برئاسة الرفيق أمين فرع القنيطرة لحزب البعث العربي الاشتراكي مهمتها وضع الآلية المناسبة لتنفيذ أحكام المرسوم التشريعي المشار إليه أعلاه.

يطلب إليكم موافاة اللجنة المذكورة أعلاه بأسماء العاملين لديكم والمشمولين بأحكام المرسوم التشريعي رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠ وفق جداول اسمية تتضمن ذاتية كاملة للأسماء التي ستدرج فيها خلال فترة أقصاها شهر من تاريخه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٩/٦ م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نؤكد على مضمون تعميمنا ذي الرقم ١٥/٥٥٣٤ تاريخ ١٥/٩/٢٠١٠ المتضمن الطلب من الجهات العامة موافاة اللجنة المشكلة برئاسة الرفيق أمين فرع القنيطرة لحزب البعث العربي الاشتراكي بأسماء العاملين لديكم المشمولين بأحكام المرسوم التشريعي رقم /١٧/ لعام ٢٠١٠ وفق جداول اسمية تتضمن ذاتية كاملة للأسماء التي ستدرج فيها خلال فترة أقصاها شهر من تاريخه. للاطلاع والتقيد.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١/٩/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة

حزب البعث العربي الاشتراكي

القطر السوري - فرع القنيطرة

الرقم: ٢٢٢٩ / ص أ

التاريخ: ٢٠١٠ / ١١ / ٣

الرفيق رئيس مجلس الوزراء

تحية عربية

لاحقاً لكتابنا رقم ١٦٢٨ تاريخ ١٢ / ٨ / ٢٠١٠ تم إصدار تعميم من رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥ / ٥٥٣٤ تاريخ ٦ / ٩ / ٢٠١٠ إلى الجهات العامة لموافاة اللجنة بأسماء العاملين لديها المشمولين بأحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٧ / لعام ٢٠١٠ خلال فترة أقصاها شهر ووصلت إلى اللجنة إجابة من الجهات التالية

مصرف سورية المركزي

وزارة الدولة لشؤون البيئة

مصرف التوفير / القنيطرة

المؤسسة العامة للتأمين والمعاشات

مديرية الشؤون المدنية بالسويداء

مشفى البيروني الجامعي

مديرية صحة القنيطرة

مستشفى المواساة الجامعي

وزارة التعليم العالي

المديرية العامة للأثار والمتاحف

محافظة دمشق

المؤسسة العامة للاتصالات / القنيطرة

وزارة التعليم العالي

المقترح

يرجى التأكيد على تعميمكم حتى تستطيع اللجنة إنجاز العمل الموكل إليها

يرجى الاطلاع

والخلود لرسالتنا

أمين فرع القنيطرة

الرفيق محمد العفيش

تعميم

تتطلب طبيعة عمل مركز تطوير الإدارة والإنتاجية التابع لوزارة الصناعة التواجد الميداني ضمن الجهات العامة المستفيدة والطالبة لخدماته يطلب إلى كافة الجهات العامة المستفيدة من خدمات المركز تسهيل مهام المعنيين لديه والتعاون معهم عند قيامهم بالمهام المكلفين بها.

دمشق في / / ١٤٣٢هـ الموافق لـ ١٢/٩/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

إلى كافة الوزارات والمؤسسات والجهات العامة

استناداً لتوصيات المؤتمر الأول للعمران في سورية وخاصة التوصية رقم /٢٦/ منها، وتأكيداً لأهمية الارتقاء بالدراسات الهندسية للمباني والمشاريع الإنشائية إلى المستوى اللائق عربياً ودولياً مع مراعاة الجدوى الوظيفية والاقتصادية لتلك المشاريع، تم وضع نظام المسابقات المعمارية والعمرانية وصدق من قبلنا بالقرار رقم ٤٠ / م. وتاريخ ٢٠٠٩ / ٦ / ٢ .

وبالنظر إلى أهمية تحقيق مباني حكومية متميزة معمارياً وعمرانياً وإنشائياً في القطر العربي السوري، وتأكيداً لمضمون المادة / ٥٤ / منه القاضية بعدم تنظيم أي مسابقة لأي مشروع هندسي خلافاً لأحكام هذا النظام، نرغب إليكم ما يلي:

- اعتماد نظام المسابقات حسب أنواعها الثلاثة المحددة بالمادتين / ٢ و ٣ / من الباب الثاني في إعداد الدراسات المعمارية للمشاريع الهامة المقترح تنفيذها من قبلكم (مشافي- مباني تعليمية جامعية- مباني خدمية- ...) والتي تتجاوز مساحتها / ٢,٥٠٠٠ م /

- يتم الإعلان عن المسابقة لدى الجهات العامة عن طريق الوزير المختص عملاً بأحكام المادة / ٧ - ٢ / من النظام .

- التنسيق مع نقابة المهندسين في الجمهورية العربية السورية، كهيئة تستشيرها جميع الجهات العامة في هذا المجال.

دمشق في ٥ / ١ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

عطفًا على الاجتماع المنعقد في رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٩،
نؤكد على جميع الوزارات والجهات العامة العمل على استكمال تنفيذ مضمون القرار
رقم (٢٨١٩) تاريخ ٢٥/٥/٢٠٠٥ بخصوص استلام وتصفية المشاريع المنجزة
وخلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخه.
وتوافق لجنة البناء والتشييد المشكلة بموجب القرار رقم (٦٤٤٦) تاريخ
٢٦/١١/٢٠٠٩ بتقارير مفصلة من قبل مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة عن
تنفيذ مواد القرار المشار إليه أعلاه.

دمشق في ٣/٢/٢٠١٠م

رئيس مجلس الوزراء

القرار رقم / ٦٤٤٦ /

رئيس مجلس الوزراء

- بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم (١٤٧) لعام ١٩٦٧ وتعديلاته
وعلى أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام المرسوم رقم / ٤٠ / تاريخ ٢٠٠٥ / ٥ / ٤
وعلى أحكام المرسوم رقم / ٥٠ / تاريخ ٢٠٠٦ / ٢ / ١١
وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢ / ٩٢١٢ تاريخ ٢٠٠٩ / ١١ / ٢
وعلى ما تقرر في الاجتماع المنعقد في رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٩ / ١١ / ٢٢

يقرر ما يلي

مادة ١ . تشكل لجنة للبناء والتشييد برئاسة السيد وزير الإسكان والتعمير وعضوية:

- معاون وزير الإسكان والتعمير
- معاون وزير المالية
- معاون وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
- نقيب المهندسين
- نقيب المقاولين
- المدراء العاملون لمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة
- مستشار شؤون الإسكان والتعمير في رئاسة مجلس الوزراء
- مستشار وزير الإسكان والتعمير
- ممثل عن الاتحاد العام لنقابات العمال
- مدير مديرية البناء والتشييد والشركات في وزارة الإسكان والتعمير
- مدير الإسكان والتعمير في هيئة تخطيط الدولة

مهمتها:

- ١- دراسة القضايا المتعلقة بقطاع البناء والتشييد ومعالجة الصعوبات التي تواجهه وسبل تعزيز دوره في خطط التنمية في الجمهورية العربية السورية

- ٢- إعداد مشاريع القوانين المتعلقة بعمل قطاع البناء والتشييد.
- ٣- اقتراح تعديل وتطوير القوانين النافذة واقتراح إصدار أو إلغاء أو تعديل البلاغات والقرارات المرتبطة بقطاع البناء والتشييد.
- ٤- التنسيق بين مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة وتحديد سبل التعاون فيما بينها.
- ٥- دراسة طلبات مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة للتعاقد بالتراضي لتنفيذ مشاريع الوزارات والجهات العامة ورفع مقترحاتها إلى السيد رئيس مجلس الوزراء لأخذ الموافقة اللازمة. مع مراعاة المادة رقم (٥-ب) من المرسوم التشريعي رقم ٨٤ / لعام ٢٠٠٥ .
- ٦- متابعة تنفيذ المشاريع التي تبرمها مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة خارج الجمهورية العربية السورية.
- ٧- دراسة المواضيع التي تحال إليها من قبل السيد رئيس مجلس الوزراء والمتعلقة بمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة وعلاقتها مع الجهات العامة الأخرى.
- ٨- متابعة الإجراءات المتخذة لإصدار أنظمة الاستخدام والحوافز والعقود والنظام المالي وأنظمة المحاسبة والمستودعات التي نص عليها المرسوم التشريعي رقم ٨٤ / لعام ٢٠٠٥، ورفع المقترحات اللازمة لتعديلها لاحقاً
- مادة ٢ . تجتمع اللجنة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر ولها أن تجتمع عند الضرورة بدعوة من رئيسها.
- مادة ٣ . تتولى مديرية البناء والتشييد وشؤون الشركات في وزارة الإسكان والتعمير أمانة سر اللجنة.
- مادة ٤ . ترفع اللجنة توصياتها ومشاريع القرارات التي تعدها إلى رئاسة مجلس الوزراء (اللجنة الاقتصادية والسيد رئيس مجلس الوزراء) لاتخاذ القرارات اللازمة بشأنها.
- مادة ٥ . تستعين اللجنة في أداء مهمتها بمن تراه مناسباً من الفنيين والاختصاصيين.
- مادة ٦ . يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه
- دمشق في ٢٦ / ١١ / ٢٠١٠ م

رئيس مجلس الوزراء

القرار رقم / ٢٨١٩ /

رئيس مجلس الوزراء- رئيس المجلس الأعلى لشركات الإنشاءات العامة.
بناء على أحكام القانون رقم / ١ / تاريخ ١٩٧٦/١/٣١ وتعديلاته.
وعلى المرسوم رقم / ٣٥٩ / تاريخ ٢٠٠٤/١٠/٤
واستناداً إلى توصية اللجنة الاقتصادية بالجلسة رقم / ١٩ / تاريخ ٢٠٠٥/٥/١٦
يقرر ما يلي:

مادة ١: يطلب من مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة ما يأتي:

- ١- حصر المشاريع المنجزة والمنفذة لصالح الجهات العامة استناداً للعقود المبرمة معها والمشمولة بأحكام المادة الثانية من هذا القرار.
- ٢- التأكيد على طلباتها السابقة بشأن استلام الأعمال المنجزة وتصفية حقوقها بتوجيه كتاب إلى الجهة العامة المتعاقد معها متضمناً الكشف النهائي تطلب فيه استلام الأعمال المنجزة وتصفية المشروع استناداً لبنود العقد والإجراءات المبينة في هذا القرار.

مادة ٢: يطلب إلى جميع الجهات العامة المتعاقدة مع مؤسسات وشركات الإنشاءات العامة استلام وتصفية المشاريع المنجزة على النحو التالي:

- ١- المشاريع المنجزة وغير المستلمة:
يتم الاستلام والتصفية حسب العقود المبرمة بين الجهة العامة والمؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية وحسب دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم / ٢٧٦٦ / وما يماثلها في الجهات العامة الخاضعة (لشروط عامة) خاصة بها وخلال مدة شهر من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.
- ٢- المشاريع المنجزة والموضوعة بالاستثمار:
يعتبر الاستثمار من قبل الجهة العامة بمثابة استلاماً حكماً ونهائياً.

وتتم تصفية المشروع خلال / ٣٠ / يوماً من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية إليها استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.

٣- المشاريع المنجز جزء منها وموضوع بالاستثمار (الجزء المنجز) من قبل الجهة العامة وما زال العمل مستمراً بالأجزاء الأخرى من هذه المشاريع:

يتم التمييز بين الحالات التالية:

الحالة الأولى: إذا تم استثمار جزء من المشروع استناداً لبنود العقد أو بالاتفاق مع المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية المنفذة:

يتم استلام الجزء المنجز وتصفية خلال / ٣٠ / يوماً من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية المنفذة استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.

الحالة الثانية: إذا تم استثمار جزء من المشروع بدون الاتفاق مع المؤسسة أو الشركة العامة المنفذة يعتبر استثمار هذا الجزء من المشروع بمثابة استلاماً حكماً ونهائياً:

وتتم تصفية الجزء المنجز خلال / ٣٠ / يوماً من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية المنفذة استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.

وفي كلتا الحالتين يستمر العمل بباقي أجزاء المشروع استناداً لبنود العقد.

٤- المشاريع المتوقفة استناداً لطلب الجهة العامة:

يتم الاستلام والتصفية على الوضع الراهن وتتم تصفية العلاقة العقدية بين الطرفين للأعمال المتبقية من المشروع وذلك خلال / ٣٠ / يوماً من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية المنفذة استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.

مادة ٣: تلتزم الجهات العامة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ مضمون هذا القرار تحت طائلة سقوط تحفظاتها على الأعمال وتعتبر الإدارة صاحبة المشروع مسؤولة عن حسن تنفيذ هذا القرار.

مادة ٤: في حال وجود أعمال إضافية زيادة عن النسبة المحددة بالمادة /٦٥/ من نظام

العقود أو وجود بنود أعمال غير واردة بالعقد:

يتم تنظيم محضر تسوية لهذه الأعمال والاتفاق على الأسعار بين الجهة العامة

صاحبة المشروع والمؤسسة أو الشركة العامة الإنشائية المنفذة، ويتم الاستلام

والتصفية خلال مدة /٣٠/ يوماً من تاريخ ورود كتاب المؤسسة أو الشركة

العامة الإنشائية المنفذة استناداً للمادة الأولى من هذا القرار.

مادة ٥: أما بالنسبة للمشاريع الجاري تنفيذها والمشاريع التي سيتم التعاقد عليها

مستقبلاً فيتم التقييد ببنود العقد ودفتر الشروط العامة فيا يتعلق بالإستلام (عند

الانتهاء من إنجاز هذه المشاريع) وعلى مسؤولية الطرفين المتعاقدين.

مادة ٦: التقييد بالقرار رقم (١/م ش) تاريخ ٣٠/٦/٢٠٠٤ الصادر عن رئيس مجلس

الوزراء

- رئيس المجلس الأعلى لشركات الإنشاءات العامة.

مادة ٧: ينهى العمل بكل ما يتعارض مع هذا القرار بالنسبة للمشاريع المباشر بها.

مادة ٨: يتابع الوزراء المعنيين تنفيذ هذا القرار.

مادة ٩: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٥/٥/٢٠٠٥ م

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

عطفًا على الاجتماع المنعقد في رئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٩ .

يطلب إلى جميع الوزارات والجهات العامة:

- ١- توخي الدقة في التحريات والدراسات والتصاميم للمشاريع العائدة لها في جميع مراحلها، وعلى أن يتم تدقيقها من قبل الإدارة بالاعتماد على شركات أو مكاتب استشارية أو لجان مؤهلة وموثوقة لهذا الغرض.
- ٢- قيام أجهزة الإشراف على المشاريع بدورها الكامل، وأن يتم انتقاء عناصر الإشراف من المختصين والخبراء ذوي المستوى الرفيع والخبرة الكافية وبما يتلاءم مع المهمة الكبيرة للمقاة على عاتقهم.

دمشق في ٢/٣/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٨٠٥٥

تعميم

بناء على التوصيات التي انتهى إليها المجلس الأعلى للتخطيط المنعقد خلال الفترة الواقعة ما بين ١٩-٢٠ / ٩ / ٢٠١٠ .

يطلب إلى الجهات العامة كافة الأخذ بعين الاعتبار تقييم الأثر البيئي للمشاريع الاستثمارية عند إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية لهذه المشاريع قبل تقديمها لهيئة التخطيط الدولية وتعتبر وزارة الدولة لشؤون البيئة مسؤولة عن اعتماد دراسات تقييم الأثر البيئي للمشاريع المذكورة أصولاً.

للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣٢هـ الموافق لـ ٢٣/١٢/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لاحقاً لتعميمنا رقم ١٥/٧٠٩٠ تاريخ ٣١/١٠/٢٠٠٦ القاضي بإمكانية إحالة مرضى القلب العاملين في الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة إلى المشافي والمراكز الطبية المحددة بالتعميم المذكور.

تستثنى الحالات الإسعافية التالية:

١- تسلخات الأبهري.

٢- الخثرات على الصمامات الصناعية.

من التعميم المشار إليه أعلاه ويمكن للمريض مراجعة أقرب مشفى لجراحة القلب.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١/٨/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٥٥٩٥

تعميم

يضاف اسم مركز جراحة القلب بطرطوس إلى المشافي الواردة في تعميمنا رقم ١٥/٧٠٩٠ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣١ المتعلق بالتزام جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة بإحالة العاملين لديها ممن تثبت إصابتهم بآفة قلبية تحتاج للمداخلة التشخيصية أو العلاجية باستخدام القثطرة القلبية أو إجراء العمل الجراحي القلبي إلى المشافي الواردة بالتعميم آنف الذكر.
دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٩/٨

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يطلب من كافة الجهات العامة تأمين احتياجاتها من العلم الوطني بكافة مقاساته ووفق المواصفة القياسية السورية من الشركة السورية للغزل والنسيج بحلب (شركة عامة) وبدون وسيط كونها الجهة المنتجة للعلم الوطني حصرياً.

للاطلاع والتقيد

دمشق في ٤/١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لتوفر الإمكانيات الفنية لدى شركة الإنشاءات المعدنية والصناعات الميكانيكية في تأمين احتياجات الجهات العامة بالدولة وفق المواصفات المطلوبة وبأسعار منافسة من المنتجات التالية:

- تصنيع المراجل البخارية باستطاعات مختلفة تصل إلى ١٠ طن بخار/سا وإجراء الصيانات والعمرات اللازمة لها.

- تصنيع وتركيب منتجات معدنية بمختلف أنواعها وقياساتها (خزانات - هنفارات- تريلات- قلابات - مقطورات زراعية وصناعية - مقاعد مدرسية ومقاعد حدائق- عبوات معدنية- مطابخ المنيوم).

- تصنيع أبراج كهربائية .

- تصنيع وتركيب أجهزة تسخين مياه بالطاقة الشمسية

- إنتاج وتعبئة الأوكسجين (طبي-صناعي) ذو نقاوة عالية.

يطلب إلى جميع الجهات العامة بالدولة تأمين احتياجاتها من المنتجات والصناعات المذكورة أعلاه من شركة الإنشاءات المعدنية والصناعات الميكانيكية وفي حال اعتذار الشركة المذكورة أو عدم تمكنها من تلبية طلب الجهة العامة يمكن تأمينها من جهات أخرى.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٠/٣/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٣ / ب
١٥ / ١٥٣٩

بلاغ

تأكيداً لبلاغنا ذي الرقم ٢٦ / ب / ٦٥٣٢ / ١٥ تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢ يسمح
لمؤسسة الطيران العربية السورية بتأمين احتياجاتها من الأسواق المحلية أو الخارجية
حسب متطلبات العمل ووفقاً لأحكام القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ ودون التقيد بجميع
البلاغات والتعاميم التي تفيد بحصر عمليات شراء احتياجات الجهات العامة من المواد
والأشغال وغيره من الجهات العامة المنتجة أو المسوقة لها.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١١ / ٣ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٩٩٥

تعميم

أعلمتنا وزارة السياحة بأنه يتوفر لدى الشركة السورية للسياحة (الكرنك سابقاً) مجموعة من المواد التي ترغب ببيعها وهي عبارة عن موجودات المستودعات والورش وآليات الشركة.

يرجى من الجهات العامة الراغبة بالشراء مراجعة مقر الشركة الكائن في دمشق - بحصة - مقسم رقم ٤ / للاطلاع على القوائم التفصيلية بكافة الموجودات وذلك خلال شهر من تاريخه.

دمشق في ٢٠١٠/٣/٣٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ٢٩٧٧/١٥

تعميم

أعلمتنا وزارة الصناعة بكتابها رقم ٩٦٤ / ص ١ / ٢ / ٤ تاريخ ٢٦ / ٤ / ٢٠١٠ عن توفر كميات من البورسلان والأدوات الصحية لدى الشركة العربية لصناعة البورسلان والأدوات الصحية بحماه.
يطلب من الجهات العامة كافة استجرار ما يلزمها من هذه المواد من الشركة المذكورة أعلاه.

للاطلاع والتقيد بمضمونه

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١١ / ٥ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٣٠٩٨

تعميم

أعلمتنا وزارة النقل بكتابها رقم ٣/٥٢٧٦ تاريخ ١٢/٥/٢٠١٠ أنه يتوفر في مستودعات المؤسسة العامة للخطوط الحديدية مواد فائضة عن الحاجة (وفق الجدول المرفق).

نرغب إليكم الاستفادة من هذه المواد حسب الحاجة، وتأمينها من المؤسسة العامة للخطوط الحديدية.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٧/٥/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

إلى رئاسة مجلس الوزراء

لاحقاً لكتابنا رقم ٥/٩٦٥٢ تاريخ ٥/٩/٢٤ ٢٠٠٨ والذي بينا فيه أنه يتوفر لدى المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية مواد فائضة عن الحاجة مخزنة في مستودعاتها بحلب مبيّنة في الجدول المرفق:

م	النوع والقياس	الكمية م	النوع والقياس	الكمية
١	ريشة حفر قطر ٩٣ مم	٩٨	١٨ جنكل رفع البواري ١٦٨ مم	١٧
٢	ريشة حفر قطر ١١٢ مم	١٣٨	١٩ غطاء تطبيق جنكل رفع البواري ١	١
٣	أظافر حفر قطر ١٤٨ مم	١٠	٢٠ وصلة مسننة ١٠٨/٥٠	٢٤
٤	أظافر حفر قطر ١٩٨ مم	١٠	٢١ وصلة مسننة ١٢٧/٥٠ مم	٢٥
٥	شوكة بواري حفر (ملاقط)	١٤	٢٢ وصلة مسننة ١٤٦/٥٠ مم	١٣
٦	قفيز بواري خارجية ١٢٧ مم	٤	٢٣ وصلة بوري حفر ٥٠ مم	١٣٠
٧	قفيز بواري خارجية ١٤٦ مم	٤	٢٤ وصلة رأس حفر مزدوجة	٢
٨	ساجد بواري حفر ٥٠ مم	٢	٢٥ رأس حفر صغير	١٢
٩	مفتاح بواري حفر ٥٠ مم	٣٢	٢٦ رأس حفر وسط	٦
١٠	مفتاح بواري قطر ٥٩ مم	٣٢	٢٧ رأس حفر كبير	٥
١١	مفتاح بواري حفر ٩٣ مم	١	٢٨ شفاطة ماء مع صمام قطر ١٤٠ مم	٤
١٢	مفتاح بواري خارجي ١٤٦ مم	٤	٢٩ شفاطة ماء مع صمام ١٢٧ مم	٦
١٣	مفتاح جنكل البواري	٢٠	٣٠ شفاطة ماء مع صمام ١٤٠ مم	٦
١٤	مفتاح بواري حفر ١٨٨/١٦٨ مم	٣	٣١ شفاطة ماء مع صمام ١٦٨ مم	١٠
١٥	مفتاح بواري حفر ٢٤٣/٢١٩ مم	١	٣٢ شفاطة ماء مع صمام قطر ١٠٢ مم	٤
١٦	وصلة بواري خارجي ١٢٧ مم	١٠	٣٣ حلزون قطر ١٤٠ مم	٤٨
١٧	جنكل رفع البواري ١٢٧ مم	٣	٣٤ حلزون قطر ١٦٠ مم	٢٠

يرجى التفضل بالاطلاع والموافقة على تعميم المواد الفائضة إلى كافة الجهات العامة لبيان الحاجة إليها.

وزير النقل

الدكتور المهندس يعرب سليمان بدر

الرقم: ٤٢٩٣/١٥

تعميم

أعلمتنا وزارة الدفاع بكتابها رقم ١١٤/١٩٥٠ تاريخ ٢٩/٦/٢٠١٠ بأن مؤسسة معامل الدفاع (المعمل/٨٠٣/) الكائن في حمص-طريق المشرفة ص.ب /١٧٤٣/ فاكس ٢٣٣٣١٠٧/٠٣١ هاتف: ٢٣١٣٤١٢-٢٣١٣٦٥٥ يقوم بتأمين حرامات وأنه على استعداد للالتزام بتنفيذ المواصفات المطلوبة من حيث الجودة والأسعار المناسبة ومدة التوريد والأعداد.

يطلب كمن جميع الجهات العامة تأمين حاجتها من الحرامات من المعمل المذكور.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٧/٧/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦١٤٩

تعميم

نرفق لكم ربطاً صورة عن كتاب وزارة الدفاع ذي الرقم ٢٩١٨/١١٤ تاريخ ٢٣/٩/٢٠١٠ والمتضمن قيام المعامل التابعة لمؤسسة معام الدفاع بإنتاج عدد من المواد والتجهيزات.

نرغب إلى كافة الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة طلب حاجتها من تلك المواد والتجهيزات.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٤/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الجمهورية العربية السورية

وزارة الدفاع-الإدارة العامة

مديرية الشؤون المالية

الرقم ٢٩١٨ / ١١٤

التاريخ ٢٣ / ٩ / ٢٠١٠

إلى رئاسة مجلس الوزراء

تقوم المعامل التابعة لمؤسسة معامل الدفاع بإنتاج المواد التالية:

- حاويات وبراميل وعربات وسلات قمامة وفق القياسات والنوع المطلوب.
- لوحات دلالة طرقية ومروية مختلفة وجوائز تركيب عليها لوحات الدلالة.
- رفوف وزوايا ديكسون وفق القياسات والسماكات المطلوبة.
- أثاث معدني مثل (طاولة مكتب سبعة جوارير-طاولة مكتب أربعة جوارير- طاولة مكتب جارور واحد-كمودينة حديد للهاتف- خزانة حديد بابين-خزانة حديد باب واحد-خزانة حديد أربعة جوارير كلاسور).
- أسرة مختلفة-مقاعد دراسية-خزن حديد للطلاب-خزانات ماء ومازوت بمختلف القياسات-حدادة فرنجية(أبواب-نوافذ-الخ..).
- أبراج معدنية للتوتر المتوسط-لوحات توتر منخفض أرضية وهوائية لمراكز عامة وخاصة ومن كل الأنواع-علب توزيع وعلب حماية حجم(صغير-كبير)-تسليحات توتر مختلفة حسب الطلب-أغلفة شد نحاس / ١٥٠-٣٠٠-٥٠٠ / مم وهي متوفرة في المعمل / ٧٩٢ / الكائن في حلب -الليرمون-هاتف / ٢٢٦٤٦٠٢-٢٦٦٤٦٠٣ / .
- مدافئ مازوت قياسات مختلفة وهي متوفرة في المعمل / ٧٩٨ / الكائن في اللاذقية- هاتف / ٣٨٣٠٥٧ / .
- حرامات مدنية قياسات مختلفة-شراشف-لحف ديكرون-مخدرات داكرون ومخدرات اسفنج-فرشات اسفنج قياسات مختلفة وهي متوفرة في المعمل / ٨٠٣ / الكائن في حمص-طريق المشرفة-هاتف / ٨٥٤٦٢٠٩ / .

-صابون بأوزان وقياسات مختلفة- صابون لزوم المشافي والفنادق-مسحوق
غسيل بأنواعه(عادي-آلي)-شامبو-معجون سائل للجلي-معقم أرضيات-ماء
جافيل-صابون غار وهي متوفرة في المعمل / ٨٠١ / الكائن في دمشق الزبلطاني
هاتف / ٤٦٢٨٦٥٧-٤٦٢٨٦٥٦ / .

يرجى التفضل بالاطلاع والتعميم على كافة الوزارات وجهات القطاع العام
لاستجرار حاجتها من المواد امذكورة من المعامل التابعة لمؤسسة معامل الدفاع المشار
إليها أعلاه.

العماد علي محمد حبيب محمود
وزير الدفاع

تعميم

تمهيداً للبدء بتنفيذ مشروع /التمكين القانوني للفقراء وتنظيم القطاع غير المنظم/ الذي تنفذه الحكومة السورية. ولتحقيق أهداف المشروع يرجى التنسسيق مع مكتب نائب رئيس مجلس الوزراء للشؤون الاقتصادية لترشح من تتوفر فيهم المؤهلات العلمية والفنية والمهام الوظيفية وفق الشروط المطلوبة لشاغلها المرفقة طياً، وذلك خلال أسبوع من تاريخه لاختيار المناسب منهم للعمل كموظفين وفنيين ضمن كادر المشروع. دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢١/٦/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

المؤهلات والمهام الوظيفية المطلوبة:

١- اختصاصي بالاقتصاد /٢/:

المؤهلات الأساسية:

- خبرة عملية لا تقل عن خمس سنوات.

- مهارات التواصل والاتصال باللغة الإنكليزية.

- القدرة على تحليل المعلومات والبيانات باستخدام الأدوات التحليلية المناسبة

والنماذج الرياضية.

- معرفة في قطاع الأعمال والعقارات في سورية.

- معرفة آليات تأسيس وعمل المشاريع المتوسطة والصغيرة (SMES) والمشاريع

المتناهية الصغر والأنظمة المطبقة عليها.

- خبرة في إعداد دراسات التحاليل الاقتصادية والبحوث النوعية لقضايا مختلفة.

المهام الوظيفية:

- دراسة الخصائص الرئيسية للمنشآت والعقارات.

- التأكد من جميع الوثائق اللازمة التي تتطلب دراسة أو تعليق أو رد أو مناقشة.

- إعداد تحليل اقتصادي للمعلومات والبيانات التي تم جمعها من الميدان من خلال

الأدوات التحليلية والنماذج الرياضية المناسبة بعد التأكد من صحتها.

- إعداد دراسات لقياس وتقييم الأثر للقضايا ذات العلاقة بتنظيم القطاع غير المنظم

مثل: (الفقر، البطالة، النمو، الدخل، البيئة..الخ).

- متابعة برنامج الإصلاح الاقتصادي في سورية من حيث البرامج والقضايا ذات

الصلة بمشروع القطاع غير المنظم (قانون العمل، إصلاح المالية العامة، الإصلاح

القضائي..الخ).

- استخراج وتوليد مؤشرات من المعلومات والبيانات المتوفرة.

- التحقق من صحة المعلومات.

- كل ما يكلف به من قبل المدير الوطني للمشروع.

٢- اختصاصي بالإحصاء /٢/:

المؤهلات السياسية :

- خبرة علمية لا تقل عن خمس سنوات.

- مهارات التواصل والاتصال باللغة الإنكليزية .

- خبرة في التعامل مع البرامج الإحصائية والبيانات مثل SPSS, STATA...الخ

- معرفة في صياغة الاستبيانات وإجراء المسوح الإحصائية.

- معرفة في مجال القطاع غير المنظم.

المهام الوظيفية:

- المشاركة في صياغة الاستبيان لمسح تواجد القطاع غير المنظم في سورية على

مستوى القطاع والمنطقة (زراعة-خدمات-صناعة)

- تجميع المعلومات والبيانات الرسمية المتاحة ذات العلاقة بالقطاع غير المنظم

(المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية بالصغر، المشتغلين لحسابهم الخاص

..الخ)

- استخراج وتوليد مؤشرات من المعلومات والبيانات المتوفرة.

- التحقق من صحة البيانات .

- كل ما يكلف به من قبل المدير الوطني للمشروع.

٣- اختصاصي بالقانون /١/ :

المؤهلات الأساسية:

- خبرة عملية في القانون لا تقل عن ثلاث سنوات.

- مهارات للتواصل والاتصال باللغة الإنكليزية.

- القدرة على تحليل المعلومات والبيانات باستخدام الأدوات التحليلية المناسبة.

- خلفية عن النظام القانوني السوري(ثلاث سنوات على الأقل من الخبرة العملية).

المهام الوظيفية :

- دراسة الأمور القانونية فيما يخص قطاع الأعمال والعقارات وكل ما له علاقة

بالقطاع غير المنظم.

- دراسة أثر القانون في القطاع غير المنظم.

- تحليل الإطار المؤسسي المتعلق بشؤون الأعمال والعقارات، وإعداد تقارير داخلية.
- إعداد نشرة تمهيدية عن الممارسات التي تتم خارج الإطار القانوني والمتعلقة بشؤون الأعمال.
- إعداد قائمة بالقوانين واللوائح التشريعية ذات الصلة بقطاع الأعمال والعقارات.
- إعداد قائمة بالإجراءات المحددة والخاصة بقطاع الأعمال والعقارات.
- المساعدة في حل القضايا المتعلقة بالأمور القانونية.
- كل ما يكلف به من قبل المدير الوطني للمشروع.
- ٤- اختصاصي بالهندسة المدنية /١/ :
المؤهلات الأساسية:
- خبرة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات.
- مهارات التواصل والاتصال باللغة الإنكليزية.
- خبرة في مجال إجراءات منح تراخيص البناء والتراخيص الإدارية والحقوق والواجبات والالتزامات المترتبة عليها.
- القدرة على تحليل المعلومات والبيانات باستخدام الأدوات التحليلية المناسبة والنماذج الرياضية.
- معرفة في مجال قطاع بيئة الأعمال والعقارات في سورية من حيث الخصائص ونقاط الضعف والقوة.
- المهام الوظيفية :
- دراسة الخصائص الرئيسية لقطاع بيئة الأعمال والعقارات.
- إجراء بحوث نوعية خاصة.
- المساهمة في إعداد الدراسات الاقتصادية.
- كل ما يكلف به من قبل المدير الوطني للمشروع.

تعميم

بمناسبة احتفالات شعبنا بأعياد نيسان المجيدة، تعتزم الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون بمشاركة الوزارات والمؤسسات العامة والخاصة والقطاع المشترك، إقامة معرض للصور الضوئية والمجسمات تمثل واقع النهضة الاقتصادية والثقافية والفكرية والاجتماعية والسياحية، في ظل مسيرة التحديث والتطوير التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد.

يطلب إليكم المشاركة الإعلانية والأعلامية في المعرض المذكور ضمن الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في ٢٠١٠/٢/٤

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

ضمن فعاليات المهرجان القطري لطلائع البعث الذي سيقام في محافظة إدلب تعتزم منظمة طلائع البعث إقامة معرضاً للصور الضوئية وذلك بمشاركة الوزارات والمؤسسات العامة والخاصة حيث تعبر هذه الصور عن واقع النهضة التي شهدتها سورية منذ قيام الحركة التصحيحية المجيدة وتعكس ما تم تشييده في المجال العمراني والزراعي والمشاريع العلمية والاقتصادية والسياحية والخدمية والصحية في محافظات القطر جميعاً في ظل قائد مسيرة التحديث والتطوير السيد الرئيس بشار الأسد. نرغب إليكم المشاركة بصور تعبر عن أهم إنجازاتكم في جميع المجالات الاقتصادية والخدمية والصحية والعلمية ووفق الإمكانيات المتاحة
دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/٢/٧

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/١٧٥٩

تعميم

يعتزم اتحاد الكتاب العرب إقامة معرضاً توثيقياً بالصور الضوئية بعنوان "سورية التطوير والتحديث" يجسد هذا المعرض النهضة التنموية والنقلة النوعية التي حققها شعبنا في ظل حزب البعث العربي الاشتراكي والحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد والمسيرة المتجددة بقيادة السيد الرئيس بشار الأسد على كافة الأصعدة الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والعلمية والصحية والخدمية. نرغب من جميع الوزارات والجهات العامة المشاركة بصور تعبر عن أهم الإنجازات في المجالات المذكورة وفق الإمكانيات المادية المتاحة.

مشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/٣/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢١٠٥

تعميم

بمناسبة يوم البيئة العربي المصادف ١٤/١٠/٢٠١٠ تعتزم جمعية البيئة والتنمية المستدامة إقامة معرض صور ضوئية في صالة دار البعث يعكس هذا المعرض المنجزات التي تم تحقيقها في القطر من النواحي البيئية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياحية والعمرانية خلال السنوات الماضية. نرغب إلى جميع الجهات العامة المشاركة الإعلامية والدعائية ووفقاً للإمكانات المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٥/٤/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٢٢٠٠

تعميم

تعززم رابطة المحاربين القدماء وضحايا الحرب إقامة معرض للصور الضوئية في مدينة اللاذقية بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية السادية والخمسين لتأسيس رابطة المحاربين القدماء المصادف ٢٦/٣/٢٠١١ ويجسد هذا المعرض النهضة الواعية التي تشهدها سورية في عهد السيد الرئيس بشار الأسد على مختلف الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياحية كما يسلط الضوء على تاريخ رابطة المحاربين القدماء وتأسيس الجيش العربي السوري .
للدراصة إمكانية المشاركة في المعرض حسب الإمكانيات المتاحة.

دمشق في / / ٣١ هـ الموافق لـ ٨/٤/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بمناسبة مرور عشر سنوات على مسيرة التطوير والتحديث التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد تعتزم وزارة الإعلام إقامة معرضاً للصور الضوئية بمشاركة الوزارات والجامعات والمؤسسات العامة والخاصة، حيث تعكس هذه الصور واقع النهضة الاقتصادية والاجتماعية والخدمية والزراعية التي شهدتها سورية منذ قيام الحركة التصحيحية المجيدة التي قادها القائد الخالد حافظ الأسد وما تم تحديثه وتطويره في ظل مسيرة التحديث والتطوير.

يطلب إليكم المشاركة بهذا المعرض بصور تظهر أهم إنجازات مسيرة التحديث والتطوير في جميع المجالات ووفق الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٢/٤/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٣٢٣٩

تعميم

ضمن فعاليات مهرجان المحبة مهرجان الباسل يعتزم اتحاد الصحفيين إقامة معرض صور ضوئية تعكس واقع النهضة الاقتصادية والسياحية والخدمية والعلمية والصحية والزراعية التي تحققت في ظل مسيرة التحديث والتطوير التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد.

يطلب إليكم المشاركة في هذا المعرض بصور تسلط الضوء على أهم إنجازاتكم على كافة الأصعدة ووفق الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في ٢٤/٥/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بمناسبة الذكرى الأربعون لقيام الحركة التصحيحية المجيدة تقيم دار البعث للصحافة والنشر والتوزيع وبمشاركة الوزارات والمؤسسات العامة والخاصة معرضاً للصور الضوئية التي تمثل واقع النهضة الاقتصادية والاجتماعية والتطور الكبير منذ قيام الحركة التصحيحية المجيدة وتعكس ما تم تشييده من بناء وزراعة وطرق وخدمات والتقدم العلمي والنهضة الاقتصادية في ظل مسيرة التحديث والتطوير التي يقودها السيد الرئيس بشار الأسد.

يطلب إليكم المشاركة بهذا المعرض الذي سيقام في صالة دار البعث للمعارض بصور تسلط الضوء على أهم إنجازاتكم من الناحية الاقتصادية والخدمية والسياحية والصحية ووفق الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في ٢٠١٠/٦/٣

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٦٥٣٧

تعميم

بمناسبة احتفالات شعبنا بأعياد التصحيح المجيد الذي أسس دعائمه القائد الخالد حافظ الأسد وسار على دربه القائد المفدى السيد الرئيس بشار الأسد .
تعتزم مؤسسة القدس الدولية-سورية-إقامة معرض للصور الضوئية بعنوان "القدس في قلب سورية" يتم من خلاله رصد أهم منجزات الحركة التصحيحية على المستوى (الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والخدمي).
ويهدف إنجاز هذا العمل نرغب إليكم المشاركة الإعلامية بهذا المعرض وفقاً للإمكانات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لما كان المعهد الوطني للإدارة العامة المحدث بالمرسوم التشريعي رقم /٢٧/ لعام ٢٠٠٢ يهدف إلى إعداد وتأهيل وتدريب أطر من حملة الإجازة الجامعية على الأقل من الاختصاصات المختلفة إعداداً وتأهيلاً رفيعي المستوى في مجال علوم الإدارة العامة بما يخدم خطط تطوير وتحديث إدارة وتنظيم الوزارات والمؤسسات والهيئات العامة في الدولة.

لضرورة الاستفادة من خريجي المعهد المؤهلين في علوم الإدارة العامة في مجالات القانون والاقتصاد والمالية العامة وإدارة الموارد البشرية إضافة لمهارات استخدام الحاسب، واللغات الأجنبية (الإنكليزية والفرنسية) يطلب إليكم العمل بما يلي:

١- الاعتماد في تحديد احتياجاتكم من خريجي المعهد الوطني للإدارة العامة بشكل رئيسي على أساس حيازة الشهادة العليا في الإدارة العامة وليس على أساس الشهادة الجامعية.

٢- تكليف خريجي المعهد المفرزين للعمل لديكم بوظائف في الإدارة الوسطى على الأقل تتناسب ومؤهلاتهم المكتسبة في مجال الإدارة العامة.

٣- أخذ الأوضاع السابقة لخريجي المعهد المفرزين للعمل لديكم من العاملين في الدولة بالاعتبار بهدف عدم المساس بأوضاعهم الوظيفية السابقة والمزايا المرتبطة بها.

٤- لحظ الشهادة العليا في الإدارة العامة التي يمنحها المعهد لخريجيه في متن الأنظمة الداخلية للجهات العامة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢١/٤/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٣٢٢٣٨

تعميم

بناء على المادة (٢) من المرسوم التشريعي رقم ٧١ تاريخ ٣٠/١/١٩٦٩ الخاص بإحداث معهد الإعداد الإعلامي والتي تنص على " غاية المعهد إعداد الاخصائيين في الشؤون الإعلامية في أحد الفروع الآتية: الصحافة-الإذاعة-التلفزيون-تشغيل الأجهزة".

يمكن للجهات العامة التنسيق مع المعهد المذكور لتأهيل وتدريب كوادرها لديه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/٥/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً للشروع في اتخاذ الإجراءات اللازمة لافتتاح الدورة التحضيرية التاسعة لعام ٢٠١١/ التي سيبدأ التدريس فيها صباح يوم الأحد بتاريخ ٣٠/١/٢٠١١ ولمدة ثلاثة أشهر بهدف إعداد المؤهلين للانتساب إلى المعهد الوطني للإدارة العامة وفقاً لأحكام المرسوم التشريعي رقم /٢٧/ لعام ٢٠٠٢ وأحكام اللائحة الداخلية للمعهد الصادرة بقرار وزير التعليم العالي رقم /١/ تاريخ ٤/٤/٢٠٠٥ يطلب إليكم على ترشيح من ترونه ممن تتوفر فيهم الشروط التالية:

١- ينبغي أن يتوفر لدى الراغب بإتباع الدورة التحضيرية التاسعة ما يلي:
أ- أن يكون الراغب في إتباع الدورة التحضيرية من العاملين الدائمين بأي فئة كانوا أو الموظفين الدائمين بمختلف المراتب والدرجات الوظيفية لدى إحدى الجهات العامة بموجب سجل خدمة مصدق من السجل العام للعاملين في الدولة.
ب- أن يكون الراغب في إتباع الدورة التحضيرية حائزاً على إجازة جامعية على الأقل لا تقل مدة الدراسة اللازمة للحصول عليها عن أربع سنوات بعد نيل شهادة الثانوية.

ج- أن لا يتجاوز سن الراغب ٣٥ عاماً في السنة التي يتم فيها الإعلان عن إجراء مسابقة الانتساب للمعهد وبدون أخذ يوم وشهر الولادة بالاعتبار في معرض تحديد السن (أي أن يكون من مواليد ١٩٧٦ وما بعد).

د- أن يكون أدى خدمة العلم الإلزامية أو أعفي منها.
٢- على الراغب في إتباع الدورة التحضيرية أن يشفع طلبه بموافقة خطية من الوزير المختص، أو من المفوض بذلك وفق أحكام القوانين والأنظمة النافذة على اتباعه الدورة واشتراكه في مسابقة القبول وعلى قبوله في المعهد في حال نيله على محصلة

العلامات التي تؤهله للقبول ومنحه الإجازة الدراسية وفق أحكام الفقرة (ج) من المادة (٢١) من المرسوم التشريعي رقم ٢٧ لعام ٢٠٠٢ .

٣- تلتزم الجهة العامة التي يعمل لديها العامل الراغب في إتباع الدورة عبء تسديد رسم الدورة البالغ /٩٠٠٠/ ل.س تسعة آلاف ليرة سورية ويجب تسديد هذا الرسم خلال المهلة المحددة لتلقي طلبات الراغبين في إتباع الدورة التحضيرية التاسعة في حساب المعهد الوطني للإدارة العامة رقم ٠٠١/٣١٠٧٦٠/٠١٢٢ المفتوح لديا مصرف التجاري السوري/ فرع التل /.

٤- تقديم طلبات الراغبين في إتباع الدورة التحضيرية مشفوعة بالثبوتيات المطلوبة وإشعار تسديد الرسم إلى إدارة المعهد الوطني للإدارة العامة في مدينة التل خلال الفترة التي تبدأ اعتباراً من يوم الأحد الواقع في ٣/١٠/٢٠١٠ وحتى انتهاء الدوام الرسمي ليوم الخميس الواقع في ٩/١٢/٢٠١٠ .

٥- يصدر رئيس مجلس الوزراء قراراً يتضمن أسماء العاملين في الدولة الذين تقرر قبولهم لإتباع الدورة التحضيرية التاسعة.

٦- يكون دوام العاملين في الجهات العامة الذين تقرر قبولهم لإتباع الدورة التحضيرية إلزامياً وعلى وجه التفرغ ولا يجوز أن تتجاوز مدة الغياب عند الدورة عشرة أيام ويفصل من الدورة من يتجاوز غيابه هذه المدة ويحرم من التقدم إلى مسابقة الانتساب إلى المعهد.

٧- يستمر العاملون في الدولة الذين يتم قبولهم لإتباع الدورة التحضيرية التاسعة على تقاضي أجورهم الشهرية ومتممات هذا الأجر وكافة التعويضات التي يتقاضونها وأجور النقل ذهاباً وإياباً لمرة واحدة من الجهات العامة التي يعملون لديها وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة من بداية الدورة التحضيرية وحتى انتهاء الامتحانات الكتابية وكذلك عن المواعيد المحددة للامتحان الشفهي والمقابلة الشخصية لمسابقة القبول في المعهد الوطني للإدارة العامة التي يصدر بتحديدتها قرار من عميد المعهد.

٨- يقع على العامل عبء تسديد رسم الدورة التحضيرية التاسعة في أي من الحالات التالية:

أ- في حال تجاوز أيام غيابه / ١٠ / أيام ماعدا الحالات التي يبررها مجلس ٢٠٠ المعهد.

ب- في حال حصوله على علامة الصفر في أحد المواد.

ج- في حال حصوله على معدل نهائي يقل عن ٢٥٪ في الامتحانات الكتابية لكافة المواد وذلك عند الاشتراك في امتحانات مسابقة القبول للمرة الثانية ودون الأخذ بعين الاعتبار النتائج السابقة.

٩- في حال عدم تقدم العامل(المرشح لإتباع الدورة التحضيرية التاسعة) لامتحان مسابقة القبول التاسعة دون موافقة الوزير المختص فتعتبر الفترة الواقعة بين تاريخ انتهاء الدورة التحضيرية التاسعة وتاريخ انتهاء الامتحانات الكتابية إجازة خاصة بلا أجر كما يترتب على العامل عبء تسديد رسم هذه الدورة لصالح الجهة التي سددت الرسم عنه.

١٠- لا يحق للعاملين في الدولة الذين اتبعوا دورة تحضيرية سابقة واشتركوا في مسابقة القبول في حينه إتباع الدورة التحضيرية التاسعة وإنما بإمكانهم التقدم إلى مسابقة القبول التاسعة وفقاً للحالات المحددة في البند ثالثاً من المادة السابعة من اللائحة الداخلية للمعهد.

للعمل بمقتضى هذه الأحكام

دمشق في ٢٠١٠/٦/٧

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

نظراً لضرورة الشروع بالإجراءات التي تسبق موعد تخرج الدورة السادسة من طلاب المعهد الوطني للإدارة العامة من حملة الشهادة العليا في الإدارة العامة البالغ عددهم /٤٩/ طالباً والمحدد خلال شهر كانون الأول من العام الجاري ٢٠١٠ .

ولما كان المعهد الوطني للإدارة العامة المحدث بالمرسوم التشريعي رقم /٢٧/ لعام ٢٠٠٢ وبمقتضى المادة الثالثة منه يقوم على إعداد وتأهيل وتدريب أطر من حملة الإجازة الجامعية على الأقل من الاختصاصات المختلفة إعداداً وتأهيلاً رفيعي المستوى في مجال علوم الإدارة العامة وبما يخدم خطط تطوير وتحديث إدارة وتنظيم الوزارات والمؤسسات والهيئات العامة في الدولة.

وكان خريج المعهد يمنح شهادة عليا في الإدارة العامة بمقتضى أحكام المادة /٢١/ من قانون إحداثه ويعد الشاغر اللازم لتعيينه في الجهة العامة التي يتم فرزها ونقله إليها محدث حكماً وذلك في حال عدم توفره في ملاك هذه الجهة.

وعطفاً على تعميمنا رقم ١٥/٢٥٦٦/١٥ تاريخ ٢١/٤/٢٠١٠ بهدف الاستفادة من خريجي المعهد المؤهلين في علوم الإدارة العامة.

نطلب إليكم بيان حاجتكم من الخريجين حملة الشهادة العليا في الإدارة العامة ليصار إلى تعيينهم أو تكليفهم بالوظائف المناسبة التي تتواءم مع مؤهلات الخريج المكتسبة في مجال الإدارة العامة، وعلى أن نوافي بإجابتكم حول حاجتكم من خريجي المعهد خلال مهلة تنتهي بغاية الدوام الرسمي ليوم الخميس الواقع في ١٨/١١/٢٠١٠ ليتسنى لنا على ضوء ذلك إصدار صك توزيع خريجي المعهد بهدف تعيينهم لدى الجهات العامة أو نقلهم إليها اعتباراً من مطلع العام القادم ٢٠١١ .

دمشق في ٢٢/٧/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

أعلمتنا وزارة الدفاع بموجب كتابها رقم ١١٤/١٩١٥ تاريخ ٢٣/٦/٢٠١٠ عن إمكانية قيام إدارة المعايرة والمقايسة بمعايرة المعدات والآليات والآلات والأجهزة التالية للقطاع العام لقاء استيفاء الأجر المحددة بموجب هذا القرار (معايرة الصهاريج- معايرة الأجهزة الطبية في المشافي- المعايرة الكهربائية والميكانيكية والترددية لعتاد القياس في المخابر-المعايرة الفيزيوكيميائية والجرثومية للمياه والآبار) وفق الأسس المحددة بموجبه.

نرغب إلى كافة الوزارات والإدارات والجهات العامة مراعاة ما تقدم في حال حاجتها إلى معايرة الأشياء المذكورة أعلاه والموجودة لديها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٦/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

أحالت إلينا وزارة الخارجية بكتابها رقم ١ (١٠١/٧٠) ١٤٥٥٤ تاريخ ١٤/١/٢٠١٠ مذكرة السفارة الفرنسية تاريخ ٢٣/١٢/٢٠٠٨ المتضمنة الإعلان عن إمكانية منح من المدرسة الوطنية للإدارة في باريس (INA) لإتباع الدورات التأهيلية التالية في الإدارة العامة:

- الدورة التدريبية طويلة الأمد (مدتها ١٨ شهر) اعتباراً من شهر كانون الأول ٢٠١٠ لغاية شهر أيار ٢٠١٢ معدة لمرشحين تبلغ أعمارهم ٣٥ عاماً.

- الدورة التدريبية القصيرة الأمد (مدتها ٩ شهر) اعتباراً من شهر تشرين الثاني ٢٠١٠ لغاية شهر تموز ٢٠١١ .

- الدورة التدريبية للإدارة العامة (مدتها ٧ شهر) اعتباراً من شهر تشرين الأول ٢٠١٠ لغاية شهر نيسان ٢٠١١ .

يشترط في المرشح :

- أن يكون من العاملين في الدولة (الفئة الأولى).

- أن يتقن اللغة الفرنسية (محادثة وكتابة).

يرجى موافاة الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء قبل تاريخ ١٤/١/٢٠١٠ (حصرأ) بأسماء المرشحين ممن تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والإيعاز لهم بمراجعة المعهد الوطني للإدارة العامة قبل تاريخ ١٦/١/٢٠١٠ .

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٢/١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

إشارة لكتاب المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين رقم (٢٠) تاريخ ٦/١/٢٠١٠ المتضمن الترشيح لمنصب المدير العام المساعد للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين والذي سيتم إقراره في إطار المجلس الوزاري المقترح انعقاده خلال شهر حزيران من العام الحالي.

يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة موافقتنا بترشيح المناسب لشغل المنصب المذكور على أن يكون قد أتم الثالثة والعشرين من عمره ولم يتجاوز الخامسة والخمسين مع إرفاق سيرته الذاتية.
دمشق في ٣٠/١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

صدر المرسوم التشريعي رقم /٦٢/ لعام ٢٠٠٩ الخاص بمكافحة التدخين في جملة ما قضى بمنع التدخين في مباني الجهات العامة والرسومية وغيرها من الأماكن الأخرى.

وحدد جملة من الجزاءات والعقوبات طالت قسم من العاملين في الدولة ممن يخالفون أحكامه.

ولما كان المرسوم التشريعي المذكور قد بوشر بتنفيذه بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٠ ولوحظ بعض الجهات العامة تتراخى في تطبيقه.

لذلك نطلب إلى الجهات العامة كافة التقيد بمضمون المرسوم التشريعي المذكور وتعليماته وتطبيق أحكامه بشكل صارم ودون تراخ.

وستفرض بحق العاملين المخالفين العقوبات المسلكية بالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات الأخرى التي لا تقل أهمية عن العقوبات المذكورة وذلك ردعاً لكل مخالفة ترتكب بهذا الصدد.

للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٧/٦/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تعتزم مؤسسة القدس الدولية إقامة مهرجان وطني قومي تحت شعار (القدس لنا.. نحميها معاً.. نستعيدها معاً)

لذا نرغب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات وسائر الجهات العامة تقديم الدعم والمؤازرة اللازمة، وذلك في ضوء الإمكانيات والاعتمادات المالية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ١٦/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

يرجى موافاتنا باحتياجاتكم من المهندسين من جميع الاختصاصات الهندسية لعام ٢٠١١ حسب النموذج المرفق حصراً.

على أن يصلنا المطلوب خلال شهر من تاريخه.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٧/١٠/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

حاجة وزارة..... من المهندسين للعام ٢٠١١

العدد	الاختصاص الدقيق	الاختصاص
	الكثرون	الهندسة الكهربائية
	حاسبات	
	اتصالات	
	طاقة	
	تحكم آلي	
	نظم القدرة الكهربائية	
	الألات والقيادة الكهربائية	
	القوى الميكانيكية	الهندسة الميكانيكية
	التصميم والإنتاج	
	ميكانيك الألات الزراعيه	
	البيات	
	غزل ونسيج	
	علوم الهندسه	
	هندسه صناعيه	
	هندسه نوويه	هندسة الميكاترونيك
	هندسه بحريه	
	هندسه طيران	الهندسة الطبيه
	هندسة الميكاترونيك	
	الهندسة الطبيه	الهندسة التقنيه
	تقانات الهندسه البيئيه	
	تكنولوجيا الأعديه	
	المعدات والألات	
	الأتمتة الصناعيه	الهندسة المدنية
	إنشائي	
	إدارة وإنشاء	
	جيوتيكنيك	
	مائيه	
	بيئيه	الهندسة الزراعيه
	مواصلات ونقل	
	طوبوغرافيه	
	زراعة عامه	
	محاصيل حقلية	
	بساتين	
	تربيه واستصلاح أراضي	
	وقاية النبات	
	بيئيه وحراج	
	إنتاج حيواني	
	إنتاج حيواني / دواجن	
	إنتاج حيواني / مجنرات	
	علوم الأعديه	الهندسة البيروكيميائية
	اقتصاد زراعي	
	الهندسه الريفيه	
	بيروليه	الهندسة المعماريه
	كيميائيه	
	غذائيه	
	غزل ونسيج	الهندسه المعلوماتيه
	عمارة	
	معلوماتيه	

ملاحظة: موافقتنا باحتياجاتكم الاجمالية دون ذكر المحافظات وذلك بعد جمع حاجة الجهات التابعة لكم في جدول واحد ودون ذكرها بشكل تفصيلي.

حاجة وزارة التعليم العالي من المهندسين للعام ٢٠١١

غير تدريسي	تدريسي	الاختصاص الدقيق	الاختصاص
		الكثرون	الهندسة الكهربائية
		حاسبات	
		اتصالات	
		طاقة	
		تحكم آلي	
		نظم القدرة الكهربائية	
		الآلات والقيادة الكهربائية	الهندسة الميكانيكية
		القوى الميكانيكية	
		التصميم والإنتاج	
		ميكانيك الآلات الزراعيه	
		اليات	
		غزل ونسيج	
		علوم الهندسه	
		هندسه صناعيه	
		هندسه نوويه	
		هندسه بحريه	
		هندسه طيران	هندسة الميكاترونك
		هندسة الميكاترونك	الهندسة الطبيه
		الهندسة الطبيه	الهندسة التقنيه
		تقانات الهندسه البيئيه	
		تكنولوجيا الاعديه	
		المعدات والآلات	
		الأتمتة الصناعيه	الهندسة المدنية
		إنشائي	
		إدارة وإنشاء	
		جيوتكنيك	
		مائية	
		بيئه	الهندسة الزراعيه
		مواصلات ونقل	
		طوغرافيه	
		زراعه عامه	
		محاصيل حقلية	
		بساتين	
		تربيه واستصلاح اراضي	
		وقايه النبات	
		بيئه وحراج	
		إنتاج حيواني	
		إنتاج حيواني / دواجن	
		إنتاج حيواني / مجترات	
		علوم الأعديه	الهندسة البيروكيميائيه
		اقتصاد زراعي	
		الهندسه الريفيه	
		بيروليه	الهندسة المعماريه
		كيميائيه	
		غذائيه	
		غزل ونسيج	الهندسه المعلوماتيه
		عمارة	
		معلوماتيه	

ملاحظة: موافاتنا باحتياجكم الاجماليه دون ذكر المحافظات وذلك بعد جمع حاجة الجهات التابعة لكم في جدول واحد ودون ذكرها بشكل تفصيلي.

بلاغ عام بشأن إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١١

بغية إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١١ وعرضها على السلطتين التنفيذية والتشريعية تنفيذاً لأحكام المادة (١٣) من القانون المالي الأساسي الصادر بالمرسوم التشريعي رقم (٥٤) تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٦ ولأحكام المادة (٧٤) من الدستور وتوخياً للعمل على استصدار الموازنة المذكورة قبل ابتداء العام القادم. نبلغكم التعليمات الواجب اتباعها في إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١١ راغبين إلى جميع الوزارات والجهات التابعة لها التقيد بهذا البلاغ من حيث المضمون والشكل والتوقيت.

أولاً في اعتمادات العمليات الجارية

١- تعد الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات التي تظهر اعتمادات عملياتها الجارية في الموازنة العامة مشاريع موازنتها من الاعتمادات الجارية وتقدمها إلى مديرية الموازنة العامة في وزارة المالية على نسختين وذلك خلال مدة أقصاها ٨/٧/٢٠١٠ ويراعى في إعداد المشاريع المقترحة الأمور التالية:

آ- تخصص اعتمادات الرواتب والأجور للبنود (١١ و١٢ و١٣) المقترحة لعام ٢٠١١ وفق أعداد القائمين على رأس العمل فعلاً بعد الأخذ بالاعتبار من ستنتهي خدماتهم بتاريخ ٣١/١٢/٢٠١٠ في الرواتب والأجور.

ب- تدرج الاعتمادات المطلوبة لإملاء الشواغر خلال عام ٢٠١١ في حقل خاص مستقل عن الاعتمادات المطلوبة للقائمين على رأس العمل ويدعم الطلب بالمبررات المؤيدة للاعتماد المطلوب.

ج- لا يجوز طلب اعتمادات لوظائف غير مقرررة في الملاكات النافذة باستثناء

وظائف المعلمين والمدرسين والفئات التي أوجبت النصوص القانونية تعيينها دون التقيد بشواغر الملاكات.

د- مع مراعاة أحكام الفقرة (آ) السابقة لا يجوز أن تزيد الاعتمادات المطلوبة لعام ٢٠١١ عن الإنفاق الجاري خلال عام ٢٠١٠ (المصروف الفعلي خلال النصف الأول من عام ٢٠١٠ مضافاً إليه المرتقب صرفه خلال الأشهر الباقية من العام الحالي) وفي حال طلب زيادة الاعتمادات عن عام ٢٠١٠ يتوجب تقديم مبررات لهذه الزيادة.

هـ- يجب أن لا تتضمن اعتمادات العمليات الجارية أية مبالغ لشراء السيارات بجميع أنواعها أو شراء الأبنية أو بدلات الاستملاك حيث ترصد هذه الاعتمادات ضمن اعتمادات المشاريع الاستثمارية.

٢- يعد مشروع الاعتمادات المطلوبة للعمليات الجارية وفق الاستثمار رقم (١) المرفقة وترفق به الجداول التفصيلية حسب الاستثمارات المرفقة مع مراعاة إيراد المعلومات التبريرية لكل طلب بما يساعد على تحديد الاحتياجات الفعلية للجهات المعنية.

تتألف الاستثمارات المتعلقة بالجداول التفصيلية مما يلي:

البند ١١- الرواتب وأجور العاملين

ويتبع هذا البند الفقرات التالية:

١١١- مخصصات ذوي المناصب

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة جدول من الاستثمار رقم (٢)

١١٢- أجور العاملين

ترصد اعتمادات هذه الفقرة على أساس الأجر الشهري المقطوع مضافاً إليه

تعويض العائلي والتدفئة الذي يستحق للموظف بتاريخ أول كانون الثاني من العام.

يربط بطلب الاعتمادات جدول وفق الاستثمار رقم (٣) بالنسبة للخاضعين لأحكام

القانون الأساسي للعاملين في الدولة والاستثمار رقم (٤) بالنسبة للخاضعين لأحكام

قانون الموظفين الأساسي.

البند ١٢- أجور العمال المؤقتين والموسمين والعرضيين وترصد الاعتمادات على

أساس الأجر المحدد المستحق.

- يربط بطلب الاعتماد اللازم جدول من الاستثمارة رقم (٥)
- البند ١٣- أجور ونفقات المتعاقدين (خبراء واختصاصيين ومهنيين)
- ١٣١- أجور ونفقات المتعاقدين السوريين.
- ١٣٢- أجور ونفقات المتعاقدين الأجانب.
- يربط بطلب الاعتماد جدول من الاستثمارة رقم (٦)
- البند ١٤- التعويضات المتممة للرواتب والأجور
- يربط بطلب الاعتماد جدول من الاستثمارة رقم (٧)
- البند ١٥- التعويضات الناجمة عن طبيعة العمل
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (٨)
- البند ١٦- تعويضات الأعمال الإضافية واللجان
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (٨)
- البند ١٧- التعويضات الأخرى
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (٨)
- البند ١٨- المكافآت
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (٩)
- البند ١٩- نفقات الموفدين والوافدين
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (١٠)
- البند ٢١١- نفقات النقل والانتقال
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (١١)
- البند ٢١٢- نفقات البريد والبرق والهاتف واستهلاك القدرة الكهربائية والمياه
- يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستثمارة رقم (١٢)
- البند ٢١٣- المحروقات
- ٢١٣١- البنزين والزيوت
- ٢١٣١- البنزين والمازوت

٢١٣٢ مازوت واستعمالات أخرى

يربط بطلب الاعتمادات جدول من الاستمارة رقم (١٣)

البند ٢١٤ - الأدوية والمستلزمات الطبية والمخبرية

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٤)

البند ٢١٥ - الكسوة والألبسة

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٥)

البند ٢١٦ - القرطاسية والمطبوعات والأدوات المكتبية

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٦)

البند ٢١٧ - نفقات الصيانة

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٧)

البند ٢١٨ - بدلات الإيجار

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٨)

البند ٢١٩ - النفقات السياسية

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (١٩)

البند ٢٢٠ - نفقات الدعاية والضيافة والمؤتمرات

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (٢٠)

البند ٢٢١ - نفقات الإعاشة

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (٢١)

البند ٢٢٢ - نفقات إدارية متنوعة

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (٢٢)

البند ٢٢٣ - نفقات التداوي خارج القطر

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (٢٢)

البند ٢٢٤ - لوازم الإدارة الثابتة

يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستمارة رقم (٢٢)

النفقات الإدارية الخاصة:

- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة للبنود المتعلقة بها الاستثمار رقم (٢٣)
- البند ٤١- المساهمات في النشاط الاقتصادي
- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستثمار رقم (٢٤)
- البند ٤٢- المساهمات في النشاط الثقافي
- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستثمار رقم (٢٤)
- البند ٤٣- المساهمات في النشاط الاجتماعي
- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستثمار رقم (٢٤)
- البند ٤٦- المساهمات وبدل الاشتراك في المؤسسات العربية والدولية.
- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستثمار رقم (٢٥)
- البند ٥٤- التزامات ناشئة عن ضمان الدولة
- يربط بطلب الاعتمادات اللازمة لهذا البند الاستثمار رقم (٢٦)
- ٣- تصدق مشاريع الموازنات التابعة لأي وزارة من الوزير المختص من قبل تقديمها لوزارة المالية.

٤- إن التأخر في تقديم مشروع الموازنة عن المهلة المحددة لذلك أو عدم تضمين المشروع المعلومات التفصيلية المطلوبة يبرر للجنة مناقشة الموازنة اعتماد المبالغ المقررة في موازنة السنة المالية السابقة بعد تنزيل النفقات غير المتكررة منها دون مناقشتها مع الوزارة أو الجهة المعنية

٥- تحدد الاعتمادات التي ستمنح لمجالس المحافظات لقاء النفقات الجارية كما يلي:

آ- مع مراعاة التعليمات والأسس المنصوص عليها في هذا البلاغ تقوم الأجهزة المحلية بإعداد مشاريع موازنتها الجارية وتقديمها لوزارة الإدارة المحلية التي تقوم بدراستها بالتعاون مع وزارة المالية على أن يتم تقديم الموازنات في موعد أقصاه ٢٠١٠/٧/٨ .

ب- إن التأخر في تقديم مشاريع موازنات أي من الأجهزة عن الموعد المحدد في الفقرة السابقة يؤدي إلى اعتماد المبالغ المقررة في موازنة السنة المالية السابقة بعد تنزيل النفقات غير المتكررة منها.

٦- عدم تكرار أية نفقة ترصد على الاعتمادات الجارية ليتم الانفاق عليها مع المشاريع الاستثمارية لمنع تداخل الانفاق على المشروع الواحد من قبل مصدري تمويل مختلفين وخاصة فيما يتعلق بالرواتب والأجور والتعويضات إلا إذا كان هناك موافقة على ذلك من قبل المجلس الأعلى للتخطيط أو السيد رئيس مجلس الوزراء.

ثانياً: الخطة السنوية واعتمادات المشاريع الاستثمارية

١- اعتبارات الخطة الاستثمارية لعام ٢٠١١:

استناداً لأحكام المادة ١١ من القانون المالي الأساسي الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٥٤/ لعام ٢٠٠٦ وبغية رفع الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة لتحقيق الأهداف التنموية المحددة في الخطة الخمسية الحادية عشرة فإنه يجب أن تكون الخطة السنوية لعام ٢٠١١ منسجمة مع نهج وأهداف الخطة الخمسية الحادية عشرة واعتبار المشروع الاستثماري وحدة متكاملة سواء أكان مباشراً أو جديداً أو من مشاريع الاستبدال والتجديد، مع ضرورة توفر دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع الجديدة ومذكرات تبريرية لمشاريع الاستبدال والتجديد، ولا بد من التنويه بأن تنحصر الخطة الاستثمارية لعام ٢٠١١ .

بالمشاريع الاستثمارية حصراً دون إدخال أية نفقات جارية ضمن اعتمادات الباب الثالث.

وينبغي على الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات إعداد مشروع الخطة الاستثمارية لعام ٢٠١١ انطلاقاً من الاعتبارات التالية:

- ١- الاستراتيجيات والسياسات المتفق عليها في الخطة الخمسية الحادية عشرة.
- ٢- الظروف الموضوعية والعملية الراهنة للاقتصاد الوطني.
- ٣- العلاقات المتبادلة فيما بين المؤسسات والجهات العامة.
- ٤- الأهداف المحددة الممكن تحقيقها في ظل الظروف الاقتصادية السائدة.
- ٥- السياسات والإجراءات المطلوب اتخاذها لتحقيق أهداف الخطة بحيث تكون أكثر واقعية وجدية وانتظاماً ويتحقق فيها عامل المرونة.
- ٦- تعد الخطة السنوية على المستويات الإدارية التالية:

- مستوى الجهة (وزارة-مؤسسة-شركة عامة)

- مستوى القطاع.

- مستوى النشاط.

٧- ينبغي الفصل التام بين الاعتمادات الاستثمارية والجارية بالنسبة للمشروع الواحد وعدم الانفاق على نفس المشروع من خلال مصدري تمويل مختلفين وخاصة فيما يتعلق بالرواتب والأجور والتعويضات إلا ما كان ذا طبيعة خاصة استدعى تمويله على الاعتمادات الاستثمارية موافقة السيد رئيس مجلس الوزراء أو المجلس الأعلى للتخطيط .

٨- عدم إدراج المشروع الجديد ورصد اعتماد له ما لم يكن موافق على برنامجه الوظيفي من قبل اللجنة المختصة حيث أن الموافقة على البرنامج الوظيفي من قبل اللجنة المختصة حيث أن الموافقة على البرنامج الوظيفي لا تعني بالضرورة رصد الاعتماد اللازم وإدراج المشروع وإنما يتعلق ذلك بأهمية واستراتيجية المشروع بالنسبة لمجموعة المشاريع الجديدة الأخرى وحسب الإمكانيات المالية المتاحة في الموازنة.

٩- تتحمل الجهات مسؤولية تحقيق الأهداف المبتغاة من المشاريع الاستثمارية بالإضافة إلى تنفيذ الجوانب المادية والمالية للخطة الاستثمارية في إطار البرنامج الزمني للتنفيذ المالي والمادي .

١٠- تعطى الأولوية في تنفيذ المشاريع وفق ما يلي:

- استكمال المشاريع التي يمكن تشغيلها أو استثمارها خلال عام ٢٠١١
- مشروعات الاستبدال والتجديد التي تؤدي إلى تحسين نوعية المنتجات وتخفيض تكاليفها وإزالة الاختناق في خطوط الإنتاج .

- المشاريع الأخرى المباشرة بتنفيذها فعلاً وفق البرامج الزمنية المتعاقد عليها.
- المشاريع الجديدة المقررة من السلطات الوصائية والتي أنجزت أعضاؤها التنفيذية بما في ذلك دراسة الجدوى الاقتصادية والممكن الإعلان عن تنفيذها خلال عام ٢٠١١ والتي ستسهم في عملية التنمية وتعطى الأولوية في ذلك للمشاريع الممولة خارجياً على أن تكون من مشاريع الخطة الخمسية الحادية عشرة وضمن الإمكانيات المتاحة.

١١- الحرص على طلب الاعتمادات المطلوبة بشكل دقيق وفي ضوء القدرة على

التنفيذ

١٢- تحديد الاعتمادات المطلوبة لمشاريع الجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي في حدود الفوائض المالية التي ستتحقق لديها في عام ٢٠١١ مضافاً إليها القروض الخارجية التي يمكن السحب عليها خلال العام والتسهيلات الائتمانية المتاحة لها، ما أمكن ذلك.

١٣- ضرورة تقديم مذكرات ودراسات جدوى الققتصادية وفنية تبريرية لكل مشروع جديد يتم طرحه من قبل الجهات يوضح من خلالها أهمية تنفيذ المشروع وانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية وأن يتم إدراج الأثر البيئي للمشروع في دراسة الجدوى الاقتصادية وأن تكون له الأولوية التي يستحقها وتوقع هذه المذكرات والدراسات من أمر الصرف وكذلك الموافقة على برنامجها الوظيفي من قبل اللجنة المشكلة بالقرار (٢٩٨٠) لعام ٢٠٠٧ قبل إدراجه في خطتها الاستثمارية لعام ٢٠١١ .

١٤- على الجهات صاحبة المشاريع الاستثمارية التأكد من خلو المواقع التي ستقام عليها المشاريع الجديدة من أية عقبات وإشغالات تعيق أو تؤخر المباشرة في تنفيذ المشاريع.

١٥- أن تكون الدراسة والإضبارة الفنية للمشاريع الجديدة الموافق على إدراجها واقعية ومدققة وأن تتم عملية التدقيق بالتوازي مع الدراسة وليس بعدها.

١٦- أن يتم وضع خطة مفصلة دقيقة للتدريب والتأهيل (الداخلي والخارجي) وفق النماذج المعممة ويراعى بأن يتم صرف المبلغ المخصص للتدريب والتأهيل لتلك الغاية فقط وبعد مناقشة خطة التدريب والتأهيل يمكن رفعها إلى هيئة تخطيط الدولة ورئاسة مجلس الوزراء لاعتمادها بعد الأخذ بعين الاعتبار التعليمات التنفيذية لألية الانفاق على التدريب والتأهيل الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء برقم ١/٧٥١٥ تاريخ ٣١/٨/٢٠٠٩ .

٢- طريقة إعداد الخطة السنوية الجارية والاستثمارية:

وهي الأسلوب الذي يجب أن تعد الخطة السنوية بموجبه من الناحية الفنية، وضمن المفاهيم والتعاريف الاقتصادية والمحاسبية فضلاً عن التصانيف المختلفة وفق نماذج

محددة أساسية ومساعدة وتعتبر النماذج المذكورة الأساسية والمساعدة خطأ جزئية للمتغيرات والمؤشرات التي تتضمنها.

تقوم الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات بإعداد مشاريع خططها لاستثمارية لعام ٢٠١١ بجانبها المادي والمالي وتوافق وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) بها على ثلاث نسخ وذلك خلال مدة أقصاها ٨/٧/٢٠١٠ ويراعى في إعداد مشاريع الخطط الأمور التالية:

١- الترابط الفني والاقتصادي فيما بينها، وكذلك بين المستويات التخطيطية المختلفة والعمل على أن تمكن هذه النماذج من تصوير النشاط المخطط له في مختلف المستويات بجوانبه المادية والمالية والبشرية.

٢- الربط المباشر بين الموازنة العامة للدولة، والموازنات التقديرية عن طريق التوفيق بين مفاهيم الحسابات القومية الاقتصادية والأنظمة المحاسبية.

٣- التركيز في الخطة السنوية بجانبها الاستثماري والتقديري على عدد محدود من المتغيرات الأساسية التي يمكن من خلالها تعديل مسارات التنفيذ لتحقيق الأهداف المحددة في الخطة الخمسية الحادية عشرة.

٤- إيجاد التشابك من خلال المتغيرات والمؤشرات بين القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة بحيث تتيح إعداد خطط نوعية لها أهدافها وسياساتها في إطار الأهداف والسياسات العامة للدولة المحددة في خطط التنمية الخمسية والسنوية.

٥- تجري مناقشة مشايخ الخطط الاستثمارية والجارية في وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) مع الوزارات والجهات التابعة لها والمؤسسات والشركات والمحافظات المعنية وفق برامج زمنية يتم تعميمها والتقييد بحضورها في مواعيدها وذلك بحضور ممثلين عن هيئة تخطيط الدولة.

٦- يتم إرسال مشاريع خطط الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات على شكل نسخة ورقية وأخرى إلكترونية بعد ثبات قيمها النهائية إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) مرفقة بكتاب اعتماد من الوزير المختص أو المحافظ.

٧- تقوم وزارة المالية برفع مشروع الخطة الاستثمارية للمجلس الأعلى للتخطيط

في موعد أقصاه ١٦ / ٩ / ٢٠١٠ .

تتضمن طريقة إعداد الخطة السنوية المؤشرات التالية:

أ- المؤشرات المشتركة بين جميع القطاعات

- الإنتاج المحلي الإجمالي.

- مستلزمات الإنتاج

- الناتج المحلس الإجمالي.

- المشتغلون.

- الاستثمارات.

ب: المؤشرات المادية الخاصة بكل قطاع.

التعاريف :

١ - الإنتاج الإجمالي بسعر السوق : / النموذج رقم ١ /

أي البضائع والخدمات المنتجة داخل الوحدات الإنتاجية، ويقيم الإنتاج بسعر السوق

أرض المنشأة - ويشمل الإنتاج الإجمالي بالاستناد إلى نظام المحاسبة الأساسي ما يلي:

الحساب ٤١ / إيرادات النشاط التشغيلي الأساسي وتشمل الإيرادات لقاء مزاوله

الجهة العامة لنشاطها الأساسي الوارد في صك إحداثها.

الحساب ٤٢ / إيرادات النشاط التشغيلي غير الأساسي.

الحساب ٤٢١ / إيرادات تشغيل للغير: وهي قيمة التشغيلات التي تتم في الشركة

لحساب الغير على مواد منتجات لا تملكها الشركة.

الحساب ٤٢٢ / خدمات مباعه: وهي جملة الإيرادات التي تتحقق من مباشرة النشاط

الخدمي.

الحساب ٤٣ / صافي مبيعات بغرض البيع: وهي إيرادات مبيع البضائع التي تشتري

بغرض البيع وبالحالة التي اشترت بها دون إجراء أي عمليات صناعية عليها.

٢ - مستلزمات الإنتاج: / النموذج رقم ٢ / وهي المواد الأولية، والمساعدة. والخدمات

المستخدمة في الإنتاج وتقيم مستلزمات الإنتاج بسعر السوق واصلة أرض المنشأة

وتشمل مستلزمات الإنتاج حسب نظام المحاسبة الأساسي ما يلي:

الحساب ٣٢ - المستلزمات السلعية:

وتتمثل في السلع المستخدمة في العمليات الإنتاجية والتي تدخل مباشرة في تكوين المنتج النهائي أو تساعد في تنظيم وإدارة العملية الإنتاجية وتصريف المنتج النهائي. وهي على سبيل المثال:

الخامات الرئيسية، والخدمات المساعدة، الوقود والزيوت، قطع التبديل، مواد التعبئة والتغليف،...

الحساب ٣٣ - المستلزمات الخدمية:

أي ما تتحمله المنشأة / الشركة قابل الحصول على خدمة مباشرة من الغير تساعد على تنظيم العملية الإنتاجية وتصريف المنتج النهائي مثلاً: مصروفات الصيانة، مصروفات تشغيل لدى الغير وخدمات.

الحساب ٣٤ - مشتريات بغرض البيع:

ويقصد بها المشتريات التي يكون الغرض من شراءها إعادة بيعها وتحقيق ربح يتمثل في الفرق بين ثمن البيع وكلفة الشراء.

٣ - الناتج المحلي الإجمالي بسعر السوق: النموذج رقم / ٣ /

وهو الفرق بين الإنتاج المحلي الإجمالي بسعر السوق ومستلزمات الإنتاج بسعر الشراء وبتعبير آخر فهو يمثل القيمة المضافة ويساوي الناتج مجموع البنود التالية:

- الأجور والرواتب والتعويضات أي الحساب / ٣١ / .

- الإهلاك.

- الضرائب غير المباشرة

- فائض التشغيل (مجمّل الدخل المتاح للشركة).

ناقصاً الإعانات.

٤ - الاعتمادات: نموذج رقم (٤) ويقصد بها الانفاق المتوقع على المشاريع الاستثمارية المدرجة في الخطة الاستثمارية وهي إما اعتمادات لمشاريع الاستبدال والتجديد أو لاستكمال مشاريع مباشر بها أو لمشاريع جديدة حسب المفاهيم التالية:

١- مشاريع الاستبدال والتجديد: وهي المشاريع التي تؤدي إلى رفع مستوى تشغيل

الطاقات الإنتاجية القائمة أو زيادة الإنتاج معها أو إزالة الاختناقات في العملية الإنتاجية أو تخفيض تكاليفها.

٢ - المشاريع المباشر بها (المنقولة): وهي المشاريع التي تم البدء بتنفيذها قبل الخطة الخمسية الحادية عشرة .

٣ - المشاريع الجديدة: وهي المشاريع التي سيتم البدء بتنفيذها مع بداية الخطة الخمسية العاشرة خلال عام الخطة بالإضافة إلى المشاريع المنجزة دراستها الاقتصادية والفنية أو المشاريع المتاج لها تمويل خارجي سواء أكان ذلك من الصناديق الدولية أو بموجب اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف على أن تكون مدرجة في الخطة الخمسية الحادية عشرة وعلى أن يتم لكل منها إعداد النموذج المرفق رقم / ٤ / والذي يلخص دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع من منظور الاقتصاد الوطني.

٤ - التكلفة التقديرية الإجمالية للمشروع: ويقصد بها التكلفة المحددة لإنجاز المشروع بدءاً من تاريخ المباشرة في التنفيذ حتى مرحلة بدء التشغيل واستثمار المشروع. كما يتوزع الإنفاق المتوقع على المشاريع الاستثمارية على فقرات الموازنة حسب طبيعة هذا الإنفاق وفق النموذج المرفقة.

٥ - المشتغلون / النموذج رقم ٥ /

وهم الأشخاص المرتبطون بالعمل في المنشآت أو المؤسسات أو الوحدات الإدارية الأخرى ويقسم المشتغلون حسب أماكن عملهم إلى مشتغلين بحسب الأقسام الرئيسية التالية:

- الإدارة.

- الإنتاج.

- الخدمات المساعدة للإنتاج.

- الخدمات.

ح- الحالة التعليمية (الشهادة)

وتقسم بحسب الفئات التالية:

- الشهادات الجامعية وتوزع إلى

- علوم هندسية

- علوم أساسية

- علوم إنسانية

- المعاهد: وتوزع إلى:

- معاهد فئة العلوم الهندسية

- معاهد فئة العلوم الأساسية

- معاهد فئة العلوم الإنسانية

- التعليم الثانوي الفني والتعليم المهني ويتضمن:

- الثانوية العامة

- الثانوية الفنية

- المدارس المهنية فوق الإعدادية

- التعليم الأساسي وما دون.

المشتغلون في سنة الأساس ٢٠١٠ :

ويقصد به عدد المشتغلين القائمين على رأس عملهم في نهاية عام ٢٠١٠ وفق الأرقام الواردة في سنة الأساس في الخطة الخمسية الحادية عشرة.

المشتغلون في نهاية السنة السابقة للخطة:

ويقصد به عدد المشتغلين القائمين على رأس عملهم بتاريخ تنظيم الجدول مضافاً إليهم المتوقع عودتهم بنهاية العام للالتحاق بالعمل: (خدمة العلم - الاستيداع - الإعارة - الفرز) ومطروحاً منه العدد المتوقع تسربه بشكل نهائي: تقاعد أو أسباب أخرى.

الطلب المخطط ويشتمل:

أ - تعويض التسرب: ويقصد به تعيين عمال على أماكن شاغرة في الملاك وتحتاج الجهة إلى بديل عنه ويعوض إما بنفس الاختصاص أو اختصاص آخر تحتاجة الجهة ويمكن أن يكون العدد المعوض أقل أو يساوي عدد المتسربين النهائي.

ب - الطلب الجديد: ويتألف من:

- عاملين جدد لإشغال أماكن جديدة في الخطوط الإنتاجية.

- عاملين جدد لتشغيل مشاريع جديدة أو خطوط إنتاجية جديدة.
ولا بد للإدارة في المنشأة أو المؤسسة عند تقدير الطلب من الأخذ بعين الاعتبار
المؤشرات التالية:

- * أن يكون معدل نمو الإنتاج المادي أكبر من معدل نمو عدد المشتغلين.
- * أن يكون معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي أكبر من معدل نمو عدد المشتغلين
وبالتالي زيادة في إنتاجية العامل.
- * أن يتم التركيز على تبديل التركيب التعليمي في القوى العاملة لصالح
الاختصاصات الفنية الملائمة للتطور.
- * عدم الموافقة على زيادة في عدد المشتغلين ما لم يكن يواكبها زيادة أكبر في
متوسط إنتاجية العامل (الإنتاجية: الناتج المحلي الإجمالي
وسطي عدد المشتغلين في العام

المشتغلون في آخر العام:

- * ويمثل مجموع المشتغلين في نهاية السنة السابقة للخطة ناقصاً التسرب
المتوقع خلال عام الخطة مضافاً إليه المشتغلين المعينين مجدداً سواء لتغطية
قسم من التسرب أو لتكوين طلب الجديد.

ثالثاً - في إيرادات الموازنة العامة

- آ - تقوم مديرية الإيرادات بتقدير الإيرادات الخاصة بالأبواب.
- ٦ - الإيرادات الناتجة عن الضرائب والرسوم.
- ٧ - الإيرادات الناتجة عن ملكية الدولة واستثماراتها العامة.
- ٨ - الإيرادات المتنوعة:

وتقدمها إلى مديرية الموازنة العامة.

- ب - تقوم مديرية المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي بالتعاون مع مديرية الدين العام
ومديرية الموازنة العامة بتقديرات الإيرادات الخاصة بالبابين (٩) الفائض المتاح
(١٠) الإيرادات الاستثنائية.

ج - ترفق بالتقديرات المشار إليها في البندين (آ و ب) مذكرة إيضاحية يبين فيها وضع

التحصيل الفعلي خلال النصف الأول، من عام ٢٠١٠ والمتوقع تحصيله خلال النصف الثاني من السنة المذكورة والعوامل المختلفة التي أثرت أو ستؤثر في هذه التحصيلات سواء أكان ذلك من ناحية الزيادة أو النقص.

د- تودع تقديرات الإيرادات إلى مديرية الموازنة العامة في موعد أقصاه ٢٠١٠/٧/٣١ .

رابعاً- في خطة التجارة الخارجية وموازنته القطع الأجنبي والتمويل الخارجي

تقوم الوزارات والجهات التابعة لها بإملاء الجداول المرفقة نماذجها وفق الأسس المبينة أدناه وتوافق بها وزارة الاقتصاد والتجارة خلال مدة أقصاها ٢٠١٠/٧/٨ وبنسخة إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) وهيئة تخطيط الدولة (إدارة التخطيط الاقتصادي) وإلى مصرف سورية المركزي (مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاء).

١- مبادئ عامة:

- مراعاة الدقة في تقدير الاحتياجات من القطع اللازم لاستيراد السلع والخدمات.

- ترتيب الاحتياجات بالنسبة للمشاريع الاستثمارية حسب الأولويات التالية:

* احتياجات المشاريع الاستثمارية المباشر بتنفيذها

* مستلزمات الإنتاج الضرورية التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج ورفع

مستوى تشغيل الطاقات الإنتاجية القائمة.

- يدرج في حقل الفعل / ٣٠ / ٦ من جدول القطع الأجنبي بشكل عام والصادرات

بشكل خاص مجموع مبالغ الاعتمادات المستندية المفتوحة / المنفذ منها وغير

المنفذة / خلال النصف الأول من عام ٢٠١٠ .

- يدرج في حقل المقدر لنهاية العام المقدر صرفه عن كامل العام.

- إن تأخر أي جهة عامة عن تقديم المعلومات المذكورة خلال المواعيد المحددة

يؤدي إلى عدم رصد أي مبلغ من القطع الأجنبي لها خلال عام الخطة.

- توجه الاستيضاحات عن كيفية إعداد الجدول عند الضرورة إلى وزارة

الاقتصاد والتجارة (مديرية التخطيط والإحصاء).

٢ - كيفية إعداد خطط التجارة الخارجية وميزانية القطع الأجنبي والتمويل الخارجي:

- الاستثمارات الخاصة بالصادرات من البضائع والخدمات أرقام (٢٧ - ٢٨ - ٢٩ - ٣٠):

١- يملأ الحقل الأول من العمود (عام ٢٠١٠) في الاستمارة رقم (٢٧) المتعلق بالصادرات الفعلية من السلع والخدمات بالاستناد إلى البيانات الإحصائية عن الصادرات الفعلية للجهة العامة عن الستة الأشهر الأولى من عام ٢٠١٠ وتقوم الجهة بعد ذلك بملء الحقل الثاني من العمود السابق بتقدير الصادرات المتوقعة عن المدة المتبقية من العام بالاستناد إلى ما صدر في الأعوام السابقة وملاحظة العقود والارتباطات التي التزمت بها للتصدير خلال الفترة المتبقية من العام.

ويملأ الحقل الفعلي من الاستثمارات (٢٧-٢٨-٢٩-٣٠) بمجموع المصدر لكامل عام ٢٠١٠.

٢- يملأ العمود (مخطط ٢٠١١) في الاستثمارات (٢٧-٢٨-٢٩-٣٠) المتعلقة بالصادرات من السلع والخدمات المخططة لعام ٢٠١١ بالاستناد إلى توقعات الجهة العامة للتصدير خلال عام الخطة وعلى ضوء الخطط الأخرى في هذه الجهة وخاصة خطة الإنتاج والاستثمار والأيدي العاملة وإنتاجية العمل والخطة المالية واتجاهات الأسواق العالمية.

ويمكن في حالة صعوبة تقدير صادرات الجهة العامة القيام بأخذ وسطي صادراتها عن الأعوام الثلاث السابقة وإضافة أو تخفيض نسبة مئوية معينة على ضوء خبرتها المكتسبة وبالاتناد إلى الرقم التوجيهي لصادراتها لعام ٢٠١١ في الخطة الخمسية العاشرة للتجارة الخارجية ٢٠١١ / ٢٠١٥ إن وجد.

كما تستطيع الجهة العامة إنتوفرت لها موازين سلعية لمنتجاتها أن تقدر بسهولة قيمة الفائض المتاح للتصدير في ضوء الاعتبارات آنفة الذكر.

٣- يملأ العمود (نسبة التغيير) في الاستمارة رقم (٢٧) بمقارنة الأرقام في العمود (مخطط ٢٠١١) بمجموع عام ٢٠١٠ في الجدول الانف الذكر ويسجل الفرق بالنسبة المئوية بالقيمة والكمية.

٤- تملأ الاستمارة رقم (٢٨) المتعلق بالتوزيع الاقتصادي للصادرات ويبوب بحسب درجة تصنيع تلك الصادرة إلى:

- سلع مصنعة:

وهي السلع التي أجريت عليها عمليات تحويل صناعية أدت إلى زيادة قيمتها الاستعمالية بفارق يساوي القيمة المضافة والتي تعتبر بعرف الجهة العامة بضائع منتهية الصنع.

- سلع نصف مصنعة:

وهي السلع التي أجريت عليها عمليات تحويل صناعية أدت إلى زيادة قيمتها الاستعمالية بفارق يساوي القيمة المضافة إلا أنها لا تعتبر بعرف الجهة العامة بضائع منتهية الصنع وهي تحتاج إلى عمليات صناعية تحويلية أخرى (داخل الجهة العامة أو خارجها).

- سلع خام:

وهي السلع التي أصدرت من قبل الجهة العامة دون أن تجري عليها أية عمليات تحويل صناعية أخرى وتنحصر هذه الفئة بالمواد الزراعية كالقطن والحبوب والنفط الخام وبعض المنتجات الفلزية الأخرى.

٥- يملأ الجدول رقم (٢٩) (جدول الصادرات حسب أسلوب الدفع) على الشكل التالي:

- صادرات بالقطع الحر:

وهذه تشكل قيمة الصادرات التي تحول قيمتها إلى القطر بالعملات القابلة للتحويل.

- صادرات بتسهيلات ائتمانية - وهي تشكل الصادرات التي ستسد خلال فترة تتجاوز فترة عام الخطة.

٦- تملأ الاستمارة رقم (٣٠) المتعلق بالتوزيع الجغرافي للصادرات من البضائع والخدمات بحسب الكتل الدولية.

ب- الاستثمارات الخاصة بالمستوردات من السلع والخدمات أرقام (٣١-٣٢-٣٣-٣٤)

١- يملأ الحقل الأول من العمود (عام ٢٠١٠) في الجدول المتعلق بالتوزيع السلعي

للمستوردات من البضائع والخدمات والأقساط بالأسلوب الذي ملئ فيه حقل العمود (عام ٢٠١٠) في الاستثمارات (٢٧-٢٨-٢٩-٣٠) المتعلقة بالصادرات من السلع والخدمات.

٢- يملأ العمود (مخطط ٢٠١١) في الاستثمارات (٣١-٣٢-٣٣-٣٤) المتعلق بالمستوردات من السلع والخدمات والأقساط بالأسلوب الذي يملأ فيه العمود (مخطط ٢٠١١) في الاستثمارات (٢٧-٢٨-٢٩-٣٠) المتعلقة بالصادرات مع الأخذ بعين الاعتبار الطلب المحلي الذي يمكن تحديده بمعرفة هيئة تخطيط الدولة ووزارة الاقتصاد والتجارة والمؤسسة العامة للتجارة الخارجية.

٣- يملأ عمود (نسبة التغيير) في الجدول المتعلق بالمستوردات بالأسلوب الذي يملأ فيه (عامود نسبة التغيير) في الاستثمارة رقم (٢٧) المتعلق بالصادرات.

٤- يملأ جدول التوزيع الاقتصادي للمستوردات من البضائع والخدمات والأقساط (الاستثمارة رقم ٣٢) حسب استخدام المواد والتي تقسم إلى:

- سلع استهلاك نهائي:

وتشمل السلع التي يجري استيرادها وطرحها في الأسواق المحلية بغرض استهلاكها مباشرة دون إجراء أية عمليات تحويل صناعية أساسية عليها.

- سلع استهلاك وسيط:

وتشمل السلع التي يجري استيرادها لبيعها إلى قطاع الأعمال بهدف إجراء تحويلات صناعية عليها.

- سلع رأس المال الثابت:

وتشمل الآلات والتجهيزات والمركبات ووسائل النقل التي تستورد وتباع إلى قطاع الأعمال.

٥- يملأ جدول أشكال التبادل التجاري للمستوردات من البضائع والخدمات والأقساط (الاستثمارة رقم ٣٣) بالأسلوب الذي يملأ فيه جدول أشكال التبادل التجاري للصادرات في الاستثمارة رقم (٢٩).

٦- يملأ جدول التوزيع الجغرافي للمستوردات من البضائع والخدمات والأقساط

(الاستمارة رقم ٣٤) بالأسلوب الذي يملأ فيه حقل التوزيع الجغرافي للصادرات في الاستمارة رقم (٣٠).

الاستثمارات الخاصة بخطة القطع الأجنبي والتمويل الخارجي:

ح- يملأ جدول خطة القطع الأجنبي (الاستمارة ٣٥):

- يملأ العمود رقم (١-١) الخاص بعام ٢٠١٠ بخطة الجهة من القطع الأجنبي للعام المذكور.

- يملأ العمود رقم (١-٢) بالمنفذ الفعلي لغاية ٢٠١٠/٦/٣٠ ويتضمن مجموع مبالغ الاعتمادات المستندية المفتوحة المنفذة منها وغير المنفذة خلال النصف الأول لعام ٢٠١٠.

- يملأ العمود / ٣-١ / بالمقدر عن المدة المتبقية من العام بالاستناد إلى الأعوام السابقة وملاحظة العقود والارتباطات التي التزمت بها الجهة.

- يملأ العمود / ٤-١ / بمجموع الإنفاق الفعلي والمقدر من القطع لكامل العام.

- يملأ العمود رقم / ٢ / لعام ٢٠١١ بالاستناد إلى توقعات الجهة وعلى ضوء الخطط الأخرى المرتبطة بها.

- يملأ جدول خطة التمويل الخارجي على المشاريع الاستثمارية (الاستمارة ٣٦)

حيث يوضح اسم المشروع وقيمة القرض الممنوحة للمشروع وفقاً للحقول الواردة في الاستمارة / ٣٦ / .

ج- التوزيع الزمني:

١- بعد أن تقوم الجهة العامة بملء البيانات المطلوبة منها في الاستثمارات ذوات الأرقام

(٢٧-٢٨-٢٩-٣٠) الخاصة بالصادرات من السلع والخدمات والأرقام

(٣١-٣٢-٣٣-٣٤) الخاصة بالمستوردات من السلع والخدمات الأقساط

والاستمارة رقم (٣٥-٣٦) الخاصة بخطة القطع الأجنبي وخطة التمويل الخارجي

ترفق هذه الجهات العامة مع الجداول المذكورة أسباب تبريرية تبين فيها:

- الأسس التي استندت إليها للوصول إلى الاحتياجات المخططة للمستوردات والأهداف

المخططة للصادرات.

- التغييرات في بنية الجهة العامة التي أدت إلى تبينها لأهدافها في التصدير أو الاستيراد.

- التدابير والإجراءات التي ستقوم بها الجهة العامة لتحقيق أهداف خطتها للتجارة.

- مدى ارتباط أهداف الاستيراد والتصدير بالخطط الأخرى من إنتاجية واستثمارية ومالية وأيدي عاملة.

٢- تقوم الجهة العامة بإرسال الاستثمارات أعلاه بالإضافة إلى المذكرة التفسيرية إلى الوزارة التابعة لها ليصار إلى مناقشتها واعتمادها.

٣- تتسلم كل وزارة خطط الجهات التابعة لها وتقوم مديرية التخطيط فيها بتنسيق هذه الخطط بعد اعتمادها في خطة واحدة للتجارة الخارجية والقطاع الأجنبي على مستوى الوزارة في جداول مماثلة.

ترفق جداول الجهات العامة بالجدول المعدة من قبل الوزارة التابعة لها مع المذكرات التفسيرية وترسل إلى وزارة الاقتصاد والتجارة بتاريخ أقصاه ٨/٧/٢٠١٠ ونسخة إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) وإلى هيئة تخطيط الدولة وإلى مصرف سورية المركزي (مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاء).

خامساً: في موازنات جهات القطاع العام الاقتصادي

في إعداد الموازنات التقديرية:

تعد مشاريع الموازنات التقديرية للمؤسسات والشركات والمنشآت العامة ذات الطابع الاقتصادي عن عام ٢٠١١ في إطار الخطة السنوية وتبويب وفقاً لدليل الحسابات الصادر بالمرسوم رقم /٤٩٠/ لعام ٢٠٠٧ على مستوى أربعة أرقام وتشمل ما يلي:

- الجدول الأول: الاستخدامات

ويتضمن تقديراً للاستخدامات الجارية وبصورة خاصة قيم الأجور والمستلزمات السلعية والمستلزمات الخدمية والمشتريات بغرض البيع والاستهلاكات وباقي المصروفات.

- الجدول الثاني: الموارد

- ويتضمن تقديراً للإيرادات الجارية وبصورة خاصة تقدير قيم المبيعات من السلع والخدمات والإعانات والإيرادات التحويلية وغيرها ويبين تفاضل هذين الجدولين فائض أو عجز هذه العمليات وبالتالي إجمالي الفائض المتاح للتنمية (فائض موازنة وفائض سيولة) وبما يطابق نتائج خطة التكاليف والربحية لعام ٢٠١١
- جدول الانفاق والإيرادات عن النصف الأول من عام ٢٠١٠ والمقدرة عن النصف الثاني من عام ٢٠١٠ مع بيان مبررات زيادة اعتمادات الاستخدامات في حال وجودها ونسب التنفيذ الفعلي والمتوقع عن عام ٢٠١٠ .
 - جدول تفصيلي بحساب اهتلاكات الموجودات الثابتة يتضمن أنواع الموجودات الثابتة الإفرادية - معدل الاستهلاكات - قسط الاستهلاك عام ٢٠١١ .
 - جدول تفصيلي بالنفقات الاستثمارية المطلوب رصدها في الموازنة التقديرية لعام ٢٠١١ ومبررات كل منها.
 - احتياجات كل من المؤسسات والشركات والمنشآت العامة ذات الطابع الاقتصادي من العملات الأجنبية عن عام ٢٠١١ وبالاستناد إلى الخطة السنوية موزعة كما يلي:
 - آ- العملات الأجنبية اللازمة لمستوردات الخطة الإنتاجية (مستلزمات سلعية وأوجه الاستخدامات الأخرى).
 - ب- العملات الأجنبية اللازمة لمستوردات تنفيذ الخطة الاستثمارية مشاريع ونفقات العملات الأجنبية اللازمة لتسديد الفوائد والأقساط المكفولة وغير المكفولة مع تحديد الجهات التي تدفع لها والمشاريع التي استفادت منها وذلك وفق ما يلي:
- الجهة المستفيدة:
المشروع الممول:
جهة الاستحقاق:
تاريخ الاستحقاق:
- يراعى في إعداد الموازنات التقديرية لمؤسسات ولشركات الإنشاءات العامة مضمون بلاغينا رقم ١١٣ / ش / ١ تاريخ ١٢ / ١ / ١٩٨١ ورقم ١١٤ / ب - ١٥ / ٥٦٥١ تاريخ ٢٨ / ١٠ / ١٩٨٢ ومحضر اجتماع المجلس الأعلى لمؤسسات

وشركات الإنشاءات العامة المنعقدة بتاريخ ١/٤/١٩٩١ لا سيما الفقرة (٥) منه بشأن مشاريع التعهد الخارجي وتعد وفقاً لتبويب دليل الحسابات المنصوص عنه في النظام المحاسبي الموحد لمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة الصادر بقرارنا رقم /١٨٨٥/ لعام ١٩٨٢ .

أحكام عامة

١ - ترسل:

- مشاريع الخطط السنوية الاستثمارية بجوانبها المادية والمالية والبشرية على ثلاث نسخ إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) مرفقاً بكتاب اعتماد من الوزير المختص أو المحافظ في موعد أقصاه ٨/٧/٢٠١٠ .

- مشاريع موازنات خطة التجارة الخارجية والقطاع الأجنبي والمشاريع الممولة بقروض خارجية المستندة إلى الخطط السنوية إلى وزارة الاقتصاد والتجارة وإلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) وهيئة تخطيط الدولة (إدارة التخطيط الاقتصادي) وإلى مصرف سورية المركزي (مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاء) في موعد أقصاه ٨/٧/٢٠١٠ .

- موازنات العمليات الجارية إلى وزارة المالية - مديرية الموازنة العامة في موعد أقصاه ٨/٧/٢٠١٠ .

- مشاريع الخطط السنوية والموازنات التقديرية للمؤسسات والشركات والمنشآت العامة ذات الطابع الاقتصادي إلى وزارة المالية - مديرية شؤون المؤسسات - وأن تعد وفق التعليمات المعتمدة من وزارة المالية في موعد أقصاه ٨/٧/٢٠١٠ .

٢- تجري مناقشات مشاريع موازنات العمليات الجارية للجهات العامة ذات الطابع الإداري في وزارة المالية - مديرية الموازنة العامة - وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم .

٣ - تجري مناقشات الخطط السنوية لعام ٢٠١١ بشقيها الجاري والاستثماري بما فيها القطاع الأجنبي والتمويل الخارجي للمشاريع في وزارة المالية (مديرية الموازنة

العامة) من قبل لجان تشكل من وزارة المالية والجهات المعنية وذلك وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم في حينه وبحضور ممثلين عن هيئة تخطيط الدولة.

٤- تجري مناقشة مشاريع الموازنات التقديرية وأسسها الحسابية والمالية والجهات ذات العلاقة في وزارة المالية - مديرية شؤون المؤسسات - بحضور ممثلين عن هيئة تخطيط الدولة. وذلك وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم.

٥- يتوجب على المدير العام ومدير التخطيط والمدير المالي أو محاسب الإدارة في كل جهة عامة حضور مناقشة مشروع موازنة الاعتمادات الاستثمارية والجارية مصطحبين معهم كافة الثبوتيات التي تبرر طلب اعتماداتهم.

٦- يجوز أن تعدل المشاريع المقترحة بما ينسجم وواقع الجهات صاحبة العلاقة ومتطلباتها الفعلية والإمكانات المالية المتاحة بالعملة المحلية والقطع الأجنبي وبالتشاور مع الوزارات والجهات المعنية.

٧- ترفع وزارة المالية مشروع الموازنة العامة إلى رئاسة مجلس الوزراء في موعد أقصاه ١٥/٩/٢٠١٠، وترفق بالمشروع تقريراً يتضمن عرضاً واضحاً للحالة المالية والاقتصادية ومدى علاقتها بمشروع الموازنة المقترح كما يتضمن دراسة تحليلية لأرقام النفقات والإيرادات ومتطلبات القطع الأجنبي ومصادر الحصول عليها المؤكدة والمحتملة مقارنة بأرقام السنة السابقة للخطة.

٨- تتم دراسة مشروع الموازنة العامة في اجتماعات المجلس الأعلى للتخطيط تمهيداً لإقرارها من مجلس الوزراء ورفعها إلى السلطة التشريعية قبل ٣١/١٠ من كل عام عملاً بأحكام المادة ٧٠/ من الدستور.

٩- ترسل النسخة النهائية المعدلة من مشروع الخطة السنوية لعام ٢٠١١ بعد اعتماد أرقامها من قبل المجلس الأعلى للتخطيط إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة العامة) موقعة من قبل الوزير المختص.
دمشق في ٢٣/٥/٢٠١٠م.

رئيس مجلس الوزراء

الرقم: ١٥/٧٠٤٣

تعميم

يطلب إليكم موافاة وزارة المالية / مديرية الموازنة العامة / بوفورات مشاريعكم الاستثمارية لعام ٢٠١٠ المتوقع عدم إنتفاقها حتى نهاية العام موزعة على بنود وفقرات وذلك في موعد أقصاه لغاية ٣٠/١١/٢٠١٠ ليصار إلى نقلها إلى جهات أخرى بحاجة ماسة إلى إضافة اعتماد لمشاريعها الاستثمارية.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٩/١١/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تأكيداً لتعميمنا رقم ١٥/٣٢٩٧ تاريخ ٢٢/٥/٢٠٠٥ يطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات والشركات تبادل المراسلات والطرود البريدية عن طريق المؤسسة العامة للبريد وفروعها بالمحافظات حصراً، وعدم اللجوء إلى شركات النقل ومكاتب البريد المرخصة أصولاً إلا في حالات الضرورة القصوى والتي تقدرها الإدارة وعلى مسؤوليتها.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٩/٣/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

تقوم الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون والمؤسسة العربية للإعلان بنقل مباريات الدوري العام لكرة القدم وكأس الجمهورية لعام ٢٠١٠-٢٠١١ .
ونظراً لأهمية هذا الحدث في استقطاب شرائح واسعة من المجتمع.
يطلب من الجهات العامة كافة المشاركة بالرعاية والإعلان الإذاعي والتلفزيوني وداخل الملاعب ترويجاً للمنتجات والخدمات التي تقدمها، وذلك حسب الحاجة والإمكانات المادية المتاحة.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٠١٠/١٢/٩

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

بغية الاستفادة من الموارد المتاحة والمحافظة على المصادر الطبيعية والتخفيض ما أمكن من كمية النفايات. ونظراً لأن النفايات الورقية المتولدة عن وزارتك والمؤسسات والمديريات والمنشآت التابعة لها يمكن الاستفادة منها وإعادة استخدامها. يطلب إليكم إجراء فرز النفايات الورقية الناتجة عن العمل وجمعها في حاويات خاصة ليصار إلى ترحيلها وفق برنامج زمني يتم الاتفاق عليه مع الجهة المسؤولة عن جمع ترحيل النفايات في المحافظة المعنية .

للاطلاع والتقيد

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٧/٤/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

استناداً إلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٨٠ / لعام ٢٠١٠ الخاص بتنظيم مهنة الهندسة في الجمهورية العربية السورية والذي تضمنت مواده ما يلي:

المادة / ٤ / لا يحق للمهندس بصفته الشخصية أو الاعتبارية أن يزاول مهنة الهندسة في الجمهورية العربية السورية ما لم يكن مسجلاً في نقابة المهندسين.

المادة ١٤ - ز- تسجل المكاتب والشركات الهندسية الاستشارية العربية والأجنبية المرخص لها بالعمل في سورية وفق أحكام القوانين النافذة، في النقابة بصفتها الاعتبارية، ويحدد النظام الداخلي شروط تسجيلها وما يترتب عليها من حقوق وواجبات وبما لا يتعارض مع الاتفاقيات الدولية. ولا يعتبر تسجيل المكتب أو الشركة تسجيلاً للعاملين فيها.

المادة ٨٤ - أ- يجب على المهندس العامل في شعبة المكاتب الخاصة أن يصرح لفرع نقابته عن كافة الأعمال الهندسية التي يقوم بها. ويعتبر عدم تصريحه مخالفة للقانون تستوجب مضاعفة الرسوم الواجبة عنها وفي حال التكرار يحال إلى مجلس التأديب.

ب- تطبق أحكام الفقرة أ من هذه المادة على المكاتب والشركات الهندسية العادية والاستشارية.

يطلب من الجهات العامة كافة عدم التعاقد مع المكاتب والشركات الهندسية (المحلية والعربية والأجنبية) ما لم تكن مسجلة بنقابة المهندسين السوريين. وضرورة إعلام نقابة المهندسين عن كافة عقود الأعمال الهندسية التي تبرمها مع هذه المكاتب والشركات. والطلب من هذه المؤسسات والشركات مراجعة نقابة المهندسين من أجل إجراءات تسجيلهم أصولاً.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ٢٣ / ١٢ / ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

إشارة إلى القانون ٢٦ لعام ٢٠١٠ الخاص بتنظيم عملية التخطيط الإقليمي وإحداث هيئة التخطيط الإقليمي وتحديد مسؤوليتها بإعداد وتنفيذ التوجيهات الوطنية للتخطيط الإقليمي وإعداد الأطر الوطني للتخطيط الإقليمي والخطط الإقليمية ونظراً لقيام العديد من الوزارات والمحافظات والجهات العامة خلال السنوات الأخيرة بإعداد دراسات تخطيطية تم تصنيفها على أنها دراسات إقليمية بمستويات متنوعة (تشمل الدراسات الإقليمية على مستوى المحافظات أو أدنى، دراسات استعمالات وتصنيف الأراضي الزراعية والبيئية، الخرائط الاستثمارية للمحافظات، المصورات الهيكلية والعامة للتجمعات الكبرى، دراسات محاور التنمية العمرانية، دراسات المناطق التنموية، دراسات المناطق التكنولوجية، أطلس التطوير العقاري.. الخ)، ولضرورة الاستفادة من هذه الدراسات يطلب من كافة الجهات المعنية القيام بتسليم هيئة التخطيط الإقليمي الدراسات الإقليمية المنجزة بحال استكمالها واستلامها (بالصيغ الورقية والرقمية مع كامل أضايرها التعاقدية) والتنسيق مع الهيئة حول تقدم العمل بتلك الدراسات بحال عدم اكتمالها واستلامها، حيث ستقوم هيئة التخطيط الإقليمي بتقييم الدراسات المذكورة بعد استكمالها، ووضع آلية للاستفادة منها وفق ما نص عليه القانون ٢٦ لعام ٢٠١٠ حيث أن هذه الهيئة أصبحت هي الجهة المعنية بدراسات التخطيط الإقليمي وفق ما ورد بالقانون.

دمشق في / / ١٤٣١ هـ الموافق لـ ١٩/٩/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

تعميم

لما كان لمدير التخطيط في كل جهة عامة الدور الأساسي والفعال في إعداد ووضع الخطط التنموية ومن ثم تتبع تنفيذها وفق رؤية وسياسات تلك الجهة. يطلب من كافة الجهات العامة في الدولة والتي لا يوجد فيها مديريات/دوائر للتخطيط وتقوم بمناقشة خططها وموازنتها بشكل مستقل، إحداث تلك المديريات/الدوائر وتعيين كادر فني تخصصي فيها بالتنسيق مع السيد رئيس هيئة تخطيط الدولة، يتناسب مع المهام الملقاة على عاتق مديريات ودوائر التخطيط.

دمشق في / / ١٤٣١هـ الموافق لـ ٢٣/١٢/٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

الكشاف الموضوعي الهجائي للإبلاغات لعام ٢٠١٠

رقم الصفحة	رأس الموضوع	رقم الصفحة	رأس الموضوع
	الطوائف المسيحية	١١٨	أ-
٣	الاتحاد الرياضي	١٢٢	ب-
٤	الاتصالات	١٤٠	ج- العملون في الدولة
٥	الاحتفالات	١٤١	العدل
٧	الإحصاء	١٤٣	العروض الفنية
٩	الإسكان والتعمير	١٥٠	العطل الرسمية
١١	الإصدارات		العقود
٣١	الإعلانات		د-
٣٢	الألقاب العلمية	١٥٣	هـ- القطع الأجنبي
	ت-		ل-
٣٣	التأمينات الاجتماعية	١٥٥	الملباس العمالي
٣٤	التخطيط	١٥٨	اللجان
٣٥	التعيين		م-
٣٦	التوقيت	١٦١	مركز تطوير الإدارة والإنتاجية
	ح-	١٦٢	المشاريع
٣٨	الحرفيين	١٧١	المشافي
٤٠	الحرمان	١٧٣	المشتريات
	خ-	١٨٤	مشروع تمكين الفقراء
٤١	الخارجية	١٨٨	المعارض
٦٩	الخدمات	١٨٧	المعاهد
	د-	٢٠٣	المعايرة والمقايسة
٧٣	الديون	٢٠٤	المنح
	ر-	٢٠٥	المنظمات
٧٤	رئاسة مجلس الوزراء	٢٠٦	منع التدخين
	س-	٢٠٧	المهرجانات
٧٧	السجل العام للعاملين في الدولة	٢٠٨	المهندسون
٧٨	السجل المدني	٢١١	الموازنة العامة
٨٤	السياحة	٢٣٥	المؤسسة العامة للبريد
٨٥	السينما السورية	٢٣٦	المؤسسة العربية للإعلان
	ش-		ن-
٨٦	الشركات	٢٣٧	النفايات الورقية
٩١	الشؤون المالية	٢٣٨	النقابات
	ط-		هـ-
١١٦	الطاقة الكهربائية	٢٣٩	هيئة التخطيط الإقليمي
		٢٤٠	هيئة تخطيط الدولة

الكشاف الزمني للبيانات لعام ٢٠١٠

مختصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الطلب من كافة الجهات العامة تأمين احتياجاتها من العلم الوطني من الشركة السورية للفضل والنسيج بحلب.	٢٠١٠/١/٤	١٥/٧١	١٧٣
اعتماد دليل عمل المهندس عام ٢٠٠٩ الصادر عن وزارة الإسكان.	٢٠١٠/١/٥	١٥/١	١١
اعتماد نظام المسابقات في إعداد الدراسات المعمارية للمشاريع الهامة والتنسيق مع نقابة المهندسين كهيئة تستشيرها جميع الجهات.	٢٠١٠/١/٥	١٥/٨٩	١٦٢
عدم استخراج صورة عن أي من البطاقات الشخصية (٠٤٦١٩٥٧٨-٠٤٦١٩٥٧٦-٠٤٦١٩٥٧٨-٠٤٦١٩٥٧٨)	٢٠١٠/١/٦	١٥/١٦٠	٧٨
المشاركة الإعلامية والدعائية في المفكرة التي يعتمزم اتحاد الفنانين التشكيليين بإصدارها.	٢٠١٠/١/٦	١٥/١٦١	١٢
موافاة الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء بأسماء المرشحين لإتباع دورات تأهيلية في الإدارة العامة.	٢٠١٠/١/١٢	١٥/٢٥٢	٢٠٤
المشاركة الإعلامية والدعائية في الموسوعة التي تعتمزم دار البعث للصحافة والنشر والتوزيع بإصدارها.	٢٠١٠/١/١٤	١٥/٢٨٤	١٣
نماذج تواريخ موظفي المكتب القنصلي بحلب.	٢٠١٠/١/١٧	١٥/٣١٨	٤١
القائمة التي أعدتها وزارة الخارجية بالأسماء والأختام والتواريخ للسادة المكلفين من قبل وزارة الخارجية	٢٠١٠/١/١٧	١٥/٣١٩	٤٣
الطلب من الجهات العامة والوحدات الإدارية موافاة وزارة الإسكان بجداول مبينة فيها المقاسم المعدة لإنشاء المساكن.	٢٠١٠/١/٢٠	ب/١ ١٥/٣٩١	٩

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
على الجهات العامة التي لديها مبالغ مالية عائدة لشركة غروب الألمانية إبلاغ مؤسسة معامل الدفاع لاستيفاء حقوقها.	٢٠١٠/١/٢٠	١٥/٤٢٦	٩١
الطلب إلى جميع الجهات العامة موافاة مجلس الوزراء بترشيح المناسب لشغل منصب المدير العام المساعد للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين.	٢٠١٠/١/٣٠	١٥/٦٤٧	٢٠٥
على الجهات العامة التي لديها مبالغ مالية عائدة لشركة سكولفورت مولرويسانت الفرنسية إبلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية.	٢٠١٠/٢/٢	١٥/٧٠٤	٩٢
التأكيد على جميع الجهات العامة العمل على استكمال تنفيذ مضمون القرار (٢٨١٩) تاريخ ٢٥/٥/٢٠٠٥ بخصوص استلام وتصفية المشاريع.	٢٠١٠/٢/٣	١٥/٧٥١	١٦٣
الطلب إلى جميع الوزارات والجهات العامة توشي الدقة في التحريات والتصاميم للمشاريع العائدة لها وقيام أجهزة الإشراف على المشاريع بدورها الكامل.	٢٠١٠/٢/٣	١٥/٧٥٢	١٦٩
الطلب إلى جميع الجهات العامة صرف الكشوف المستحقة لمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة.	٢٠١٠/٢/٣	١٥/٧٥٣	٩٣
الطلب إلى جميع الجهات العامة التنسيق مع وزارة السياحة للتحضير لللقى سوق الاستثمار السياحي الدولي السادس.	٢٠١٠/٢/٤	١٥/٧٩٩	٨٤

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
المشاركة الإعلانية والإعلامية في المعرض الذي تعتزم الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون بإقامته.	٢٠١٠/٢/٤	١٥/٨٠٠	١٨٨
المشاركة بصور تعبر عن أهم إنجازاتكم في المعرض الذي تعتزم منظمة طلائع البعث إقامته.	٢٠١٠/٢/٧	١٥/٨٤٨	١٨٩
إقتناء الكتاب (دليلك إلى الاستثمار في سورية) الذي صدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع.	٢٠١٠/٢/٨	١٥/٨٧٢	١٤
على الجهات العامة التي لديها مبالغ مالية عائدة لشركة كليرسورز اللبنانية إبلاغ الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق.	٢٠١٠/٢/٨	١٥/٨٧٣	٩٤
الطلب من كافة الجهات العامة الاستمرار في تفعيل دور مدير التخطيط لديها والعمل على إشراكه في كافة النشاطات.	٢٠١٠/٢/٩	١٥/٩٣٨	٣٤
لاحقاً لعدة تعاميم آخرها ١٥/٢٨٨٦ تاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٩ القاضية بضرورة أخذ رأي وزارة الخارجية قبل إبرام الاتفاقيات.	٢٠١٠/٢/١٤	١٥/١٠٢٩	٤٨
عطلة بمناسبة عيد المولد النبوي الشريف.	٢٠١٠/٢/١٥	ب/٢ ١٥/١٠٤٩	١٤٣
إضافة اسم منظمة الاتحاد العام النسائي إلى شركات وسيم وزنوبيا وشمرا المحددة بالتعميم ١٥/٧١٣٦ تاريخ ١٠/١١/٢٠٠٩ لتأمين اللباس العمالي.	٢٠١٠/٢/١٦	١٥/١٠٧٢	١٥٥

الكشاف الزمني

مُلخص الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الطلب من كافة الوزارت الإيعاز لكافة المديریات بعدم إرسال أي بريد خاص بمديرية السجل العام إلا عن طريق الوزارة.	٢٠١٠/٢/٢٣	١٥/١٢١٩	٧٧
عدم التعامل مع ياسر الحافظ لعدم التزامه بشروط إقامة المراتون .	٢٠١٠/٢/٢٣	١٥/١٢٣٦	٤٠
إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ عائدة للسيد خميس إبراهيم الوني إبلاغ الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٢/٢٣	١٥/١٢٣٧	٩٥
المشاركة الإعلانية في المفكرة والألبوم الذي يعتزم اتحاد الكتاب العرب بإصدارها.	٢٠١٠/٢/٢٨	١٥/١٢٨٣	١٥
المشاركة الإعلامية والإعلانية في الموسوعة التي يعتزم الاتحاد النسائي بإصدارها .	٢٠١٠/٣/٣	١٥/١٣٣٩	١٦
إلى الجهات العامة التي لديها تعامل أو أية أموال عائدة للشركة القابضة للصناعات الغذائية إبلاغ المؤسسة العامة للتجارة الخارجية لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٣/٩	١٥/١٤٥٢	٩٦
المشاركة الإعلامية والإعلانية في الدليل الذي تعتزم وزارة الاقتصاد بإصداره.	٢٠١٠/٣/٩	١٥/١٤٥٣	١٧
الطلب من جميع الجهات العامة تأمين احتياجاتها من المنتجات التي لدى شركة الإنشاءات المعدنية والصناعات الميكانيكية.	٢٠١٠/٣/١٠	١٥/١٥٢٠	١٧٤

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
التأكيد على البلاغ ٢٦/ب/ ١٥/٦٥٣٢ تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢	٢٠١٠/٣/١١	ب/٣ ١٥/١٥٣٩	١٧٥
تحديد العمل بالتوقيت الصيفي في ٢/٤/٢٠١٠.	٢٠١٠/٣/١٧	ب/٤ ١٥/١٦٨٥	٣٦
التأكيد على البلاغ ٢٠/ب/ ١٥/٥٣٠٠ تاريخ ٢٠٠٥/٧/٣١ المتضمن عدم التعامل مع الحرفيين إلا بعد أخذ رأي وموافقة جمعياتهم الحرفية.	٢٠١٠/٣/٢٢	ب/٥ ١٥/١٧٠٧	٣٨
المشاركة في المعرض الذي يعترزم اتحاد الكتاب العرب بإقامته.	٢٠١٠/٣/٢٣	١٥/١٧٥٩	١٩٠
تعطل الجهات العامة في ٤ نيسان ٢٠١٠ بمناسبة عيد الفصح المجيد.	٢٠١٠/٣/٢٤	ب/٦ ١٥/١٨١٩	١٤٤
إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ مالية عائدة لشركة زوس زفولن س.ر.و السلوفاكية إبلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٣/٢٥	١٥/١٨٧١	٩٧
المشاركة الإعلامية والدعائية في المفكرة التي يعترزم اتحاد الصحفيين بإصدارها.	٢٠١٠/٣/٢٨	١٥/١٩٢٠	١٨
إلى جميع الجهات التي لديها تعامل مع شركة برودامبكس اليوغسلافية إبلاغ شركة محروقات لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٣/٢٨	١٥/١٩٢١	٩٨
التأكيد على التعميم ١٥/٢٣٩٧ تاريخ ١٥/٥/٢٢ المتضمن تبادل المراسلات والطرود عن طريق المؤسسة العامة للبريد وفروعها.	٢٠١٠/٣/٢٩	١٥/١٩٤٩	٢٣٥
الطلب من سائر عدم استخراج صورة عن أي من هذه البطاقات (١٨٦-١١٢٠-١١٣٥٦٩١-٠٦١٣٥٦٩١.....).	٢٠١٠/٣/٢٩	١٩٧٧	٨٣

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الطلب من الجهات العامة عدم تعيين هشام بن عبدو جوما	٢٠١٠/٣/٢٩	١٥/١٩٧٨	١٢٢
الطلب من الجهات العامة عدم تعيين زياد زبييري - جودت عثمان .	٢٠١٠/٣/٢٩	١٥/١٩٧٩	١٢٣
الطلب من الجهات العامة عدم استخدام كل من حسام الدين بن محمد صبحي المنلا-محمد بن عبد الله المحمد طه المعراوي.	٢٠١٠/٣/٢٩	١٥/١٩٨٠	١٢٤
الطلب من الجهات العامة الرغبة بالشراء مراجعة مقر الشركة السورية للسياحة للاطلاع على القوائم التفصيلية.	٢٠١٠/٣/٣٠	١٥/١٩٩٥	١٧٦
المشاركة الإعلامية والدعائية في المعرض الذي ستقيمه جمعية البيئة والتنمية المستدامة.	٢٠١٠/٤/٥	١٥/٢١٠٥	١٩١
المشاركة في المعرض الذي تعتزم رابطة المحاربين القداماء بإقامته في مدينة اللاذقية.	٢٠١٠/٤/٨	١٥/٢٢٠٠	١٩٢
لدراسة إمكانية إقتناء الفكرة التي تصدرها رابطة المحاربين القداماء وضحايا الحرب.	٢٠١٠/٤/٨	١٥/٢٢٠١	١٩
اعتبار البطاقة العائدة للمفتش عبد الفتاح عطان ملغاة بسبب فقدانها.	٢٠١٠/٤/١٤	١٥/٢٢٢٨	١٢٥
ينهى العمل بالتعميم ١٥/٤٣٣٢ تاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٩ المتضمن عدم صرف أي مستحقات عائدة للمؤسسة العالمية للاستثمار والتجارة.	٢٠١٠/٤/١٩	١٥/٢٤٨٠	٩٩

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
ضرورة الاستفادة من خريجي المعهد الوطني للإدارة العامة.	٢٠١٠/٤/٢١	١٥/٢٥٦٦	١٩٧
الطلب من جميع الوزارات المشاركة الإعلان في الدليل الذي ستصدره مؤسسة القدس.	٢٠١٠/٤/٢١	١٥/٢٥٧٢	٢٠
المشاركة بمعرض الصور الضوئية الذي ستقيمه وزارة الإعلام بمناسبة مرور عشر سنوات على مسيرة التطوير والتحديث.	٢٠١٠/٤/٢٢	١٥/٢٥٧٣	١٩٣
توضيح بخصوص التعميم ١٥/٥٦٥٩ تاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ المتضمن جواز تعيين المتعاقدين لدى الجهات العامة بشكل دائم .	٢٠١٠/٤/٢٦	١٥/٢٦٣٨	١٢٦
اعتبار المطران والنائب الرسولي جوزيبي نازار ومتولي أواقف الطوائف اللاتينية في سوريا .	٢٠١٠/٤/٢٦	١٥/٢٦٦٣	١١٨
الطلب من الجهات التي لديها مبالغ مالية عازدة لشركة ماريت الفرنسية إبلاغ الشركة العامة لمرافأ طرطوس.	٢٠١٠/٤/٢٧	١٥/٢٦٦٧	١٠٠
الطلب بإجراء فرز النفايات الورقية الناتجة عن العمل وجمعها في حاويات خاصة ليصار إلى ترحيلها.	٢٠١٠/٤/٢٧	١٥/٢٦٦٨	٢٣٧
الطلب إلى كافة الوزارات العمل على تنفيذ توصية لجنة الخدمات والبنى التحتية لتمكين وزارة الكهرباء من تنفيذ مهامها.	٢٠١٠/٤/٢٧	١٥/٢٦٦٩	٧
إضافة اسم المؤسسة الاجتماعية العسكرية إلى التعميم رقم ١٥/٧١٣٦ لعام ٢٠٠٩ المتعلق بتأمين اللباس العمالي.	٢٠١٠/٥/٥	١٥/٢٨٦٦	١٦٥

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الطلب من الجهات العامة اتخاذ الإجراءات اللازمة للاحتفال بعيد الشهداء.	٢٠١٠/٥/٥	ب/٧ ١٥/٢٨٧٦	٤
الطلب من الجهات التي لديها تعامل مع الشركة المساهمة القابضة وشركة النصر للتصدير والاستيراد إبلاغ المؤسسة العامة للتجارة الخارجية لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٥/٩	١٥/٢٨٨٧	١٠١
إلغاء بطاقة الدخول العائدة للسيد محمد نبيل السعدي العامل لدى رئاسة مجلس الوزراء.	٢٠١٠/٥/٩	١٥/٢٩٠٣	٧٤
لاحقاً للتعميم ١٥/٥٧٢٠ تاريخ ٢٠٠٩/٩/٨ المتعلق بالحصول على موافقة مسبقة من إداة المخبرات العامة لإجراء أي مسح أو دراسة إحصائية.	٢٠١٠/٥/١٠	١٥/٢٩٣١	٥
إلغاء بطاقات الدوام العائدة للسيد حسام يوسف وحسين طه العاملان في رئاسة مجلس الوزراء.	٢٠١٠/٥/١٠	١٥/٢٩٤٣	٧٥
الطلب من الجهات العامة كافة استرجار مايلزمها من المواد المتوفرة في الشركة العربية لصناعة البورسلان والأدوات الصحية بحماها.	٢٠١٠/٥/١١	١٥/٢٩٧٧	١٧٧
الطلب من الجهات العامة التي تقوم بمنح التراخيص لأصحاب الأعمال أن تقوم بإرسال نسخة عن قرارات منح التراخيص إلى الفرع المختص لمؤسسة التأمينات الاجتماعية وإلى مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل.	٢٠١٠/٥/١٧	ب/٨ ١٥/٣٠٧٦	٣٣

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الاستفادة من المواد الفائضة عن حاجة المؤسسة العامة للخطوط الحديدية.	٢٠١٠/٥/١٧	١٥/٣٠٩٨	١٧٨
مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١١ .		ب/٩ ١٥/٣٢٢٨	٢١١
التنسيق مع معهد الإعداد الإعلامي لتأهيل وتدريب الكوادر لديه.	٢٠١٠/٥/٢٣	١٥/٣٢٣٨	١٩٨
المشاركة في المعرض الذي يعتزم اتحاد الصحفيين بإقامته.	٢٠١٠/٥/٢٤	١٥/٣٢٣٩	١٩٤
التأكيد على البلاغ ٣ ب/١٥/١٠٤٢ تاريخ ٢٠٠٦/٢/١٥ القاضي بوجوب التقيد التام بحصر مخاطبة السفارات عن طريق وزارة الخارجية.	٢٠١٠/٥/٢٦	ب/١٠ ١٥/٣٣٠٢	٥١
لاحقاً للتعميم ١٥/٢٦٣٨ تاريخ ٢٠١٠/٤/٢٦ حول تعيين المتعاقدين لدى الجهات العامة ولا علاقة له بالتعميم ١٥/٦٧٧٨ لعام ٢٠٠٧ .	٢٠١٠/٥/٢٦	١٥/٣٣٢٧	١٢٧
المشاركة بمعرض الصور الضوئية الذي تقيمه دار البعث للصحافة والنشر.	٢٠١٠/٦/٣	١٥/٣٥٠٧	١٩٥
تأكيد على التعميم ١٥/٩٠١ تاريخ ٢٠٠٩/٢/٥ المتعلق بتكليف أحد العاملين بمهام المدقق اللغوي وذلك لتدقيق الكتب والمراسلات.	٢٠١٠/٦/٦	١٥/٣٥١٦	١٢٨
الطلب إلى الجهات العامة التقيد بمضمون المرسوم التشريعي الخاص بمكافحة التدخين .	٢٠١٠/٦/٧	١٥/٣٥٦٩	٢٠٦

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
الترشيح للدورة التحضيرية التاسعة لعام ٢٠١١ للمعهد الوطني للإدارة العامة (INA).	٢٠١٠/٦/٧	١٥/٣٥٨٦	١٩٩
الطلب إلى كافة الجهات العامة الحفاظ على جاهزية مجموعات توليد الكهرباء الاحتياطية.	٢٠١٠/٦/٩	١٥/٣٦٤٤	١١٦
يرجى التنسيق مع مكتب النائب الاقتصادي لترشيح من تتوفر فيهم المؤهلات العلمية والفنية للعمل ضمن كادر المشروع.	٢٠١٠/٦/٢١	١٥/٣٩١٤	١٨٤
إلغاء بطاقة الدخول إلى مبنى رئاسة مجلس الوزراء رقم /٣٩٤/ وبطاقة الدوام رقم /٦٣٠/ العائدة للسيد سمير نصره.	٢٠١٠/٦/٢٧	١٥/٤٠٥٥	٧٦
الرجبة إلى كافة الوزارات والإدارات مراعاة ما تقدم في حال حاجتها إلى معايرة الأشياء المذكورة (معايرة صهاريج..).	٢٠١٠/٦/٢٩	١٥/٤١١٧	٢٠٣
إلى جميع الجهات العامة التي لديها أموال عائد لشركة تيتشن طومسون النسيجية الكيماوية الانكليزية إبلاغ وزارة النفط ليصار إلى اتخاذ الإجراءات لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٧/٧	١٥/٤٢٦٠	١٠٢
الطلب من الجهات العامة تأمين حاجتها من الحرامات من مؤسسة معامل الدفاع (المعمل ٨٠٣).	٢٠١٠/٧/٧	١٥/٤٢٩٣	١٨٠
يحظر على أي كان استخدام أي لقب ما لم يكن حاصلًا على الشهادة المؤهلة أو الإجازة التي تخوله استخدام هذا اللقب.	٢٠١٠/٧/١٥	١٥/٤٤٦٨	٣٢

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
طي أسماء وتواقيع السادة (عدنان أسعد-زاهر الأحمر..) العاملين لدى الإدارة القنصلية -شعبة المصدقات.	٢٠١٠/٧/١٨	١٥/٤٥١٣	٥٢
بيان حاجة الجهات من الخريجين حملة الشهادة العليا في الإدارة العامة ليصار إلى تعيينهم أو تكليفهم بالوظائف المناسبة.	٢٠١٠/٧/٢٢	١٥/٤٦٤٧	٢٠٢
تعيين القس مفيد قره جيلي راعياً ورئيساً للكنيسة الإنجيلية المشيخة الوطنية في إدلب والغسانية.	٢٠١٠/٧/٢٨	١٥/٤٧٥٨	١١٩
المرجعية الوحيدة الصالحة لتصديق كافة الأوراق والمعاملات العائدة لأبناء الطائفة الإنجيلية هي (المجمع الأعلى للطائفة الإنجيلية في سوريا ولبنان).	٢٠١٠/٧/٢٨	١٥/٤٧٥٩	١٢١
إلى الجهات العامة التي لديها تعامل مع شركة تاسكو الألمانية وتوجد لديها مبالغ عائدة للشركة إبلاغ المؤسسة العامة للخطوط الحديدية السورية.	٢٠١٠/٨/١	١٥/٤٨٠٣	١٠٣
الطلب من جميع الوزارات والمؤسسات التي تمتلك مجموعات توليد احتياطية تشغيل تلك المجموعات لتغطية جزء من احتياجاتها .	٢٠١٠/٨/٣	١٥/٤٨٩٤	١١٧
للاشتراك في المجلة التي تقوم جمعية أصدقاء البيئة بإصدارها (مجلة البيئة والإنسان).	٢٠١٠/٨/٣	١٥/٤٨٩٥	٢١

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
التأكيد على كافة الجهات العامة ذات العلاقة ضرورة الالتزام بتنفيذ القرارات المتعلقة بتصفية الشركة العامة للطرق وشركة قاسيون.	٢٠١٠/٨/٨	١٥/٤٩٥٠	٨٦
الطلب من الجهات العامة كافة الالتزام بالتعريف المذكور لتغير مفهوم الرياضي.	٢٠١٠/٨/٨	١٥/٤٩٥١	٣
اقتناء مفكرة مكتب لعام ٢٠١١ التي ستصدرها جمعية حماية البيئة والتنمية المستدامة.	٢٠١٠/٨/٩	١٥/٤٩٦٨	٢٢
لاحقاً للتعميم ١٥/٧٠٩٠ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣١ تستثنى الحالات الإسعافية التالية (تسلخات الأبهـر - الخثرات على الصمامات الصناعية).	٢٠١٠/٨/١١	١٥/٥٠٣٢	١٧١
الطلب إلى كافة إدارات الدولة وجهات القطاع العام التي لديها أرصدة مغذاة بأوراق نقدية أجنبية بيعها إلى المصرف التجاري السوري	٢٠١٠/٨/١٥	١٥/٥١٠٤	١٥٣
نماذج تواقيع السادة المكلفين في الإدارة القنصلية في وزارة الخارجية للتصديق على الوثائق.	٢٠١٠/٨/٢٩	١٥/٥٣٥٣	٥٣
عطفأعلى التعميم ١٥/٤ تاريخ ١٩٩٤/١/٢ تشكل لجنة تنسيق عليا في كل محافظة لمناقشة تنفيذ جميع المشاريع.	٢٠١٠/٨/٢٩	١٥/٥٣٥٤	٦٩
عطلة عيد الفطر السعيد	٢٠١٠/٩/١	ب/١١/ ١٥/٥٤٤٠	١٤٥

الكشاف الزمني

خلاصة الموضوع	البلاغ		رقم الصفحة
	التاريخ	الرقم	
موافاة اللجنة المشكلة برئاسة الرفيق أمين فرع القنيطرة لحزب البعث العربي الاشتراكي بأسماء العالمين والمشمولين بأحكام المرسوم التشريعي ١٧ لعام ٢٠١٠ .	٢٠١٠/٩/٦	١٥/٥٥٣٤	١٥٨
لاحقاً للتعميم ١٥/٧١٣٦ لعام ٢٠٠٩ وتعديلاته بخصوص تحديد الجهات التي يتم تأمين اللباس العمالي منها بأن عبارة اللباس العمالي لا تشمل الحذاء العمالي.	٢٠١٠/٩/٦	١٥/٥٥٤٠	١٥٧
إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ مالية عائدة للشركة IN-SNES الفرنسية إبلاغ مؤسسة معامل الدفاع لاستيفاء حقوقها منها.	٢٠١٠/٩/٧	١٥/٥٥٤٧	١٠٤
إضافة مركز جراحة القلب بطرطوس إلى المشافي الواردة في التعميم ١٥/٧٠٩٠ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/٣١ المتعلق بإحالة العاملين ممن تثبت إصابتهم بآفة قلبية إلى المشافي الواردة بالتعميم.	٢٠١٠/٩/٨	١٥/٥٥٩٥	١٧٢
نموذج توقيع السيد برهان الخطيب امكلف في الإدارة القنصلية التصديق على الوثائق.	٢٠١٠/٩/٨	١٥/٥٥٩٦	٥٨
تحديد مهلة تسديد الديون المترتبة على القطاع الخاص ذات الطابع الاقتصادي بمدة شهر على الأكثر.	٢٠١٠/٩/١٤	ب/١٢ ١٥/٥٧٠٦	٧٣

التأكيد على ضرورة التقييد عند إجراء عقود تعهدات ثانوية بنص المادة ١٢ من قانون نقابة مقاولي الإنشاءات رقم ٢ لعام ٢٠٠٦ .	٢٠١٠/٩/١٥	١٥/٥٧١٣	١٥٠
إلى جميع الجهات تقديم الدعم والمؤازرة في المهرجان الوطني القومي الذي تعتزم مؤسسة القدس الدولية إقامته .	٢٠١٠/٩/١٦	١٥/٥٧٢٥	٢٠٧
الطلب إلى كافة الجهات المبادرة فوراً إلى تسديد الالتزامات المالية المطلوبة لمؤسسة الطيران العربية السورية.	٢٠١٠/٩/١٨	١٥/٥٧٥٤	١٠٥
إلى جميع الجهات التي لديها مبالغ مالية عائدة لشركة المانع للكيماويات إبلاغ الشركة العامة للمشاريع المائية.	٢٠١٠/٩/١٨	١٥/٥٧٥٥	١١٠
الطلب إلى الجهات التي لديها مبالغ مالية عائدة للشركة الهنغارية (سبن تكس كييف) إبلاغ الشركة العامة لصناعة الصوف والسجاد بحماها لضمان حقوقها.	٢٠١٠/٩/١٩	١٥/٥٧٩٢	١١١
الطلب من كافة الجهات المعنية القيام بتسليم هيئة التخطيط الإقليمي الدراسات الإقليمية المنجزة والتنسيق مع الهيئة حول تقدم العمل.	٢٠١٠/٩/١٩	١٥/٥٧٩٣	٢٣٩
شروط ومواصفات المرشحين حرصاً على ضمان كفاءة شاغلي الوظائف في الجهات العامة.	٢٠١٠/٩/٢٠	ب/١٣ ١٥/٥٨١٦	١٢٩

الطلب إلى الجهات العامة تقديم المؤازرة اللازمة لإنجاح العروض الفنية التي تعتزم فرقة الفنون الشعبية تقديمها.	٢٠١٠/٩/٢١	١٥/٥٨٢٣	١٤١
الطلب إلى جميع الوزارات والمؤسسات تقديم المؤازرة اللازمة لتسهيل مهام اتحاد المنتجين السوريين ولجنة صناعة السينما السورية.	٢٠١٠/٩/٢٣	١٥/٥٩١٧	٨٥
تحديد بدء العمل بالتوقيت الشتوي.	٢٠١٠/٩/٣٠	$\frac{١٤}{١٥/٦٠٤٩}$	٣٧
إلى كافة الوزارات وسائر الجهات العامة طلب حاجتها من المواد والتجهيزات التي تقوم بإنتاجها معاملة معاملة الدفاع.	٢٠١٠/١٠/٤	١٥/٦١٤٩	١٨١
لاحقاً للتعميم رقم ١٥/٢٩٣١ تاريخ ١٠/٥/٢٠١٠ يطلب إلى جميع الجهات العامة التعاون والتنسيق مع المركز السوري لبحوث الرأي العام.	٢٠١٠/١٠/٧	١٥/٦٢٠١	٦
عدم استخدام العامل وائل علي المسلخ.	٢٠١٠/١٠/١٢	١٥/٦٣٤٠	١٣٦
إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ عائدة للشركة الألمانية (A.M.S) إبلاغ المؤسسة العامة للصناعات الغذائية لضمان حقوقها.	٢٠١٠/١٠/١٣	١٥/٦٣٧١	١١٢
المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة التي تعتزم منظمة طلائع البعث بإصدارها.	٢٠١٠/١٠/١٨	١٥/٦٤٨٦	٢٣

المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة اليومية والجدارية التي يعتمزم الاتحاد الوطني لطلبة سورية بإصدارها.	٢٠١٠/١٠/١٩	١٥/٦٥٣٥	٢٤
المشاركة الإعلامية في المعرض الذي تعتمزم مؤسسة القدس الدولية بإقامته.	٢٠١٠/١٠/٢٠	١٥/٦٥٣٧	١٩٦
نماذج تواقيع كلاً من السيد محمد قده والسيدة نسرین الرحیة فی الإدارة القنصلیة فی وزارة الخارجیة.	٢٠١٠/١٠/٢٠	١٥/٦٥٣٨	٦٠
الطلب من كافة الجهات العامة التقيد وعدم رفع طلبات تخصيص القطع الاجنبي بعد ٢٠١٠/١١/٣٠ .	٢٠١٠/١٠/٢٠	١٥/٦٥٧٤	١٥٤
المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة التي يعتمزم الاتحاد العام النسائي بإصدارها.	٢٠١٠/١٠/٢٥	١٥/٦٦٥٠	٢٥
الطلب من الجهات العامة إرسال المعلومات عند طلبها بأقصى سرعة ومراعاة أن يكون ممثلوها على مستوى وظيفي ذو صلة بموضوع العقد.	٢٠١٠/١٠/٢٥	١٥/٦٦٦٦	١٥١
عدم استخدام غيث صالح سليمان	٢٠١٠/١٠/٢٦	١٥/٦٦٩٠	١٣٧
موافاة مديرية التنظيم والإدارة في مجلس الوزراء باحتياجات الجهات العامة من المهندسين من جميع الاختصاصات .	٢٠١٠/١٠/٢٧	١٥/٦٧٢٩	٢٠٨

إلى جميع الجهات العامة تقديم المساعدة الممكنة في العرض المسرحي الذي تعتزم مؤسسة فلسطين للثقافة رعايته.	٢٠١٠/١٠/٣٠	١٥/٦٨٠٨	١٤٢
الالتزام بأحكام المادتين ١٣/و/١٤ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤ والحرص على تحديد مدة الضمان في عقود التوريدات.	٢٠١٠/١١/١	ب/١٥ ١٥/٦٨٢٨	١٥٢
المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة المكتبية والجدارية التي تعتزم مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع بإصدارها.	٢٠١٠/١١/١	١٥/٦٨٢٩	٢٦
المشاركة الإعلامية والدعائية في المفكرة التي يعتزم اتحاد الفنانين التشكيليين بإصدارها.	٢٠١٠/١١/٢	١٥/٦٩٠١	٢٧
ضرورة حصول الحرفيين على رأي وموافقة الجمعية الحرفية المختصة.	٢٠١٠/١١/٢	ب/١٦ ١٥/٦٩٠٢	٣٩
المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة التي تعتزم مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع بإصدارها.	٢٠١٠/١١/٧	١٥/٦٩٥٥	٢٨
المشاركة الإعلامية والإعلانية في الموسوعة والألبوم الذي تعتزم وزارة الإعلام بإصدارهما.	٢٠١٠/١١/٧	١٥/٦٩٧٥	٢٩
عطلة عيد الأضحى المبارك	٢٠١٠/١١/٧	ب/١٧ ١٥/٦٩٩٧	١٤٦
المشاركة الإعلامية والإعلانية في المفكرة التي تعتزم دار البعث بإصدارها.	٢٠١٠/١١/٩	١٥/٧٠٢١	٣٠

موافاة وزارة المالية بوفورات المشاريع الاستثمارية لعام ٢٠١٠	٢٠١٠/١١/٩	١٥/٧٠٤٣	٢٣٤
التأكيد على مضمون التعميم ١٥/٥٥٣٤ تاريخ ٢٠١٠/٩/٦	٢٠١٠/١١/٩	١٥/٧٠٤٥	١٥٩
إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ عائدة للسيد مسلم محمد عادل رشواني إبلاغ المؤسسة العامة للسكر ليصار لضمان حقوقها.	٢٠١٠/١١/١٠	١٥/٧١٠٠	١١٣
تعديل أجور العمال الذين عينوا بأجور تقابل الحد الأدنى لفتاتهم بعد مراعاة الأسس.	٢٠١٠/١١/١١	١٥/٧١٢٨	١٣٨
الطلب إلى جميع الجهات التأكيد على العاملين المكلفين لديها بتصديق المعاملات كتابة اسم المكلف بوضوح إلى جانب توقيعه.	٢٠١٠/١١/٢٣	١٥/٧٢٩١	٦٢
اسم وتوقيع السيد خالد الأيوبي المكلف من قبل وزارة الخارجية - الإدارة القنصلية - للتصديق على الوثائق.	٢٠١٠/١١/٢٤	١٥/٧٣٦٠	٦٣
من حق الحاضنة المعينة بوثيقة رسمية فتح حساب لصالح المحضون في إحدى المصارف العامة أو الخاصة.	٢٠١٠/١١/٢٨	١٥/٧٤١٨	١٤٠
عدم وضع أي ملصقات أو لافتات أو صور أمام المباني أو فوقها .. إلا بموافقة مسبقة من رئيس مجلس الوزراء.	٢٠١٠/١١/٣٠	١٥/٧٤٨٧	٣١

عطلة عيد رأس السنة الهجرية	٢٠١٠/١١/٣٠	ب/١٨ ١٥/٧٤٥٥	١٤٧
إلى جميع الجهات العامة التي لديها أي أموال عائدة للشركة أغري كونسلت السويدية إبلاغ وزارة الإسكان والتعمير لضمان تحصيل حقوقها.	٢٠١٠/١٢/٩	١٥/٧٧٠١	١١٤
الطلب إلى كافة الجهات العامة المستفيدة من خدمات مركز تطوير الإدارة والإنتاجية تسهيل مهام المعنيين لديه والتعاون معهم.	٢٠١٠/١٢/٩	١٥/٧٧٠٨	١٦١
الطلب من الجهات العامة المشاركة بالرعاية والإعلان الإذاعي والتلفزيوني وداخل الملاعب ترويجاً للمنتجات والخدمات التي تقدمها.	٢٠١٠/١٢/٩	١٥/٧٧٠٩	٢٣٦
عدم تعيين السيدة وفاء جوزيف دلا أو إعادة استخدامها.	٢٠١٠/١٢/١٥	١٥/٧٨٤٦	١٣٩
تم طي اسم وتوقيع السادة المذكورين بكتاب وزارة الخارجية -الإدارة القنصلية رقم ٥٣٦٩ (١٣٣/٩٠) اعتباراً من ٢٠١٠/١٢/١	٢٠١٠/١٢/١٩	١٥/٧٩١٤	٦٥
اسم وتوقيع السيدتين رانيا محرز ورقية أبو سرية المكلفتين من قبل وزارة الخارجية -الإدارة القنصلية بالتصديق على الوثائق.	٢٠١٠/١٢/١٩	١٥/٧٩١٥	٦٧
عطلة عيد الميلاد المجيد.	٢٠١٠/١٢/٢٠	ب/١٩ ١٥/٧٩٨٣	١٤٨
الطلب من الجهات العامة كافة عدم التعاقد مع المكاتب والشركات الهندسية ما لم تكن مسجلة بنقابة المهندسين السوريين.	٢٠١٠/١٢/٢٣	١٥/٨٠٥٣	٢٣٨

ضرورة التقيد بالتعليمات التنفيذية الخاصة بإجراءات وأصول التعيين في الجهات العامة.	٢٠١٠/١٢/٢٣	١٥/٨٠٥٤	٣٥
الطلب إلى جميع الجهات العامة الأخذ بعين الاعتبار تقييم الأثر البيئي للمشاريع الاستثمارية عند إعداد دراسة الجدوى الاقتصادية لهذه المشاريع.	٢٠١٠/١٢/٢٣	١٥/٨٠٥٥	١٧٠
الطلب إلى جميع الجهات العامة التي لديها مبالغ عائدة لشركة تيانجين الصينية إبلاغ المؤسسة العامة لحلج وتسويق الأقطان لضمان حقوقها.	٢٠١٠/١٢/٢٣	١٥/٨٠٥٦	١١٥
الطلب إلى جميع الجهات العامة التي لا يوجد فيها مديريات / دوائر للتخطيط إحداث تلك المديريات وتعيين كادر فني تخصصي فيها بالتنسيق مع رئيس هيئة تخطيط الدولة.	٢٠١٠/١٢/٢٣	١٥/٨٠٥٧	٢٠٤
عطلة عيد رأس السنة الميلادية.	٢٠١٠/١٢/٢٩	ب/٢٠ ١٥/٨٢٣٥	١٤٩

